# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على اتفاق التمويل
بين حكومة جمهورية مصر العربية والجماعة الأوروبية
بتقديم معونة لإصلاح نظام التدريب والتعليم المهنى والفنى فى مصر
الموقع في بروكسل بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٩

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قـــــرر :**

**( مـادة وحـيـدة )**

ووفق على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والجماعة الأوروبية بمبلغ ثلاثة وثلاثين مليون يورو معونة لإصلاح نظام التدريب والتعليم المهنى والفنى فى مصر الموقع فى بروكسل بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شـوال سنة ١٤٢٤ هـ
( الموافق ١٦ ديسمبر سنة ٢٠٠٣م) .

**حسنى مبـارك**

---

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٩ ذى الحجة سنة ١٤٢٤هـ
الموافق ١٠ فبراير سنة ٢٠٠٤م

اتفاق رقم EGY/AIDCO /٢٠٠٢/٠٥٥٧

# اتفـاق تمـويل

## بيـن

## الجمـاعة الأوروبيـة

## و

## جمهورية مصر العربية

**اسم المشروع** : معونة لإصلاح نظـام التدريب والتعليـم المهنـى والفنى فى جمهورية مصر العربية (TVET)

**رقم المشروع** : EGY/AIDCO /٢٠٠٢/٠٥٥٧

## اتفاق تمويل محدد

الجماعة الأوروبية ، المشار إليها فيما يلى باسم "الجماعة" ، وتمثلها لجنة المجموعات الأوروبية (المشار إليها فيما يلى اسم "المفوضية") ، ويمثلها بدورها عضو اللجنة الممثل المسئول عن العلاقات الخارجية ،

(طرف أول) و

جمهورية مصر العربية ، يشار إليها فيما يلى باسم "المستفيد" ، وتمثلها وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية .

(طرف ثان)

حيث إن اتفاق التعاون بين الجماعة الأوروبية وجمهورية مصر العربية ، ويشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاق" ، المحرر فى بروكسل فى ١٨ يناير ١٩٧٧ ، ينهض بأعباء التعاون المالى والفنى مع مصر سعيًا وراء تحقيق أهدافه :

حيث إن تنظيم المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٩٦/١٤٨٨ بتاريخ ٢٣ يوليو ١٩٩٦ ، ويشار إليه فيما بعد باسم "تنظيم ميدا" ، تم وضعه لتوفير الإجراءات الفنية والمالية لدعم الإصلاح الاقتصادى والاجتماعى بموجب الشراكة الأوروبية - البحر متوسطية ؛

وحيث إن معاهدة النظام لتنفيذ التعاون الفنى والمالى وفقًا لأحكام برنامج ميدا أبرمت بين الجماعة ومصر بتاريخ ٢ فبراير ١٩٩٨ ؛

وحيث إن تنظيم المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٦٩٨/٢٠٠٠ بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠٠٠ ، التنظيم التعديلى (الجماعة الأوروبية) رقم ٩٦/١٤٨٨ ، المشار إليه فيما يلى باسم "نظام ميدا" للإجراءات المالية والفنية المصاحبة لإصلاح الهياكل الاقتصادية والاجتماعية فى إطار الشراكة الأوروبية - البحر متوسطية ؛

حيث إنه قد وافقت اللجنة على تمويل البرنامج الذى يقرره اتفاق التمويل المحدد هذا بتاريخ ٢ أغسطس ٢٠٠٢ ؛

وحيث إنه تم الحصول على موافقة المنسق القومى :

قد اتفقتا على مايلى :

**المادة ١ - معاهدة نظام ، اتفاق تمويل محدد :**

١ - يجب تنفيذ البرنامج الموضح فى المادة ٢ وفقًا لمعاهدة النظام المبرمة فى ٢ فبراير ١٩٩٨ بين المفوضية وجمهورية مصر العربية ، والاتفاق المحدد ، والشروط العامة المعلنة فى ملحق ١٠١ والأحكام الفنية والإدارية فى ملحق ٢٠١ الذى يشكل جزءاً مكملاً لهذا الاتفاق المحدد .

٢ - هذا الاتفاق المحدد والأحكام الفنية والإدارية تعدل أو تكمل الشروط العامة ، وفى حالة الخلاف ، يتقدم الاتفاق المحدد والأحكام الفنية والإدارية على الشروط العامة .

**المادة ٢ - طبيعة وهدف العملية :**

يجب أن تقدم اللجنة مساهمة فى هيئة منحة لتمويل البرنامج المشار إليه أدناه :

رقم البرنامج : EGY/AIDCO/2002/0557

الاسم : معونة لإصلاح نظام التدريب والتعليم المهنى والفنى فى جمهورية مصر العربية (TVET) .

ويشار إليه فيما يلى باسم "البرنامج" وهو البرنامج الموضح فى الأحكام الفنية والإدارية فى ملحق ١٠٢

**المادة ٣ - الارتباط المالى للمجموعة :**

يجب ألا يتجاوز تمويل المجموعة ٣٣ مليون يورو .

يجب أن يبقى هذ الاتفاق المحدد سارى المفعول حتى تاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١١ على الأكثر .

يجب أن يستمر الالتزام المالى للمجموعة ملزمًا قانونيًا حتى تاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١١

فى الظروف الاستثنائية وبموافقة المنسق القومى ، يجوز للجنة تغيير الموعد النهائى لتنفيذ هذه الالتزامات حيث يثبت المستفيد حجة قوية مثبتة على نحو موافق .

**المادة ٤** - ارتباط المستفيد :

يجب أن يؤدى المستفيد إلى البرنامج مبلغًا لا يزيد على ٣٣ مليون يورو بالمصرى .

فى حين أن كل مساهمة المستفيد هى مساهمة عينية ، فإنه يجب تحديد هذه المساهمة فى هذا الاتفاق المحدد .

**المادة ٥** - المراسلات :

يجب أن تميز المراسلات المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق المحدد برقم واسم البرنامج وإرسالها إلى :

( أ ) الجماعة الأوروبية :

لجنة الجماعات الأوروبية

السيد ايان بواج ، رئيس الوفد

وفد المجموعة الأوروبية إلى القاهرة

٣٧ جامعة الدول العربية

المهندسين - القاهرة - مصر .

هاتف : ٢٠ ٢ ٧٤٩٤٦٨٠ #

فاكس : ٢٠ ٢ ٧٤٩٥٣٥٧ #

(ب) المستفيد :

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

معالى د/ على الصعيدى ، وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

٢ شارع أمريكا اللاتينية

جاردن سيتى - القاهرة - مصر

هاتف : ٢٠ ٢ ٧٩٢١١٩٠ #

فاكس : ٢٠ ٢ ٧٩٥٥٠٢٥ #

يتم إرسال نسخ من كافة المراسلات إلى المنسق القومى على العنوان التالى :

(ج) المنسق القومى :

وزارة الدولة للشئون الخارجية

معالى د/ فايزة أبو النجا ، وزيرة الدولة للشئون الخارجية (المسئول عن التعاون الدولى)

كورنيش النيل

ماسبيرو - القاهرة - مصر

هاتف : ٢٠ ٢ ٥٧٤٩٨١٠ #

فاكس : ٢٠ ٢ ٥٧٤٩٧١١ #

**المادة ٦** - الأصـول :

يجب أن يتـحـرر هذا الاتفـاق المحدد من أربع نسخ أصليـة ، تقدم نسـخـتـان للجنة ونسخة واحدة للمستفيد ونسخة واحدة للمنسق القومى .

**المادة ٧** - سريان الاتفاق :

يجب أن يسرى هذا الاتفاق المحدد فى التاريخ الذى يتم فيه توقيع الأطراف ، وبعد إتمام الإجراءات القانونية .

يجوز لأى من الأطراف أن يلغى هذا الاتفاق المحدد بعد إجراء المشاورات بين الأطراف . يجب تقديم إخطار مكتوب من المنسق القومى إلى اللجنة أو العكس ، حسب ما يقتضى الحال .

فى هذه الحالة ، يجب أن يستمر هذا الاتفاق المحدد فى تطبيق الإجراءات المذكورة سلفًا .

**التوقيعات :**

وبما ذكر ، قام الممثلون الموقعون أدناه ، بتوقيع هذا الاتفاق المحدد

| | |
|---|---|
| أبرم فى مدينة | أبرم فى مدينة |
| التاريخ | التاريخ |
| التوقيع | التوقيع |
| للجماعة الأوروبية | للمستفيد |

أبرم فى مدينة

التاريخ

التوقيع

للمنسق القومى

الملحق (١ - ١) ..... الشـــــروط العـــامـة

الملحق (٢ - ١) ..... الأحكام الإدارية والفنية

# الملحق ( ١ - ١ )

## الشروط العامة

## جمهورية مصر العربية

### اسم البرنامج

دعم إصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى

فى جمهورية مصر العربية

**البنـد ١ - تمويل المشروع :**

**المادة ١ - التزام الجماعة الأوروبية :**

القيمة المساهمة الجماعة فى تمويل المشروع وفق "اتفاقية التمويل المحددة" تمثل الحد الأقصى لمساهمة الجماعة في التمويل .

يخضع تنفيذ التزام الجماعة بالتمويل للإطار الزمنى المحدد للمشروع فى "اتفاقية التمويل المحددة" .

**المادة ٢ - التزام المستفيد :**

إذا نصت "اتفاقية التمويل المحددة" على أن تنفيذ المشروع يتطلب مساهمة من "المستفيد" سوف يعتمد صرف قيمة مساهمة الجماعة على تنفيذ التزامات المستفيد .

**المادة ٣ - تجاوز حدود التكلفة :**

يحدث التجاوز فى حدود التكلفة عندما تتجاوز قيمة العقد أو تقديراته الميزانية الأولية له فى الوقت الذى يتم منح العقد فيه أو توضع فيه تقديرات المشروع .

كما يحدث التجاوز فى حدود التكلفة عندما يحدث أثناء تنفيذ العقد أو التقدير زيادة فى حجم العمل أو تغيير أو تعديل المشروع ، مع الأخذ فى الاعتبار الأثر المعروف أو المحتمل لتغيرات الأسعار ، مما ينتج عنه تجاوز النفقات المذكورة فى العقد أو التقدير بما فيها احتياطى الطوارئ . أى زيادة فى التكلفة يجب أن يتحملها المستفيد .

**المادة ٤ - تغطية الزيادة فى التكلفة :**

مع ظهور بوادر حدوث زيادة فى التكلفة ، يجب على المستفيد أن يخطر المنسق الوطنى والمفوضية . يجب على المنسق الوطنى أن يخطر المفوضية بالإجراءات التى ينوى المستفيد القيام بها ، بالاتفاق مع المنسق الوطنى ، من أجل تغطية مثل هذه الزيادة سواء بخفض حجم المشروع أو قيامه بتغطية الزيادة على نفقته الخاصة أو من موارد أخرى .

ومع عدم إمكانية خفض حجم المشروع أو عدم إمكانية تغطية الزيادة سواء من موارد المستفيد أو من موارد أخرى، يجوز للمفوضية ، بصفة استثنائية، وبموافقة المنسق الوطنى، وبناءً على طلب كتابى من المستفيد ، أن توافق على تقديم تمويل إضافى من الجماعة . وعند الموافقة على هذا التمويل الإضافى ، يجب تمويل التكلفة الزائدة ، بدون بخالفة قواعد وإجراءات الجماعة ذات الصلة ، عن طريق الإفراج عن المساهمة المالية الإضافية التى تقررها الجماعة .

**البند ٢** - التنفيذ :

**المادة ٥** - مبدأ عام :

يجب على المستفيد تنفيذ المشروع بالتعاون الوثيق مع المفوضية طبقًا لأحكام "اتفاقية التمويل المحدد" .

**المادة ٦** - رئيس الوفد :

تحقيقًا للغرض من تنفيذ "اتفاقية التمويل المحددة" ، وفيما يختص بالأموال التى تعمل المفوضية كمسئول مفوض لها ، يجب أن يقوم رئيس الوفد بتمثيل المفوضية فى جمهورية مصر العربية .

**المادة ٧** - صرف التمويل :

١ - يجب أن يقوم المستفيد باعتماد والتصديق على النفقات التى تغطيها "اتفاقية التمويل المحددة" طبقًا للمخصصات التى تلتزم بها المفوضية . يجب أن يظل المستفيد مسئولاً أمام المفوضية عن النفقات المالية وعن تنفيذ المشروع بصفة عامة لمدة خمس سنوات بعد تاريخ صرف الدفعة النهائية . وبناءً عليه ، يجب على المستفيد الاحتفاظ بكافة الحسابات والمستندات المؤيدة خلال هذه الفترة .

٢ - بالنسبة للمدفوعات التى يتم صرفها بعملة غير عملة المستفيد ، سوف تقوم المفوضية بتسوية الحساب بشكل مباشر . يجب إخطار المنسق الوطنى بمثل هذه المدفوعات .

٣ - بالنسبة للمدفوعات بعملة بلد المستفيد ، يجب فتح حساب باليورو فى أحد البنوك التجارية فى جمهورية مصر العربية باسم المفوضية ، ويجب أن تتم تغذيته بالأموال للوفاء بالمتطلبات المالية الفعلية لتنفيذ المشروع . ويجب استخدام هذا الحساب لصرف المدفوعات المباشرة للمقاولين ، وفى حالة ضرورة الدفع عن طريق حساب سلفة مستديمة ، يجب أن يكون هذا الحساب مصدر تمويل الحسابات الفردية للمشروع بالعملة المحلية . ويجب فتح هذه الحسابات الفردية باسم المشروع فى أحد البنوك التجارية .

وتتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بأن تتخذ الخطوات الضرورية لضمان سرعة التنفيذ والصرف السليم للتمويل .

٤ - يجب السحب من الحساب المفتوح بالبنك التجارى فى جمهورية مصر العربية للأغراض المحددة فى الفقرة ٣ عن طريق تحويل اليورو بسعر الصرف الرسمى المعمول به فى البنك للعملة المحلية لبلد المستفيد كمدفوعات أو تحويلات لحساب المشروع . ويجب أن يتم التحويل بسعر الشراء فى البنك فى تاريخ استحقاق الدفع .

٥ - يجب استخدام الفائدة البنكية المحتملة على الودائع فى الحسابات المشار إليها فى الفقرة ٣ لأغراض المشروع بالكامل وبعد الموافقة المسبقة من المفوضية . يجب وضع الفائدة والرسوم على هذه الودائع فى قسم منفصل فى هذه الحسابات .

٦ - فى حدود التمويل المتاح ، يجب أن يقوم البنك التجارى فى جمهورية مصر العربية ، بناء على طلب مندوب المفوضية ، بصرف المدفوعات والتحويلات المعتمدة والمصدق عليها من المستفيد أو المنسق الوطنى طبقًا للشروط الفنية والإدارية لـ "اتفاقية التمويل المحددة" بعد التحقق من أن هذه الطلبات دقيقة ومرتبة .

٧ - يجب أن يرسل البنك التجارى فى جمهورية مصر العربية إلى المفوضية بيانًا شهريًا بالمصروفات والإيرادات الفعلية .

٨ - يجب أن تقوم المفوضية باتخاذ كافة الخطوات الضرورية لضمان التنفيذ السريع للأوامر الصادرة للدفع للمقاولين . إذا حدث لأى سبب تأخر فى صرف ، أو تفويض ، أو تنفيذ الصرف فيما يتعلق بالخدمات التى تم تقديمها بالفعل بما يهدد بمنع استكمال العقد ، يجب أن يقوم المفوضية والمنسق الوطنى باتخاذ كافة الترتيبات المناسبة لمعالجة الموقف وتذليل أى صعوبات مالية تسببت فى هذا الموقف ، بحيث تُمكن المشروع أو المشروعات بصفة عامة من استكمال العمل بها بطريقة مقبولة اقتصاديًا .

**المادة ٨** - إجراءات الدفع :

١ - يجب أن يتم الدفع للمقاولين باليورو عن العقود الموقعة باليورو . العقود الموقعة بعملة بلد المستفيد يجب أن يتم صرف مدفوعاتها بعملة هذا البلد .

٢ - العقود الموقعة بموجب "اتفاقية التمويل المحددة" تستحق الدفع فقط فى حالة تنفيذها قبل تاريخ انتهاء التنفيذ المحدد فى هذا الاتفاق . يجب صرف الدفعة الأخيرة من هذه العقود فى موعد لا يتجاوز التاريخ النهائى للالتزامات المالية الموضحة فى الفقرة ٣ من "اتفاقية التمويل المحددة" .

**البند ٣** - منح امتياز العقود :

**المادة ٩** - قاعدة عامة :

دون الإخلال بأحكام المادتين ١٢ و ١٣ ، يجب إرساء عقود الأعمال والتوريدات بناءً على مناقصات مفتوحة ، ويجب إرساء عقود الخدمات بناء على مناقصات محددة .

**المادة ١٠** - الاستحقاق :

دون الإخلال بأحكام المادة ٩ من ميثاق إطار العمل الخاص بتنفيذ التعاون المالى والفنى بموجب برنامج المبادرة الأورومتوسطية ، "ميدا" ، يجب أن تكون المشاركة فى إجراءات المناقصات لعقود الأعمال والتوريدات والمناقصات مفتوحة بناء على شروط متساوية لجميع الشخصيات الطبيعية والاعتبارية من الدول الأعضاء فى الجماعة والشخصيات الطبيعية والاعتبارية من الدول الشريكة فى حوض البحر المتوسط والدول التى تنظمها قواعد المبادرة المذكورة .

**المادة ١١** - المساواة فى الشروط :

سوف تقوم الجماعة والمستفيد باتخاذ الإجراءات التنفيذية الضرورية لضمان أوسع مشاركة ممكنة بناء على شروط متكافئة فى إجراءات المناقصات وفى عقود الأعمال والتوريدات والخدمات الممولة من الجماعة .

ولتحقيق هذا الهدف سوف تقوم الجماعة والمستفيد بعمل ما يلى :

- ضمان نشر الدعوة للمناقصات فى وقت مناسب فى الجريدة الرسمية للمجموعة الأوربية والجريدة الرسمية أو المحلية لدولة المستفيد .
- عدم وجود أى إجراءات أو ممارسات تنطوى على تمييز أو تفرقة أو مواصفات فنية قد تضر بالمشاركة الواسعة على أساس متكافئ من الشخصيات الطبيعية أو الاعتبارية المشار إليها فى المادة ١٠

**المادة ١٢** - عقود الأعمال والتوريدات :

يجب إرساء عقود الأعمال والتوريدات على أساس المواصفات العامة للعقد المتفق عليها بصفة مشتركة بين حكومة جمهورية مصر العربية والمفوضية . وتشكل هذه المواصفات جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية المحددة .

وبصفة استثنائية ، فى بعض الحالات الطارئة أو مع وجود أعمال أو توريدات محددة ذات طبيعة معينة أو محدودة النطاق أو مع وجود خصائص معينة تفرض ذلك ، يمكن أن تقوم المفوضية أو المستفيد ، بالاتفاق مع المفوضية ، بعمل ما يلى :

- قصر إرساء العقد فى مناقصة مفتوحة على منطقة جغرافية محددة .
- إرساء العقد بعد مناقصة محددة .
- إرساء العقد بالتعاقد المباشر .
- تنفيذ العقد من خلال هيئة أعمال عامة .
- التوريد من خلال أمر شراء مباشر .

**المادة ١٣** - مستندات المناقصة :

١ - بالنسبة لعقود الأعمال والتوريد ، يجب أن يقدم المستفيد مستندات المناقصة للموافقة عليها من المفوضية قبل طرح المناقصة . بناء على هذه الموافقة ، وبالتعاون الوثيق مع المفوضية ، يجب أن يقوم المستفيد بالدعوة للمناقصة واستلام وتقييم العطاءات رسمياً واقتراح نتيجة إجراءات المناقصة .

٢ - يجب أن تكون المفوضية حاضرة دائماً عند فتح مظاريف العطاءات . للمفوضية الحق فى التواجد كمراقب عند تقييم العطاءات .

٣ - يجب أن يقدم المستفيد نتائج تقييم العطاءات واسم المقاول المقترح للمفوضية للموافقة . طبقاً للموافقة المسبقة من المفوضية ، يجب أن يقوم المستفيد بتوقيع العقود وملاحقها وتقديراتها ويُخطر المفوضية والمنسق الوطني بذلك . وتقوم المفوضية إذا دعت الضرورة بعمل تعهدات شخصية بالعقود والملاحق والتقديرات المشار إليها في هذا الاتفاق. يجب أن يسبق التعهد الشخصي الالتزام بموجب "اتفاقية التمويل المحددة" .

**المادة ١٤** - عقود الخدمات :

دون الإخلال بمتطلبات قواعد التمويل المعمول بها في الميزانية العامة للمجموعة الأوربية، يجوز للمفوضية ، إذا كان ذلك مسموحاً به بوضوح فى "اتفاقية التمويل المحددة" ، أن تفوض المستفيد في صياغة والتفاوض والتعاقد على عقود الخدمات .

إذا ما دعى منح عقود الخدمات إلى طرح مناقصة تنافسية ، يجب أن يتفق المستفيد والمفوضية على قائمة مصغرة من المرشحين باستخدام معايير تضمن توافر المؤهلات المطلوبة فى هؤلاء المرشحين والخبرة التخصصية والاستقلالية مع الأخذ فى الاعتبار تواجدهم لأداء العمل المطلوب .

إجراءات المناقصات المعمول بها هى تلك المذكورة فى المواد ١١ و ١٢ و ١٣ من هذه الشروط العامة . يجب تطبيق المواصفات العامة لعقود الخدمات العامة المتفق عليها من كل من الحكومة المصرية والمفوضية .

**المادة ١٥** - الإجراءات المطبقة على العقود التى يمنحها المستفيد :

يجب أن تكون إجراءات المناقصات التنافسية لعقود الخدمات والتوريد والأعمال التى ينفذها المستفيد ، والتى تعتمد على قيمة العقد ، مشمولة بموافقة كل من المفوضية وحكومة جمهورية مصر العربية ، ويجب ذكرها فى الشروط الفنية والإدارية التى تشكل جزءاً من "اتفاقية التمويل المحددة" .

**المادة ١٦** - اختيار المقاولين :

يجب على المفوضية والمستفيد التأكد من أن اختيار مناقصة كل عملية هو الأفضل اقتصاديًا مع الأخذ فى الاعتبار تكلفة التنفيذ والمصروفات الجارية والمزايا الفنية والمؤهلات والضمانات التى يقدمها المتقدمون للمناقصة وطبيعة وظروف تنفيذ الأعمال أو التوريدات ، يجب تحديد هذه المعايير فى الدعوة للمناقصة . يجب على المستفيد أن يخطر المتقدمين للمناقصة بنتائج المناقصة .

**البند ٤** - تنفيذ العقد :

**المادة ١٧** - حق العمل والإقامة :

يجب أن يكون الأشخاص العاديون والاعتباريون المشاركون فى المناقصة وعقود الأعمال والتوريدات والخدمات متمتعين بحق العمل والإقامة فى بلد المستفيد بموجب القوانين السارية ، وبناء على الشروط المتكافئة التى تمليها طبيعة العقد . ويجب أن يظل هذا الحق ساريًا لمدة شهر بعد اختيار المقاول .

كما يجب أن يكون المقاولون والأشخاص الطبيعيون وأفراد عائلاتهم الذين يقدمون خدماتهم لتنفيذ العقد متمتعين بحقوق مماثلة خلال مدة العقد ولمدة شهر بعد القبول النهائى للعمل المنفذ بموجب العقد .

**المادة ١٨** - منشأ التوريدات :

يجب أن يكون بلد المنشأ للتوريدات الممولة من الجماعة والمطلوبة من أجل تنفيذ عقود الأعمال والتوريد والخدمات هو أحد البلدان المشار إليها فى المادة ١٠ ما لم يكن هناك استثناء مصدق عليه من المفوضية .

**المادة ١٩** - شروط الضرائب والجمارك :

١ - يحظر فرض أى ضرائب أو رسوم معمول بها فى مصر على المساهمة المالية للمجموعة .

٢ - بالنسبة للعقود العامة الممولة من الجماعة فى إطار التعاون ، يجب أن يقوم بلد المستفيد بتطبيق الضرائب والجمارك التى تطبقها على الدول أو المنظمات الدولية الأولى بالرعاية .

٣ - دون الإخلال بالفقرات السابقة ، يتم تطبيق الشروط التالية على العقود العامة الممولة من الجماعة :

(٣-١) لا تخضع العقود لرسوم التمغة والتسجيل التى يفرضها القانون فى بلد المستفيد . يجب أن يخضع الأشخاص غير المقيمين فى بلد المستفيد لرسم التمغة على بطاقة تسجيلهم بمول يعتمد على الفترة التى يقيمون فيها فى بلد المستفيد .

(٣-٢) السلع والأعمال والخدمات الممولة من الجماعة للدولة ، والوحدات الإدارية المحلية ، والأجهزة الحكومية أو الهيئات العامة يجب أن تُعفى من ضرائب القيمة المضافة أو الضرائب المماثلة .

(٣-٣) الأشخاص الطبيعيون من الأجانب غير المقيمين فى بلد المستفيد من الحائزين على عقود خدمات ممولة من الجماعة لا يخضعون لضريبة الدخل أو ضريبة الأرباح فى بلد المستفيد خلال مدة عقودهم . وتتم معاملة الأشخاص القانونيين بنفس الأسلوب ، بشرط ألا يكون لديهم مؤسسات منشأة فى الأصل فى بلد المستفيد .

(٣-٤) يجب أن تخضع الأرباح و/أو الدخل الناتج عن تنفيذ عقود التوريدات والأعمال للضريبة طبقًا لنظام الضرائب فى بلد المستفيد إذا كان الأشخاص العاديون أو الاعتباريون الذين يحققون هذا الربح و/أو الدخل ،

لهم شركات منشأة فى الأصل فى هذا البلد ، طبقًا للترتيبات المنصوص عليها فى اتفاقيات منع الازدواج الضريبى المصدق عليها من جمهورية مصر العربية .

(٣-٥) يجوز استيراد المعدات والمواد المطلوبة لتنفيذ عقود الأعمال العامة والتوريدات والخدمات بصفة مؤقتة من خارج بلد المستفيد طبقًا لتشريعاتها الداخلية مع تعليق الرسوم والضرائب على الاستيراد .

ويُفوض بلد المستفيد المقاول فى الاستيراد المؤقت واستخدام وإعادة تصدير هذه المعدات .

(٣-٦) يتم استيراد السلع موضوع عقد التوريد العام من خارج بلد المستفيد معفاة من رسوم وضرائب الاستيراد .

(٣-٧) الأغراض الشخصية والمنزلية المستوردة للاستخدام بواسطة الأشخاص الطبيعيين (وأفراد عائلاتهم) المسئولين عن تنفيذ العقود ، وليس الأفراد المعينين محليًا ، يجب إعفاؤها من رسوم وضرائب الاستيراد .

يجب منح هذه الإعفاءات بشرط أن تكون مدة الإقامة سنة واحدة على الأقل وبشرط تقديم طلب صحيح للإعفاء إلى السلطات المختصة خلال ستة شهور من تاريخ الوصول . إلا أنه إذا تم الانتهاء من العقد على غير المتوقع قبل مرور سنة يمكن إعادة تصدير البضائع دون دفع الرسوم أو الضرائب . إذا لم يتم إعادة تصدير هذه البضائع سوف تخضع للرسوم والضرائب المطبقة فى بلد المستفيد .

(٣-٨) يجب تعليق الرسوم والضرائب أيضًا فيما يتعلق بالاستيراد المؤقت لعَدد سيارة واحدة لكل خبير أثناء مدة تنفيذ العقد .

**المادة ٢٠** - ترتيبات تغيير العملة :

يتعهد بلد المستفيد بتطبيق قواعد تغيير العملة المعمول بها فى بلده بطريقة تخلو من أى تمييز عن البلدان المشار إليها فى المادة (١٠) .

**المادة ٢١** - حقوق الملكية الفكرية :

تحتفظ المفوضية ، مع موافقة المنسق الوطنى ، بحقها فى أن تنشر أو ترسل لطرف ثالث أيًا من المعلومات التى تحصل عليها من الدراسات الممولة بموجب "اتفاقية التمويل المحددة" .

**المادة ٢٢** - النزاعات بين المستفيد والمقاول :

١ - دون الإخلال بالفقرة ٢ ، أى نزاع ينشأ بين المستفيد والمقاول أثناء تنفيذ العقد الممول من الجماعة يجب أن تتم تسويته طبقًا للإجراءات المنصوص عليها فى المواصفات التى تشكل جزءاً لا يتجزأ من "اتفاقية التمويل المحددة" .

٢ - يتعهد المستفيد بالتوصل لاتفاق مع المفوضية قبل اتخاذ أى موقف نهائى تجاه طلب المقاول لتعويض سواء كان هذا الطلب له ما يبرره أم لا . وإذا لم يتم التوصل لاتفاق ، لن تكون المفوضية ملزمة بأية التزامات مالية بدفع أى مبلغ يتفق المستفيد بشكل منفرد على دفعه للمقاول .

**البند ٥** - شروط عامة ونهائية :

**المادة ٢٣** - التواجد :

يجب أن يتم تنفيذ المشروع بشكل يضمن أقصى درجات التواجد لمشاركة الجماعة الأوربية فى جميع الأوقات . يجب تحديد أعمال الاتصالات والمعلومات بالتعاون الوثيق مع وفد الجماعة الأوربية .

**المادة ٢٤** - مراجعة الحسابات :

١ - للمفوضية الحق فى إرسال موظفيها أو مندوبيها المفوضين للقيام بأى أعمال فنية أو محاسبية أو مالية قد تراها ضرورية لمراقبة تنفيذ المشروع .

٢ - من أجل تنفيذ مسئولياته بموجب اتفاقية تأسيس الجماعة الأوربية ، يحق لمجلس المراجعين القيام بمراجعة كاملة بناء على المستندات المؤيدة فى الموقع إذا دعت الضرورة للحسابات والمستندات المحاسبية وأى مستندات أخرى تتعلق بتمويل المشروع .

٣ - يجب إخطار المنسق الوطنى والمستفيد بخصوص أية زيارة للمشروع تعتزم المفوضية أو مجلس المراجعين القيام بها .

٤ - ومن أجل تحقيق هذا الغرض سوف يقوم المستفيد بما يلى :

- يتعهد بتقديم أى معلومات أو مستندات مطلوبة واتخاذ أى إجراءات لتسهيل عمل الأشخاص الذين يقومون بهذه المراجعات .
- بالتنسيق مع وفد الجماعة الأوربية وطبقًا لأفضل التطبيقات المحاسبية ، يجب أن يحتفظ بالملفات والحسابات المطلوبة لتحديد العمل والتوريدات أو الخدمات الممولة بموجب "اتفاقية التمويل المحددة" إلى جانب المستندات المؤيدة المتعلقة بالمصروفات المحلية .
- يجب أن يضمن لمجلس المراجعين ، من أجل القيام بالمسئوليات الموكلة له بموجب المعاهدات التى تقوم عليها المؤسسات الأوربية ، فرصة الاطلاع على حسابات المشروع فى الحال عند الضرورة . ويتطلب قيام مجلس المراجعين بأعمال المراجعة فى بلد المستفيد موافقة السلطات المختصة فى البلد المذكور . من أجل القيام بمراجعات ، يجب أن يقوم مجلس المراجعين بالتحقق فقط من اتفاقيات الإشراف المطبقة فيما يخص الشروط التى تحكم مساهمة الجماعة وليس ترتيبات التنفيذ التى يعد المستفيد مسئولاً عنها .

- يجب أن يضمن إمكانية قيام مندوب المفوضية بفحص أى مستندات محاسبية أو أى مستندات أخرى تتعلق بالبنود الممولة بواسطة "اتفاقية التمويل المحددة" وأن يساعد مجلس المراجعين فى رصد استخدام أموال الجماعة .

**المادة ٢٥ - التشاور :**

١ - عندما تثار تساؤلات حول تنفيذ أو تفسير "اتفاقية التمويل المحددة" ، يجب على المنسق الوطنى والمستفيد والمفوضية التشاور فيما بينهم . وقد تقود هذه المشاورات إذا دعت الضرورة إلى تعديل الاتفاقية .

٢ - فى حالة مخالفة أى التزام بموجب "اتفاقية التمويل المحددة" ، يجوز للمفوضية أن تعلق التمويل بعد التشاور مع المستفيد والمنسق الوطنى .

٣ - يجوز للمستفيد أن يتسحب كليًا أو جزئيًا من المشروع بموافقة المفوضية والمنسق الوطنى .

٤ - يجب أن يخطر كل طرف الطرف الآخر عن طريق الخطابات المتبادلة فى حالة تعليق المفوضية للتمويل أو انسحاب المستفيد كليًا أو جزئيًا من المشروع .

**المادة ٢٦ - النزاعات :**

أى نزاع ينشأ من تطبيق "اتفاقية التمويل المحددة" لا تتم تسويته خلال مدة معقولة من الوقت عن طريق التشاور المنصوص عليه فى المادة (٢٥-١) ، يجب تسويته عن طريق التحكيم طبقًا لقواعد المحكمة الدائمة للتحكيم الاختيارى بمشاركة الدول والمنظمات الدولية .

**المادة ٢٧ - الإخطارات - العناوين :**

يجب تسجيل أى اتصالات أو اتفاقات بين الأطراف كتابةً مع ذكر رقم واسم البرنامج . ويجب إرسال هذه الاتفاقات بخطاب إلى المرسل إليه المفوض على عنوانه المذكور . فى الحالات الطارئة ، يسمح باستعمال الفاكس والبرقيات أو التلكس بشرط تدعيمها بخطاب فى الحال . يجب ذكر العناوين فى "اتفاقية التمويل المحددة" .

# الملحق ( ١ - ٢ )

## الشـروط الفنيــة والإداريــة

## جمهورية مصر العربية

### اسـم المشـــروع :

دعم إصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى
فى جمهورية مصر العربية

١ - محتوى ووصف البرنامج :

(١ - ١) ملخص :

تواجه جمهورية مصر العربية تحدى الاستجابة المتوازنة للآثار السياسية والاقتصادية والاجتماعية للركود الاقتصادى الحالى ، والاستعداد فى نفس الوقت للمنافسة الدولية المتزايدة نتيجة التحرر التدريجى للاقتصاد . وقد أدركت حكومة جمهورية مصر العربية أن تطوير العمالة الماهرة ستكون عنصراً أساسيًا للقطاع الخاص لكى ينافس فى الأسواق العالمية والمحلية وفى توفير فرص العمل للقوى العاملة المتزايدة . وقد ربطت الحكومة المصرية بوضوح بين الإصلاح الاقتصادى والإصلاح الاجتماعى وخصوصًا فى ظل الوضع الاقتصادى الحالى واتجاهاته فى مصر . وقد تم تحديد أولويات العمل على النحو التالى :

١ - خفض مستويات البطالة عن طريق توفير فرص العمل (وتشمل توفير ١٥٠٠٠٠ فرصة عمل حكومى جديدة كل عام) .

٢ - زيادة التصدير .

٣ - تحديث التعليم . وقد أظهرت مراجعة نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى مصر المجالات الرئيسية التالية التى تحتاج إلى إصلاح :

- هناك عدة مبادرات للإصلاح يتم تنفيذها على المستويين المحلى والقومى . بيد أن هذه المبادرات مقصورة على فئات ومؤسسات منفصلة عن نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى وتحتاج إلى تنسيق أفضل داخل إطار قومى متفق عليه. ولا توجد خبرة لامركزية نمطية ذات نماذج بديلة من أجل تحسين شروط وسُبل توصيل التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

كما يجب إعداد استراتيجية قومية للإصلاح الشامل المتماسك لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى تهدف إلى التحسين الجوهرى لظروف إعداد وتوظيف وتطوير العمالة الماهرة على المدى الطويل . يجب أن توازن هذه الاستراتيجية بين الاستجابة الفعالة لاحتياجات معلمى طلبة النظام (الصغار والكبار) والاحتياجات المتزايدة للعامل الماهر فى سوق العمل .

- بالرغم من التوسع الكمى الملموس ، أصبح نظام إصلاح التعليم والتدريب الفنى والمهنى ضحية دائرة مفرغة من تدنى النوعية والكفاءة والتقدير والتناسب . فنظام الإصلاح الحالى شديد المركزية ومفكك ويعتمد على جانب العرض كما أنه غير فعال . وطلبة هذا النظام هم فى الأساس من الذين فشلوا فى الالتحاق بالتعليم العام والعالى . كما لا تستجيب معاهد التعليم الفنى والمهنى لمهارات ومتطلبات التعليم للأفراد سواء كانوا صغاراً أم كباراً ولا توفر بشكل عملى أية فرص للعودة إلى النظام بعد تركه . وقد يعتقد صانعو القرار فى مصر أن نظام الجماعة الأوربية محل نقاش ، والذى يتجه نحو تأسيس نظام مفتوح للتعلم مدى الحياة يوفر لجميع المواطنين أساسًا سليمًا لدخول سوق العمل مع إمكانية العودة للتعليم من جديد .
- لقد أثبت نظام التعليم الفنى والمهنى عدم قدرته على توفير استجابة مرنة عالية الكفاءة للمؤهلات المختلفة المطلوبة للنظم الاقتصادية الفرعية المختلفة . إذ إن معاهد التعليم الفنى والمهنى ضعيفة بصفة خاصة فيما يتعلق بتطوير مهارات عملية عالية وأداء تنافسى . وفى المقابل ، فإن معظم الشركات غير قادرة على ترجمة خطط تطورها الاقتصادى إلى احتياجات تدريبية ومهارية محددة . وقد أظهرت الخبرة الدولية أن الاقتصاد الحديث والتنافسى يحتاج إلى هيكل متوازن من المؤهلات يشمل قاعدة قوية من المؤهلات المتوسطة . ويجب أن يكون إعداد مثل هذا الهيكل قائمًا على أساس استراتيجية إصلاح طويلة الأجل . كما يجب تحسين قدرات نظام التعليم الفنى والمهنى على أعلى مستوى لإنتاج هذه المؤهلات المتوسطة .

لم يثبت نظام التعليم الفنى والمهنى نجاحًا فى توفير التعليم والتدريب الفنى والمهنى الذى يستجيب جيداً لاحتياجات الدارسين أو الشركات .

ولمعالجة القصور الذى ذكرناه سلفًا للنظام الحالى ، فتحت الحكومة المصرية باب المناقشة لإصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى . وفى يونيو ٢٠٠٢ ، أقر المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية رسميًا نيابةً عن الحكومة المصرية «بيان سياسة التوظيف وإصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر» الذى يعمل كإطار لمبادرات التنسيق والتعاون والإصلاح . وفى هذا الإطار ، تم إعداد برنامج تقوم الجماعة الأوربية من خلاله باستخدام مدخل المشاركة بتقديم الدعم لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى جمهورية مصر العربية .

والهدف الواسع للبرنامج هو المساهمة فى تحسين القدرة التنافسية للشركات المصرية فى الأسواق المحلية والدولية . أما الهدف المحدد فهو دعم تنمية القدرات البشرية والمؤسسية لصياغة وتنفيذ سياسة قومية لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى . وسوف يتناول البرنامج المقترح ثلاثة جوانب رئيسية لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى الحديث ، هى :

١ - تطوير مؤسسات تعليم وتدريب فنى ومهنى لا مركزية تعتمد على الطلب :

سوف يدعم البرنامج إنشاء عدد من الشركات الإقليمية التجريبية القائمة على الشراكات فى مجال التعليم والتدريب الفنى والمهنى . هذه الشراكات سوف تشمل جهات تقديم خدمات التعليم الفنى والمهنى فى مجالات مختارة (مدارس التعليم الفنى والمهنى الثانوية ، ومراكز التدريب المهنى ، ومعاهد التدريب الخاصة) بالإضافة إلى مجموعة من الشركات الخاصة الصاعدة . ويجب أن تقدم هذه الشركات خبرة النظم الكاملة التى تعمل من أعلى إلى أسفل وكذلك الدليل المادى والقدرات اللازمة لتطوير نظام لا مركزى يعتمد على الطلب فى مجال التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

٢ - تحسين نوعية التعليم والتدريب الفنى والمهنى :

سوف يساعد هذا المكون على تحسين المهارات العملية وزيادة القدرة التنافسية فى معاهد ومؤسسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى . كما سيساهم فى توفير وسائل ونماذج

بديلة لتنمية المهارات العملية والقدرة التنافسية من خلال الاستخدام السليم للقدرات المتاحة على المستوى المحلى . وسوف يعمل هذا العنصر بصفة خاصة على تعظيم الاستفادة من التكامل بين التعليم النظرى والعملى سواء على مستوى المعهد أو الشركة بغرض توفير الضمانات بأن الخريجين لا يتمتعون بالمعرفة فقط ولكن بالقدرة على المنافسة أيضًا . وسوف يكون التركيز على تحسين عملية التعليم العملى ويشمل دور المعلمين والمدربين . بحيث يكون هناك التزام بتطوير مواصفات المؤهلات على المستوى القومى والتدريب قبل الخدمة وأثناء الخدمة .

٣ - تطوير مؤسسات قومية تنظيمية وداعمة لنظام لا مركزى يعتمد على الطلب فى مجال التعليم والتدريب الفنى والمهنى :

سوف يعتمد هذا المكون على الخبرة والقدرات المطورة من خلال الشراكات التجريبية الإقليمية سواء بخصوص التعاون بين معاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى والشركات المحلية أو تحسين المهارات العملية والتنافسية . وسوف يضمن هذا المكون أن هذه الشراكات يتوفر لها الدعم اللازم وأنها تساهم فى تطوير استراتيجية قومية شاملة لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى وتطوير إطار تنظيمى فعال وضرورى للاستفادة القصوى من نظام اللامركزية المعتمد على الطلب . وفى إطار هذا المكون سيتم إعداد الهياكل الرئيسية لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى الحديث ، مثل نظام معلومات الإدارة الخاص بالتعليم الفنى والمهنى على وجه الخصوص ، وبنية تحتية قومية داعمة لإصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى . كما سيقوم هذا المكون بتعزيز التنسيق بين الخبراء فى مجال التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

وسوف يتناول البرنامج المقترح هذه القضايا ويعمل فى نفس الوقت على مستويين هما :

المدى القصير والمتوسط الذى سوف يركز على الاحتياجات العاجلة المحددة جيداً من العمالة الماهرة من خلال النظام القائم للتعليم والتدريب الفنى والمهنى (التعيين وإعادة التدريب ، والتدريب أثناء العمل .... إلخ) .

إعادة صياغة النظام على المدى الطويل بصورة شاملة ليصبح أكثر اعتماداً على الطالب والطلب .

سيتم تنفيذ البرنامج باتباع استراتيجية المشاركة المعتمدة على نظام مؤسسى يعمل من أسفل إلى أعلى والتى تهدف إلى إحداث تغييرات فى نظم التدريب والتعليم الفنى والمهنى المحلية . وسوف تتوفر الرقابة الصارمة والتقييم التى يقوم بها البرنامج نفسه بواسطة خبراء مستقلين فى مجال تجربة «الشراكات التجريبية» التى ستوفر قاعدة تعليمية راسخة لسياسة إصلاح أكبر للتعليم والتدريب الفنى والمهنى على المستوى القومى .

وسوف تستغرق أنشطة البرنامج ٦ سنوات . وتصل التكلفة الإجمالية للبرنامج إلى ٦٦ مليون يورو ، تساهم الجماعة الأوربية منها بمبلغ ٣٣ مليون يورو بحد أقصى .

(١-٢) محتوى البرنامج وخصائص القطاع :

(١-٢-١) مجال أنشطة الاقتصاد الكلى والجزئى :

(١-٢-١-١) التطورات على مستوى الاقتصاد الكلى :

بصفة عامة ، بعد ١٠ سنوات من تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى والتعديل الهيكلى ، أظهر الاقتصاد المصرى تحسنًا حقيقيًا فى أساسيات الاقتصاد العام واستقراراً ناجحًا فى مجال الاقتصاد بشكل عام . وبجانب السياسات الاقتصادية الواضحة التى طبقتها الحكومة المصرية ، استفادت هذه الجهود أيضًا من العوامل الخارجية الإيجابية فى الاقتصاد الدولى ومن إسقاط جزء كبير من ديون مصر من جانب نادى باريس .

وقد تم تحقيق الاستقرار الاقتصادى على المستوى الاقتصادى الكلى . إلا أن الإصلاحات الهيكلية لتحرير الاقتصاد وتطوير قواعد قطاع منتج قوى ومنافس ، تمت بمعدلات بطيئة . منذ أواخر التسعينات بدأت الصعوبات الاقتصادية فى الظهور على السطح فى مصر وساعد على زيادتها تباطؤ الاقتصاد العالمي . فى هذا الإطار ، تصبح مساهمة القطاع الإنتاجى حيوية لضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وقد تم وضع ذلك ضمن الأولويات الرئيسية للحكومة المصرية .

(١-٢-١-٢) القطاع الإنتاجى :

منذ عام ١٩٩٢ توسع القطاع الخاص بشكل سريع مقارنة بالقطاع العام (من حيث حجم الناتج ، والمساهمة فى إجمالى الناتج القومى ، وتوفير فرص العمل) . ويعمل القطاع الخاص بشكل أساسى فى الخدمات والزراعة والصناعة . وقد ظل حجم التصنيع الذى يقوم به القطاع الخاص صغيراً . ويغطى القطاع الخاص حوالى (٧٥٪) من إجمالى القطاع الإنتاجى . ويشكل القطاع العام بصورة رئيسية من البنوك التجارية الأربعة ، وقطاعات الاتصالات ، والطاقة ، والكيماويات ، والنقل . وتبلغ نسبة مساهمة القطاع العام فى توفير فرص العمل حاليًا بنحو (٣٪) .

وبالرغم من زيادة عدد الشركات التى تم خصخصتها ، إلا أن الحكومة المصرية تظل المساهم الأكبر الوحيد فى ملكية الشركات فى هيكل متناثر . نتيجة لذلك كان هناك تغير بسيط لا يُذكر فى تطبيقات الإدارة والتشغيل فى هذه الشركات (حوالى ١٠ - ١٥٪ من القطاع الخاص) . وقد كان لهذا الموقف اثر سلبى على قدرة هذه الشركات لتطوير القدرة التنافسية فى الأسواق المحلية والدولية (مثل قطاع الغزل والنسيج) .

ويتميز القطاع الخاص بانتشار الشركات الصغيرة والمتناهية الصغر (التى توظف أقل من ٥٠ عاملاً) التى تمثل ، بما فيها القطاع الزراعى ، ما يقرب من (٩٨٪) من وحدات القطاع الخاص الاقتصادية وتوفر حوالى (٧٥٪) من فرص العمل فى القطاع الخاص وتنتج ما يقرب من (٨٠٪) من القيمة المضافة للقطاع الخاص للدولة . وتخدم الشركات الصغيرة والمتناهية الصغر ، بصفة أساسية ، سوق المستهلك محدود الدخل وتوفر منتجات منخفضة الجودة والسعر . ويعمل الكثير منهم بتكنولوجيا قديمة . ويعتبر التصدير للقطاع الخاص ضعيفًا . وقد تأسست معظم شركات القطاع الخاص غير الزراعية فى شكل شركات ملكية فردية (٤٧٪) أو شركات بين شركاء (٤٨٪) . ويشير حجم وعمليات الإنتاج والوضع القانونى والهيكل الإدارى التقليدى لهذه الشركات إلى أنها تدار بطريقة عائلية وهذه لها مضاعفات قوية على قرارات الإدارة وتطبيقات التوظيف (الاعتماد على شبكة العائلة والأصدقاء) .

ومن الصعب للغاية تقدير حجم ومواصفات القطاع غير الرسمى ، حيث لا توجد دراسة علمية على مستوى الدولة بخصوص هذا الموضوع حتى من خلال الإحصاءات . وتشير جميع التقديرات إلى وجود قطاع كبير غير رسمى يمثل حوالى (٤٠٪) من إجمالى الاقتصاد المصرى . ويشير الهيكل الشامل للاقتصاد إلى أنه ، على الأقل على المدى القصير والمتوسط ، سيواجه النصيب الأكبر من الشركات صعوبات كبيرة للمساهمة فى التنمية فى مصر وخصوصاً مع إزالة الحواجز التجارية بين الدول .

(١-٢-١-٣) المعوقات الرئيسية :

تم إجراء أربع دراسات خلال الفترة بين ١٩٩٤ و ٢٠٠٠ عن معوقات التنمية الاقتصادية فى مصر . واستخدمت الدراسات الأربع (البنك الدولى ، الجماعة الأوربية ، منتدى البحوث الاقتصادية) منهج المقارنة وقدمت بيانات مفيدة لتحليل المعوقات الرئيسية واتجاهاتها . وأشارت الدراسات إلى أربعة معوقات رئيسية هى : (١) معوقات التجارة التى جعلت مصر أقل انفتاحًا واندماجًا مع الاقتصاد العالمى عن جاراتها الإقليمية ، (٢) معوقات مؤسسية ، فى الإدارة وخدمات البنية التحتية والدعم ، مما يحد من قدرة مصر فى الأسواق المحلية والعالمية ، (٣) معوقات مالية ، تحد من الاستثمارات والتوسع ، (٤) معوقات فى مجال العمالة الماهرة .

وقد كان توفر ونوعية العمالة أحد المعوقات الرئيسية التى حددتها كل من الدراسات الأربعة ، وتم بحث المشكلة عن طريق إجراء دراسة على الشركات أظهرت زيادة حدة المشكلة بين عامى ١٩٩٤ و ٢٠٠٠

وأظهرت نتائج الدراسات أربعة أنواع رئيسية من معوقات العمالة الماهرة :

- الظروف الكمية : غياب أو ندرة العمالة الماهرة . يزداد الطلب على العمالة الماهرة المتخصصة أو «العالية» التى تستخدم التكنولوجيا . ويبدو انخفاض وجود العمالة الماهرة منذ أول الدراسة كما لا يوجد طلب على العمالة المنخفضة المهارة أو نصف الماهرة ولا يبدو أنها تشكل عائقًا . كما لا يوجد

طلب على كوادر الإدارة المتوسطة والعالية ، ولكن قد يكون هناك طلب فى بعض القطاعات لوظائف معينة (مثل المبيعات) .

- الظروف النوعية : نوعية العمالة المدربة وخصوصًا الماهرة وعالية المهارة وكوادر الإدارة المتوسطة والعالية تقل بصورة متزايدة ولا يتم تعديلها حسب متطلبات الشركات . وقد تدنت الجودة بشكل كبير فى السنوات الماضية .
- النوعية الضعيفة من نظام التعليم والتدريب المهنى التى ينظر إليها على أنها «غير مناسبة» .
- الحاجة المتزايدة إلى التدريب أثناء العمل وإعادة التدريب من أجل تعديل وتحديث نوعية وتناسب المهارات . ويشتد الطلب بصورة رئيسية على معاهد التدريب الخاصة .

(١-٢-١-٤) العوامل التنافسية :

تتوافر لدى الشركات المصرية الكبيرة التى تعمل فى الأسواق الدولية و/أو تتصل بالشركات الأجنبية ، الموارد البشرية الكبيرة وأدوات الإدارة لتحديد مواقعها سواء فى الأسواق المحلية أو العالمية . ومعظم الشركات لها رأس مال كبير وعدد محدود من العمالة الماهرة وعالية المهارة مدربة داخليًا بصفة عامة . والمزايا التنافسية لهذه الشركات ، وتشمل الاستثمارات الجديدة ، محددة ومحكومة جيداً . غير أن الموقف مختلف تمامًا بالنسبة للشركات المتوسطة والصغيرة وشركات القطاع العام الكبيرة فى القطاعات التقليدية . هذه الشركات تنافس بصفة رئيسية فى أسواق محلية تتوفر لها «الحماية» من خلال فرض رسوم على الواردات أو رسوم إغراق ، وتكلفة عمالة بسيطة . فى الأسواق العالمية ، العمالة الرخيصة هى غالبًا عامل المنافسة الرئيسى .

وقد أظهرت الدراسات التحليلية للعمالة فى دول المبادرة الأورومتوسطية أن مصر منافسة جداً فى مجال تكلفة العمالة . إلا أن مصر لا تعتبر دولة منافسة بالنسبة للإنتاجية . متوسط إجمالى إنتاجية العامل يزيد (٥ , ١) مرة فى المغرب و(٤ , ٢) فى تونس ،

و (٤.١) مرة فى تركيا عن مصر . ومتوسط القيمة المضافة للعامل يزيد (١.٦) مرة فى المغرب ، و (٢.٥) مرة فى تونس ، و (٥.٧) مرة فى تركيا عن مصر . وتُظهر النتائج فى شرق آسيا وأمريكا اللاتينية معدلات أفضل .

ومنذ الثمانينات تركزت صادرات مصر حول خمسة أنواع من الصادرات : المنتجات المعدنية ومنتجات الغزل والنسيج والملابس ، والخضراوات ، والمعادن الأساسية ومنتجاتها ، والكيماويات . ومن المؤشرات المفيدة الأخرى للقدرة التنافسية ، تقييم تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة . ويُظهر هيكل الاستثمارات الأجنبية المباشرة أن حوالى (٦٥٪) من هذه الاستثمارات يأتى من العاملين المصريين بالخارج (أو الاقتراض من الخارج) ، (١٠٪) من الدول العربية المجاورة ، والباقى معظمه من دول الاتحاد الأوربى حوالى (١٠٪) والولايات المتحدة الأمريكية . ويوضح هيكل ومنشأ الاستثمارات الأجنبية المباشرة دور الإسهام المحلى فى احتمالات النمو وتحسن مناخ العمل مما أدى إلى تحويل أموالهم للداخل . ويعد نصيب الاستثمارات الأجنبية المباشرة فى الناتج القومى الإجمالى فى مصر منخفضًا بشكل ملحوظ عن البلاد النامية الرئيسية الأخرى ، مما يشير إلى معوقات قوية محتملة للاستثمارات فى مجال الإنتاج وزيادة إجمالى الناتج القومى .

وتعتمد فرص النمو المتوسطة والبعيدة المدى من ناحية على سياسات الحكومة المصرية للحد من المعوقات الرئيسية فى مجال الأعمال (مثل الإسراع فى عملية الخصخصة وإصلاح وتشجيع أسواق المال وتنفيذ المزيد من إجراءات تحرير التجارة) وتعتمد من ناحية أخرى على قدرة واستعداد الشركات على تحديث قدراتها التنافسية ومنها الموارد البشرية . ومن هذا المنظور ، يجب التذكير بأن الحكومة المصرية قد حددت التصنيع من أجل التصدير كأولوية قصوى للبلاد .

(١-٢-١-٥) سوق العمالة :

هيكل القوى العاملة :

تشير الإحصائيات الرسمية (١٩٩٨) إلى أن القوة العاملة في مصر تقدر بحوالى ١٨,٣ مليون فرد (١٥ سنة فأكثر) وهو ما يمثل نحو (٢٩٪) من إجمالى عدد السكان . وتعتبر السن الصغيرة جداً لغالبية السكان عاملاً رئيسيًا في هذه النسبة المنخفضة من القوى العاملة . ويوضح توزيع السن في العمالة الخصائص التالية : صفر - ١٤ سنة حوالى (٣٩٪) ، ١٥ - ٥٩ سنة حوالى (٥٥٪) ، أكبر من ٦٠ سنة حوالى (٦٪) . كما أن نسبة تمثيل المرأة في القوى العاملة منخفضة أيضًا (١٦٪ لمن يزيد سنها عن ١٥ سنة) . إلا أن نسبة مشاركة الرجال قد انخفضت بصفة منتظمة في الماضى (حوالى ٠,٤٠٪) في المناطق الريفية والعمرانية بينما زادت نسبة تمثيل المرأة بحوالى (٠,٥٠٪) في هذه المناطق .

وتقدر نسبة نمو القوى العاملة بحوالى (٢,٥٪) وتصل فرص العمل الجديدة المطلوب توفيرها في سوق العمل إلى حوالى ٦٥٠,٠٠٠ فرصة سنويًا . وهذا يعنى ضرورة تحقيق معدل نمو سنوى (٧٪) على الأقل لامتصاص هذا العدد في سوق العمل .

هيكل التوظيف :

تتركز العمالة المصرية بشكل أساسى في الزراعة والخدمات . وتمثل الزراعة حوالى (٣٠٪) من قوة العمل والخدمات حوالى (٥٠٪) . وفي المقابل تحظى مصر بجزء بسيط نسبيًا من العمالة في قطاع الصناعة (٢٠,٥٪) وقطاع الإنتاج (١٤٪) . وضمن هذه الفئات يمثل موظفو الحكومة والقطاع العام (٢٥,٨٪) من قوة العمل (باستثناء الجيش) حوالى نصفهم من الإناث .

من الصعب تقدير حجم العمالة غير الرسمية وغير المعلنة . وهذا يشمل الشركات المسجلة التى لا تعلن عن عدد عامليها للتأمينات الاجتماعية والشركات العديدة

غير المسجلة التي تعمل فى السوق غير الرسمية . وتقدر دراسة لمنظمة العمل الدولية ١٩٩٧ أن شركات القطاع غير الرسمى تمثل نصف إجمالى عدد العاملين .

ويمثل العمال المصريون المهاجرون وخصوصًا فى الدول العربية رقمًا كبيراً . فطبقًا لتقديرات ١٩٩٦ ، هناك ٢,١٨ مليون مصرى يعيشون في الخارج كمهاجرين مؤقتين وحوالى ٧٢٠,٠٠٠ مهاجرين دائمين بما يقارب ٢,٩ مليون فرد . وبمراجعة توزيع عقود العمل لهؤلاء المهاجرين يتضح أن (٣٧,٥٪) يعملون فى وظائف علمية ، (١٤,٦٪) صناع مهرة ، (١٣,٢٪) فنيين ومساعدين ، (٩,٣٪) عمال خدمات وبائعين . وتوضح مراجعة سنتين متتاليتين أن الأرقام متطابقة تقريبًا فى توزيع هذه العقود . ويشكل العاملون المدربون جيداً الجزء الرئيسى من هؤلاء المهاجرين . ولا توجد تقديرات لعدد العمالة المهاجرة بطريقة غير شرعية .

البطالة :

الأرقام الرسمية لنسبة البطالة كما يلى : (٨,٨٪) عام ١٩٩٦ ، (٨,٣٪) عام ١٩٩٧ ، (٧,٩٪) عام ١٩٩٨ ، هذه الأرقام حددتها منظمة العمل الدولية بناء على بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء لعام ١٩٩٧ التى أوضحت أن عدد العاطلين فوق سن ١٥ سنة حوالى (١٤,٦٪) .

من الصعب تقييم مستوى البطالة فى مصر . وهناك ظاهرة مهمة هى «العمالة تحت الطلب» (معظمها عمالة غير رسمية تعمل يوم بيوم) .

كما أن هناك أيضًا ظاهرة «تعدد الوظائف» وخصوصًا للعاملين فى القطاع العام . يجب تطبيق التعريف الدقيق للبطالة بحرص وفهم كامل للمصادر والأنواع المتعددة للعمل . وحيث لا يوجد تحليل شامل وعلمى عن القطاع غير الرسمى تظل البيانات غير مؤكدة وغير كاملة .

وبناء على تقديرات ١٩٩٦ يوضح هيكل البطالة حسب السن ما يلى : ١٥ - ١٩ سنة (٢٦٪) ، ٢٠ - ٢٤ سنة (٤٠٪) ، ٢٥ - ٢٩ سنة (٢١٪) ، ونسبة المرأة أعلى ١٥ - ٢٤ سنة (٥٩٪) ، ٢٥ - ٢٩ سنة (٣٥٪) ، أكثر من هذا ، (٩٦٪) من العاطلين بين سن ١٥ - ٢٩ يسعون للحصول على عمل لأول مرة فى حياتهم .

التوظيف وتطبيقات الشركات :

يتميز هيكل القطاع الخاص بسيادة الشركات الصغيرة والمتناهية الصغر (٩٨٪) ووضع قانونى يعزز مكانة إدارة الفرد أو العائلة . وكما هو متوقع ، تعتمد الشركات الخاصة على توظيف العاملين من الأصدقاء وأفراد العائلة . وتميل شركات القطاع العام إلى توظيف العاملين بناء على طلبات التوظيف والإعلانات . ويظل دور العلاقات الشخصية والتوصيات مهمًا .

وتشير الدراسات عن الأسباب المفضلة للتوظيف (منظمة العمل الدولية ، منتدى البحوث الاقتصادية) إلى أن شركات القطاع العام (وتشمل الشركات التى تم تخصيص أجزاء منها) تميل إلى تعيين العاملين ذوى شهادات معاهد التعليم الفنى والمهنى . أما الشركات التى طبقت تكنولوجيا جديدة والشركات التى تعتمد على التصدير تميل إلى تعيين العاملين المؤهلين من معاهد التدريب . كذلك ، وطبقًا للدراسات ، فإن العاملين الذين يحملون شهادات التعليم الفنى يستفيدون أكثر من التدريب أثناء الخدمة عن العاملين أصحاب شهادات التعليم العام .

معلومات عن الاحتياجات من العاملين العاديين والمهرة :

بالنظر إلى العلاقة بين احتياجات سوق العمل وبين التعليم والتدريب ، استمر الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء والمؤسسات العامة الأخرى فى استخدام مدخل «التخطيط» لإدارة احتياجات العمالة أو الفائض منها . وفى المقابل ، فإن هذا المدخل يحظى بتأثير مباشر على تعريف مستوى المهارات المطلوب تطويرها فى القطاع العام فى

مجال التعليم والتدريب الفنى . ويعتبر الانتقال من نظام الخطط الخمسية التقليدى الذى تتبعه معظم الوزارات ، بما فيها برامج التعليم الفنى والمهنى نحو نظام إدارة موارد بشرية مرن ويلبى احتياجات الشركات يعتمد على مدخل تلبية الطلب ، عاملاً رئيسيًا فى توفير رأس المال البشرى يتزامن مع متطلبات التنمية الاقتصادية الحقيقية .

الشركات الكبيرة التى توجد بها إدارة فعالة للموارد البشرية وتعمل فى بيئة تنافسية ، تتمتع بالقدرة على تحديد المهارات الحالية والمستقبلية التى تحتاجها للوفاء باحتياجات مشروعاتها الاستراتيجية والتنموية . وهذه الشركات تمثل عدداً قليلاً فقط من القوى العاملة فى مصر . معظم الشركات المتوسطة وبعض شركات القطاع العام والشركات التى تم تخصيص أجزاء منها بالإضافة إلى الشركات الصغيرة ليست لديها القدرة على تحديد احتياجاتها بصورة سليمة من العمالة الماهرة . إنها تحدد المشكلات أو عدم التناسب فى مهارات العاملين لديها ولكن قدراتها محدودة فى تحديد خطط استراتيجية ناجحة متوسطة الأجل ومواصفات الموارد البشرية المطلوبة لتنفيذ مشروعاتهم التنموية . كما أن المؤسسات الممثلة للشركات (الاتحادات والجمعيات) ليست لديها المهارة الداخلية لتقديم دعم لمساعدة الشركات على تحديد احتياجاتها من الموارد البشرية . بعض الشركات الاستشارية الخاصة تعمل فى هذا المجال ولكنها تخدم أساسًا الشركات الكبيرة المنافسة . ونتيجة لذلك ، إذا تم عمل دراسات عن احتياجات سوق العمل دون اتباع الأساليب العلمية السليمة لن تقدم بيانات مناسبة ومفيدة .

خدمات التوظيف :

تدير وزارة القوى العاملة والهجرة حوالى ٣٠٠ مكتب توظيف داخل البلاد . ومهمة هذه المكاتب هى إيجاد وظائف للراغبين فى التوظف . ويستخدم أصحاب الأعمال هذه المكاتب بنسبة ضئيلة فى تلبية احتياجاتهم من العاملين بسبب تدنى أساليب التوظيف وضعف الخدمة المقدمة . وقد انخفض دور مكاتب التوظيف للمساعدة فى إيجاد مرشحين

للوظائف فى القطاع العام بسبب عملية الخصخصة ، وأحد الأدوار الرئيسية لهذه المكاتب هو تقديم «شهادات مرور» للأشخاص الذين يدخلون سوق العمل . وهناك مشروع حاليًا لتحديث نوعية عمليات مكاتب التوظيف من خلال التعاون مع جهاز التوظيف القومي الفرنسي .

وتقوم وزارة القوى العاملة والهجرة بتنفيذ برنامج معلومات لتحديد احتياجات سوق العمل من التدريب ، وتعتمد الدراسة على مسح تقوم به مكاتب التوظيف بناء على المعلومات المجمعة من الشركات المسجلة ، وتبدو علاقة هذه المعلومات بالاحتياجات الفعلية والمبدئية للقطاع الإنتاجي محدودة (محتوى المسح ، وقدرة الشركات على تحديد متطلباتها ، وتناسب خدمات التوظيف لتنفيذ هذه المهمة) .

وقد بدأت الحكومة المصرية سلسلة من برامج سوق العمل النشطة للمساعدة فى الحد من آثار برنامج الإصلاح الاقتصادى والهيكلى . وقد تم تنفيذ برامج التدريب تحت إشراف برنامج إدارة الموارد البشرية الذي يستهدف أساسًا الشباب من غير العاملين والعاملين فى القطاع العام الذين فقدوا وظائفهم . ويهدف هذا البرنامج إلى «تمكين المجموعات المستهدفة من الحصول على أو الاحتفاظ بفرصهم الوظيفية» عن طريق التركيز على ثلاث نقاط رئيسية : (١) مشروع تدريب الشباب العاطلين ، (٢) مشروعات العاملين فى القطاع العام ، (٣) الدراسات ومشروعات بناء القدرات على المستوى القومى . وقد حققت هذه البرامج نتائج نوعية ملموسة وقدمت آليات جديدة فى مجال بناء القدرات . ولم تحدد المهمة إجراء دراسات علمية لتقييم نتائج هذه البرامج .

قضايا الفقر والنوع والتوظيف :

تشير أحدث الإحصاءات المتاحة عن الفقر إلى أن حوالى (٤٤٪) من سكان مصر يعيشون تحت خط الفقر . وتشير دراسة عن الفقر وسوق العمل فى القاهرة الكبرى (الأمم المتحدة ، الصندوق الاجتماعى ، ٢٠٠٠) إلى أن الفقراء يمثلون بنسبة أقل نسبيًا ضمن فئة العاملين .

وتزيد المعاناة بالنسبة لأوضاع المرأة . ولكن بسبب الضعف النسبى لمشاركة ودور المرأة فى القوة العاملة ، يعتبر نصيب الرجال فى قطاع العمل غير الرسمى أكبر من المرأة . وتتميز هذه الأعمال بأنها «قليلة الدخل والإنتاجية» .

ويستمر الفقراء العاطلين بدون عمل لفترة أقل نظراً لأنهم لا يستطيعون البقاء طويلاً بدون عمل . وتشير البيانات إلى أن الفقراء من مختلف الشرائح التعليمية (من الأميين إلى الجامعة) يتلقون أجوراً أقل من فئات المجتمع الأخرى . وتنطبق هذه البيانات على الأنواع المختلفة من المهن (الحرفيين والعمال .... إلخ) . وتنطبق نفس هذه النتائج على العاملين المستقلين . ويمكن أن يفسر هذا الموقف اختلاف الأجور بين القطاع الرسمى وغير الرسمى للعمل (الذى لم يمكن تحديده فى هذه الدراسة) وأهمية العلاقات الشخصية والدخول إلى سوق العمل . إلا أنه يجب التأكيد على أن هناك علاقة قوية على المستوى القومي بين الفقر والتعليم .

ويعمل الفقراء عادة فى الأعمال اليدوية والخدمات والإنتاج وفى وظائف ذاتية . ويعتمد الاختلاف فى الدخل عن مجموعات المجتمع الأخرى بشكل رئيسى على الموقع وقطاع النشاط ورأس المال والخلفية الاجتماعية والاقتصادية .

وقد ربطت الحكومة المصرية بوضوح بين الإصلاح الاقتصادى والإصلاح الاجتماعى وخصوصًا فى المناخ الاقتصادى السائد حاليًا فى مصر ، وقد تم تحديد أولويات العمل على النحو التالى :

١ - خفض معدلات البطالة من خلال توفير فرص العمل (وتشمل إيجاد ١٥٠,٠٠٠ فرصة عمل جديدة بالحكومة كل عام) .

٢ - زيادة التصدير .

٣ - تحديث التعليم .

وتركز أولويات الحكومة المصرية على ثلاثة عناصر رئيسية للتنمية الاجتماعية : توفير فرص العمل ، وزيادة معدلات النمو ، والتعليم . وكما تشير البيانات التى تمت مراجعتها إلى أن هذه العناصر وغيرها من العوامل الداعمة (التحديث ، المعلومات ، توفير التمويل ، إلخ) يجب ربطها إذا رغبنا فى أن يكون للتنمية الاقتصادية أثر حقيقى على الفقر وإلا لن يكفى التعليم أو التدريب وحدهما .

(١-٢-١-٦) موضوعات رئيسية :

يتجه الاقتصاد المصرى نحو تحرير التجارة مما سيزُيد من المنافسة فى الأسواق المحلية والعالمية . وستواجه الشركات المصرية ضغوطًا متزايدة لكى تصبح منافسة وجاذبة للاستثمارات والشراكات الأجنبية .

كما ستتحمل الشركات المتوسطة والصغيرة والشركات الكبيرة التى تم تخصيصها حديثًا (أو التى فى طور التخصيص) فى القطاعات الرئيسية أو الفرعية التى بها احتمالات نمو فى الأسواق المحلية و/أو العالمية العبء الأساسى . وهناك حاجة قوية لتنويع قاعدة التصدير والتواجد الجديد فى القطاعات المتخصصة من الأسواق مع الاستخدام الجيد للتكنولوجيا فى عمليات الإنتاج .

وتعتمد القدرة على التنافس على خليط مناسب من الموارد التى تمد الشركات بالقدرة على التنفيذ الفعال لخططها أو استراتيجياتها التنموية . وتعد العمالة الماهرة من عوامل النجاح الرئيسية التى حددتها الشركات فى معظم قطاعات التصنيع والخدمات الرئيسية والفرعية لتحقيق تنافسية دائمة . وتدرك هذه الشركات أن العمالة الرخيصة توفر ميزة حقيقية ولكن المستوى الأعلى من المهارة ضرورى لإنتاج سلع وخدمات تتفق مع المعايير الدولية وتنويع قاعدتها الإنتاجية .

وقد حددت الشركات التى تعتمد على التصدير العمالة الماهرة وعالية المهارة كأهم احتياجاتها من سوق العمل والتى تتزامن مع تطوير استراتيجيتها النوعية التنافسية .

وتشمل الاحتياجات توظيف عمالة جديدة والاحتفاظ بالعمالة الحالية (التدريب أثناء الخدمة) لهذه الشركات . وستواجه الشركات العاملة فى الأسواق المحلية وخصوصًا فى قطاع التصنيع ، بصورة متزايدة ، نفس التحديات حيث يتم خفض الرسوم والحواجز الأخرى .

(١-٢-٢) سياسة قطاع التعليم الحكومى :

يستوعب نظام التعليم المصرى أعداداً كبيرة من الطلبة :

- فى العام الدراسى ١٩٩٩/٢٠٠٠ ، كان هناك ١٩ مليون طالب وطالبة فى التعليم العام قبل الجامعى الذى توفره وزارة التعليم . أكثر من ١٢,٥ مليون تلميذ فى التعليم الأساسى (الابتدائى والإعدادى) ، وأكثر من ١,٢٥ مليون فى المدارس الثانوية العامة وحوالى ٢ مليون فى المدارس الثانوية الفنية (٨٦٤,٠٠٠ فى التعليم الصناعى ، ١٨٨,٠٠٠ فى الزراعى ، ٨٥٩,٠٠٠ فى التعليم التجارى) .
- أكثر من ٢٥,٠٠٠ طالب يتلقون تعليمًا فنيًا ومهنيًا متوسطًا غير جامعى بعد الثانوية فى معاهد تديرها وزارة التعليم العالى بينما هناك أكثر من ١,٥ مليون طالب فى الجامعة منهم ١٧,٠٠٠ طالب فى جامعات خاصة .
- بالإضافة إلى ذلك ، هناك عدة مئات من الآلاف من الطلبة فى مراكز التدريب المهنى التى تتبع وزارات وهيئات مختلفة توفر التدريب المهنى مختلف المستويات والمدة لمن أنهوا تعليمهم وللمتسربين من التعليم . وفى كل عام يدخل ٥٠٠,٠٠٠ ممن أنهوا تعليمهم سوق العمل بحثًا عن وظيفة .

هذا الوصف الكمى المختصر يشير إلى بعض الإنجازات الرئيسية والتناقضات والمشكلات القائمة التى تواجه واضعى سياسة التعليم فى مصر . تتمثل الإنجازات الرئيسية بلا شك فى نجاحهم فى التوسع فى المؤسسات التعليمية لتعليم غالبية الأجيال الصغيرة . ولا يزال التوسع قائمًا . وقد زادت أعداد الالتحاق بالتعليم منذ عام ١٩٩٦

وحتى عام ١٩٩٩ وحدها من (٢٢ , ٩١٪) إلى (٩٤ , ٩٦٪) فى التعليم الابتدائى ، ومن (٤٠ , ٦٦٪) إلى (٢٧ , ٧٤٪) فى التعليم الإعدادى ، ومن (٣٨ , ٦٣٪) إلى (٩٣ , ٦٤٪) فى التعليم الثانوى . وخلال العام الدراسى ١٩٩٩/٢٠٠٠ ، كان هناك (٩ , ٢٣٪) من الطلبة فى سن ١٧ - ٢٢ سنة فى الجامعة بزيادة نحو (١ , ١٨٪) عن عام ١٩٩٥/١٩٩٦

وبمرور السنين تم التوسع بصفة خاصة فى التعليم الأساسى والتعليم الفنى الثانوى والتعليم العالى (الجامعى وغير الجامعى) .

وقد تطلب التوسع فى نظام التعليم استثمارات ضخمة فى المبانى والبنية التحتية التعليمية التى تشمل المدرسين . وبين عامى ١٩٩٣ و١٩٩٩ زاد عدد المدرسين فى التعليم الأساسى والثانوى من حوالى ٦٠٠,٠٠٠ إلى حوالى ٧٥٠,٠٠٠ (بما فيها المدارس الخاصة مع استثناء المدارس الأزهرية) . غير أن العديد من المراقبين لاحظوا أن التوسع نتج عنه انخفاض عام فى مستوى التعليم . وتعتبر الموارد المتاحة غير كافية و/أو يتم استخدامها بصورة غير فعالة فى توفير مستوى تعليم ذى جودة عالية . وهكذا ، تصبح الإنجازات الرئيسية مصدراً للتناقضات الكبرى .

وقد استجابت الحكومة المصرية للتطلعات والضغوط الاجتماعية بالتوسع الكبير فى التعليم العالى والذى شمل منذ بداية التسعينيات إنشاء جامعات خاصة وصل عددها الآن إلى ست جامعات . وقد تم إعلان التعليم قضية أمن قومى ، وتعتمد السياسة الحالية على توفير التعليم العالى للجميع . هذه السياسة تبدو طموحة جداً إذا علمنا أن ثلث المجموعات السنية ذات الصلة لا تزال بدون تعليم ثانوى كامل وأن الأمية بين الكبار (أكثر من ١٥ سنة) لا تزال (٧ , ٥٧٪) عام ١٩٩٨ ، وتحتوى هذه السياسة على عنصر مخاطرة اجتماعية عاليًا عندما لا يتم الوفاء بتطلعات الخريجين فى الحصول على وظائف . كما ستؤدى هذه السياسة إلى تأثيرات غير مقصودة وتقوى بعض التناقضات التى تميز نظام التعليم المصرى .

(١-٢-٢-١) خصائص القطاع :

يتميز نظام التعليم المصرى بتعدد فرص الاختيار وتنوع التعليم الثانوى ويعتمد التدريب بشدة على الدرجات التى يحصل عليها الطالب فى الامتحان بعد التعليم الإعدادى . وقد أدى هذا النظام إلى وجود تدرج هرمى واضح فى التعليم الثانوى والتدريب مع وجود مدارس الثانوى العام فى القمة والمدارس المهنية ومراكز التدريب المهنى فى القاع . ويتم تحديد الحد الأدنى للقبول سنويًا على أساس الأعداد المتوقعة من الخريجين والأماكن المتاحة فى المدارس ومراكز التدريب .

ويمكن للطلبة الذين تمكنوا من اجتياز التعليم الثانوى بنجاح استكمال تعليمهم فى التعليم العالى . وتحدد درجاتهم مرة أخرى نوع الدراسة التى سوف يلتحقون بها . خريجى مدارس التعليم الفنى لديهم خيارات محدودة فى التعليم العالى بناء على مجالات دراستهم الفنية . ويتم القبول فى التعليم العالى عن طريق مكتب التنسيق المركزى بوزارة التعليم العالى على مبدأ قبول أكبر عدد ممكن من خريجى المدارس الثانوية دون النظر لفرص التوظيف فى المستقبل . ويعتمد نظام التعليم العالى بشكل كبير على العرض وعدد الأماكن المتاحة فى التعليم .

ونتيجة لذلك ، تتحكم الامتحانات فى الحياة المدرسية فى مصر . إن أهمية اجتياز الامتحان لا تقابلها نوعية تعليم وتعلم عالية . وتحكم عملية التدريس مناهج محددة مركزيًا ومسار للتعليم لصالح الطلبة الموهوبين أكاديميًا على حساب التعليم العملى . وتضطر الأسر إلى إنفاق الكثير من المال على المدرسين الخصوصيين لتعويض المستوى الضعيف للتدريس فى المدرسة من أجل إعداد أبنائهم للامتحانات . وتقدر تكلفة الدروس الخصوصية بما يعادل ميزانية وزارة التعليم نفسها . وليست كل الأسر تتوفر لها القدرة على دفع مصروفات الدروس الخصوصية . وقد أصبحت مصروفات الدروس الخصوصية مصدراً رئيسيًا لعدم تكافؤ الفرص فى التعليم . كما أصبح القبول فى التعليم الثانوى يعتمد بشكل متزايد على مزيج من دخل الأسرة والإنجاز الأكاديمى .

وقد نتج عن التطلع للقبول فى التعليم العالى كطريق تقليدى لوظيفة حكومة مضمونة أن أصبح اختيار التعليم المهنى والفنى الاختيار الثانى للطلبة . وطلبة التعليم الفنى والمهنى هم الذين فشلوا فى الالتحاق بالتعليم الثانوى العام وليسوا بالضرورة الذين يرغبون فى أن يصبحوا مؤهلين للعمل فى التجارة أو حرفة معينة . وطلبة مراكز التدريب أما هؤلاء الذين لم ينجحوا فى الحصول على درجات كافية للتعليم الفنى الثانوى أو الذين لم تستطع عائلاتهم توفير نفقات استكمال تعليمهم . إن ضعف مستوى مدارس التعليم الفنى والمهنى ، بالإضافة إلى عدم استعداد المدرسين المؤهلين للعمل بهذه المدارس ، قد نتج عنه عدم تناسب التعليم الفنى والمهنى مع متطلبات سوق العمل .

وبينما زادت ميزانيات التعليم بشكل عام ، لم يتبق سوى جزء بسيط ، بعد دفع المرتبات والمصروفات الجارية ، للتحديث والاستثمار والصيانة . إن ميزانيات تغطية نفقات مواد التدريب العملى فى مدارس التعليم الفنى والمهنى ضئيلة للغاية بحيث لا تسمح بوجود أى عمل جدى . كما أن التكلفة العالية للاستثمار والتشغيل واللازمة للتوسع فى نظام التعليم العالى جاءت أيضًا على حساب الاستثمارات المنخفضة فى التعليم الأساسى والفنى (خصوصًا معدات الورش والصيانة) ، مما أدى إلى خفض نوعية التعليم الفنى وزادت من الضغوط (والتكلفة الخاصة) على الالتحاق بالتعليم العالى . وقد اعتمدت مصر بشكل كبير على التمويل الأجنبى (القروض والمنح) لتوفير الاستثمارات اللازمة للتوسع فى التعليم .

ومن ثم أصبح نظام التعليم الفنى والمهنى ضحية دائرة مفرغة من التوسع الكمى وتدهور الجودة وانخفاض التناسب بين مستوى الطلبة واحتياجات أصحاب العمل مع وجود آليات قوية فى العمل تمنع كسر هذه الدائرة . وهناك أربعة جوانب محددة فى نظام التعليم المصرى توضح ذلك :

١ - التسرب والاستقرار فى قاع النظام التعليمى :

يبدأ اختيار نظام التعليم بعد المدرسة الابتدائية مع هؤلاء التلاميذ الذين يفتقرون إلى المهارات الأكاديمية الكافية مما ينقلهم إلى مدارس التعليم المهنى الإعدادية ، ويمكن للطلبة الذين أنهوا التعليم الفنى الإعدادى أن يلتحقوا بالتعليم الفنى الثانوى المؤهل لوظائف العمالة نصف الماهرة . وفى العام الدراسى ١٩٩٩/٢٠٠٠ كان هناك ما يقرب من ١٥٠,٠٠٠ طالب فى مدارس التعليم المهنى الإعدادى بينما كان هناك حوالى ٦٥,٠٠٠ طالب فى التعليم الفنى الثانوى . وهناك دراسات تحليلية قليلة عن هذين النوعين من التعليم الذى تم تصنيفه فى القاع وعلى هامش النظام . ويشير اختلاف الأرقام (حتى لو كانت تشير إلى العدد الإجمالى) إلى أن نصف طلبة التعليم الإعدادى الفنى على الأقل تدخل سوق العمل بصفتها عمالة غير ماهرة.

كما يشير هذا الدليل إلى أن العدد الحقيقى للعمالة غير الماهرة من الشباب أعلى بكثير حيث لا يدخل العديد من الطلبة حتى التعليم الإعدادى الفنى أو يتسربون منه قبل انتهاء السنة الثالثة . ويقدر البنك الدولى أن ١,١٧٣,٤٠٠ طفل لم يلتحقوا بالمدارس الإعدادية عام ١٩٩٩ (٥٤٠,٠٠٠ طالب و٦٣٣,٦٠٠ طالبة) وأن ١٣٩,٤٠٠ طفل لم يلتحقوا حتى بالتعليم الابتدائى . وبالرغم من ضخامة هذا العدد نسبيًا ، يظل هذا الجزء من التعليم مهملاً وبعيداً عن أى محاولة للتحسين .

٢ - فشل مدارس التعليم الفنى الثانوى فى الجمع بين مؤهلات سوق العمل والوصول إلى مستوى أعلى من التعليم .

ويمكن لخريجى المدارس الثانوية العامة الالتحاق بالتعليم العالى بينما تقتصر الفرصة أمام خريجى المدارس الفنية الثانوية على دراسات تتفق مع تخصصاتهم . وهؤلاء الذين ليس فى استطاعتهم الالتحاق المباشر بالدراسات الجامعية يمكنهم دخول معاهد تعليم عالٍ غير جامعية مدتها سنتان إلى خمس سنوات . ويعانى طلبة المدارس الثانوية الفنية من القلق نتيجة الرغبة فى تحقيق فرصة فى سوق العمل وتحقيق الهدف من التعليم العالى .

وقد زاد هذا القلق وأصبح سمة مميزة لهم نتيجة ظروف الاختيار فى النظام التعليمى . ولكن مدارس التعليم الثانوى الفنى ليست جيدة فى تحقيق أى من الهدفين . ويمثل خريجو مدارس التعليم الفنى الثانوى أعلى معدلات البطالة وهم فى نفس الوقت غير مؤهلين للمنافسة للوصول إلى تعليم أعلى . كما أنهم قد فقدوا المنافسة فى نظام التعليم للوصول إلى مستويات أعلى من التعليم ، وفى سوق العمل نجد أنهم مطحونون بين الأعداد الكبيرة من خريجى التعليم العالى من ناحية والأعداد الكبيرة من العاملين نصف المهرة من ناحية أخرى . وتعانى المعاهد الفنية المتوسطة ذات برامج السنتين بصفة خاصة من سوء الإدارة .

لقد أصبحت المعاهد الفنية المتوسطة أقل جذبًا لطلبة التعليم الثانوى العام . وبدلاً من ذلك أصبحت هذه الأنواع من المعاهد اختياراً لطلبة المدارس الفنية الثانوية بغرض إطالة أمد الدراسة أو للحصول على طريق بديل للجامعة . ولا تسمح المستندات المتاحة بذكر الكثير عن الأسباب الخفية لهذا التحول فى المأخذ . بيد أن حوالى (٥٠٪) من الطلبة تخرجوا من المعاهد الفنية المتوسطة ، غير أن هؤلاء الخريجين يسجلون أسوأ أرقام فى سجل العاطلين بين كافة معاهد التعليم العالى ، حيث يظل حوالى (٦٠٪) منهم بدون عمل بعد التخرج . تدهور الموقف العام وأصبحت سمعة المعاهد الفنية المتوسطة بين الطلبة وأصحاب العمل منخفضة وهذا يرجع أيضًا إلى أن معظم المناهج الدراسية بها تتعلق أكثر بوظائف العمالة الماهرة من تعلقها بوظائف الفنيين . وقد اتخذت الحكومة إجراءات جادة لتصحيح الأوضاع .

٣ - تزايد الفجوة بين المؤهلات الرسمية والحقيقية :

توجد فجو واضحة بين مستويات المؤهلات الحقيقية والرسمية حيث تمثل المستويات الرسمية أسماء الشهادات الرسمية الممنوحة وتمثل المستويات الحقيقية تقدير القيمة الحقيقية مقابل المستويات القياسية الدولية وتقديرات أصحاب الأعمال . إلا أن هذه المستويات لا تتفق بصورة تلقائية مع مستويات الوظائف التى يشغلها أصحاب هذه الشهادات

حيث إن المستخدمين وخصوصًا فى القطاع الخاص يقومون بتعيين أصحاب الشهادات الرسمية بطريقة مستقلة بشكل كبير . وبالرغم من عدم توافر معلومات تفصيلية عن هذا الموضوع إلا أن البيانات المتوافرة التى توضح مستويات المؤهلات الرسمية فى القوى العاملة غير واضحة بشكل كبير .

وتُعد الفجوة بين المستويات الرسمية والحقيقية بمثابة تأثير مشترك للنوعية المتدنية للتعليم ونتائج التدريب (الناتجة عن المستوى المنخفض لنوعية التعليم وتدهور العملية التعليمية فى المدارس ومراكز التدريب) من ناحية . والضغط المتزايد على مستويات المؤهلات الذى يحدثه العدد الكبير من خريجى التعليم العالى الموجودون فى سوق العمل من ناحية أخرى . ومن الواضح أن نظام التعليم الفنى والمهنى الحالى غير قادر على تفريخ عاملين وموظفين فى المستويين المتوسطين الثانى والثالث للمؤهلات .

٤ - قطاع مراكز التدريب المهنى كبديل للتدريب القائم على احتياجات الشركات :

لا يزال الهيكل الحالى للتعليم المهنى والفنى هو الوريث الشرعى للنظام الاقتصادى المركزى السابق الذى تتحكم فيه الدولة ، حيث كانت كل الوزارات الرئيسية تمد نفسها بالقوى العاملة المطلوبة من الشركات المملوكة للدولة . ولا يزال النظام الحالى يتميز بهذه الأعمدة الرأسية التى تتفرع من بعضها حتى تصل للمستوى المحلى .

وبالرغم من أن ٢٢ وزارة وهيئة مختلفة تدير مراكز التدريب المهنى حيث يتم تقديم دورات تدريبية لخريجى المدارس الأساسية ، إلا أن هناك عدد قليل منها هو الذى يقدم بالفعل مؤهل عامل ماهر معترف به يتطلب الحصول على شهادة مدارس التعليم الإعدادية . وهذه المراكز هى وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية وشبكة مراكز التدريب التابعة لها ، ووزارة الإنتاج الحربى وعدد قليل من الهيئات الكبيرة المملوكة للدولة مثل وزارة الكهرباء والبترول والنقل والمواصلات وهيئة قناة السويس وبعض الشركات الصناعية الكبرى . جميع المراكز الأخرى ومنها وزارة القوى العاملة والإسكان تقدم تدريبًا للعمالة نصف الماهرة لمدة محدودة . ويحتاج المتدربون إلى مهارات القراءة والكتابة فقط ويتسلمون شهادات بحضور دورة التدريب .

وقد سجلت جميع مراكز التدريب المهنى عام ١٩٩٨ - ١٧٥,٠٠٠ خريج منها ٥٢ مركز تدريب تابع لوزارة الصناعة ، أكبر مقدم لخدمة تدريب العمالة الماهرة خارج وزارة التعليم وتخرج حوالى ١٠,٠٠٠ متدرب . وهكذا تكون القدرة الحقيقية لمراكز التدريب المهنى على تخريج عمالة ماهرة محدودة جداً .

وكما أشرنا سابقًا ، فإن التقدم لمراكز التدريب المهنى يكون للحاصلين على شهادة إتمام الدراسة الإعدادية الذين لم ينجحوا فى الحصول على درجات كافية للالتحاق بالتعليم الثانوى العام والفنى . وأحد السمات المميزة لمراكز التدريب المهنى التى تدرب العمالة الماهرة أن برنامج التدريب مقسم إلى جزء يقدم فى مركز التدريب وجزء يقدم فى الشركة . هذا التنظيم لعملية التعلم يستخدم لضمان التعيين فى الشركة المحددة التى سوف يلتحق بها المتدرب . وهذا هو ما كان عليه الحال على الأقل عندما كانت الشركات مملوكة للدولة . أما الآن ، ومع خصخصة معظم الشركات الصناعية ، توقفت العلاقة المؤسسية بين التدريب والتوظيف . ولا تتوافر للمتدربين فى مراكز التدريب المهنى أى ضمانات فعلية للحصول على وظيفة عادة والعديد من الشركات تستخدم خريجى مراكز التدريب المهنى كعمالة مؤقتة ورخيصة . وتواجه مراكز التدريب المهنى حاليًا تحديات مماثلة لمدارس التعليم الفنى والمهنى تتمثل فى ضرورة تعديل نظامها وبرامجها طبقًا للاحتياجات المتغيرة للشركات وفرص العمل .

### (١-٢-٢-٢) التقييم العام لنظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر :

تم تحليل ووصف الخصائص المميزة لنظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر فى عدة تقارير ولا توجد حاجة لتقديم وصف تفصيلى آخر فى هذه المرحلة .

وبصفة عامة ، هناك تأكيد قوى على الخصائص الرئيسية لنظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر كما تم توثيقه فى معظم هذه التقارير ، مثل :

- الطبيعة المركزية للنظام .
- المشاركة الموروثة لمعظم الوزارات فى برامجها التدريبية التى تعتمد على العرض .
- عدم الكفاءة داخليًا وخارجيًا .
- انخفاض قيمة وقدر مدارس التعليم الفنى والمهنى سواء بين الشباب وأولياء أمورهم أو بين الشركات .
- الالتحاق بمدارس التعليم الفنى والمهنى تحدده الدرجات المنخفضة التى يحصل عليها الطالب فى التعليم الأكاديمى وضعف دخل أسرة الطالب (وعدم القدرة على دفع رسوم التعليم الخاص) .
- وجود مناهج وطرق تدريس وكتب ومعدات قديمة (ولكن ليس فى كل مكان) .
- عدم تكامل الموضوعات الأكاديمية والمهنية وضعف التكامل بين التعليم النظرى والعملى .
- الخلفية الأكاديمية للمدرسين ونقص خبرة العمل التطبيقى الحديثة للمدرسين والمعلمين .
- عدم الملاءمة بين احتياجات سوق العمل وأهداف التعليم فى معظم معاهد التعليم الفنى والمهنى .
- المشاركة المنخفضة من القطاع الخاص فى إدارة وتمويل وتقديم المناهج .
- التفاوت الكبير بين عدد الخريجين ومستويات المؤهلات .
- وجود فجوات كبيرة بين المؤهلات الرسمية والحقيقية .
- زيادة أعداد خريجى التعليم العالى الذين يفتقدون للمهارات العملية والقدرة على المنافسة .

● بطء التغيير فى نظام التعليم الفنى والمهنى بصفة عامة .

لم يكن نظام التعليم الفنى والمهنى ناجحًا فى تقديم التعليم الفنى والمهنى والتدريب الذى يستجيب لاحتياجات الطلبة والشركات . وتشير الخصائص السابقة بوضوح إلى الحاجة إلى إصلاح شامل لهذا النظام .

(١-٢-٣) مشكلات تحتاج إلى حل :

(١-٢-٣-١) موضوعات رئيسية :

هناك اتفاق عام حول الحاجة إلى إصلاح جذرى لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى ضوء اتجاه مصر نحو تحقيق النمو الاقتصادى الدائم عن طريق تحرير الاقتصاد وربطه بالاقتصاد الإقليمى والعالمى . وقد بدأ بالفعل إجراء بعض الدراسات التمهيدية والتحليلية لإصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى فى منتصف التسعينيات وهناك إصرار واستمرار فى إعداد سياسة الإصلاح . تم إعداد مسودة بيان السياسة لإصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى بشكل مشترك بناء على طلب الحكومة المصرية بواسطة الاتحاد الأوربى ، كما قدم البنك الدولى ملخصًا بالموضوعات الرئيسية وقدم فى نفس الوقت إطار عمل للأعمال التكميلية والتنسيق . وتعد الموضوعات التالية الأكثر مناسبة فى إطار البرنامج الأوربى المقترح :

١ - الطبيعة المعقدة لنظام التعليم الفنى والمهنى :

يرجع تعقيد نظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر فى جزء منه فقط إلى مشاركة عدة وزارات وهيئات . وبالرغم من عدم سهولة تغيير هذا الوضع ، فهذه قضية أساسية للتنظيم المؤسسى الموروث من النظام القديم للاقتصاد المركزى .والجوانب الأخرى لعدم ملاءمة الوضع المؤسسى الحالى مثيرة للقلق : اختلاف مستويات الجودة ، والقيمة المحدودة للشهادات ، والعزلة المزدوجة وتشتت الترتيبات المؤسسية المختلفة . ويقدم نظام التعليم المدرسى ومراكز التدريب المهنى شهادات معترف بها فقط بعد استكمال مدة البرنامج بنجاح . كما أن الراسبين لا يوجد دليل معترف به على إنجازاهم التعليمى . وهؤلاء الذين يتركون نظام التعليم ليست لديهم فرصة للعودة إليه فى مرحلة لاحقة ، سواء لاستكمال دراستهم أو الاستمرار

فى مستوى أعلى . ووُجد أن شهادات مراكز التدريب المهنى توفر دورات قصيرة وتدريب للعمالة نصف الماهرة وليست لها قيمة لاستكمال التعليم داخل نظام التعليم الفنى والمهنى الرسمى . وحيث إن شهادات التعليم ليست لها قيمة فعلية حقيقية فى سوق العمل يصبح التعليم والتدريب هدفًا فى حد ذاته ، ويمثل ببساطة أفضل طريقة للبقاء بعيداً عن سوق العمل .

وهناك عدة محاولات قامت بها الحكومة المصرية لتقديم نموذج لتنظيم الشهادات الفنية منها تطوير معايير المؤهلات وإعداد نظام للترخيص المهنى (قصر التعيين فى الوظائف المهنية على الحاصلين على شهادات معترف بها) . وهذه المبادرات مهمة حيث إنها تسعى لإنشاء الإطار التنظيمى المطلوب ولكنها ترتكز أساسًا على الاعتراف به فى سوق العمل . وقد تقتضى زيادة كفاءة نظام التعليم الفنى والمهنى ككل تطوير نظام للشهادات والدبلومات المعترف بها بين مختلف القطاعات الفرعية للتعليم مع رؤية لتطوير نظام تدريب وتعليم مفتوح يضمن الالتحاق به مدى الحياة للجميع . وتظل القطاعات الفرعية لنظام التعليم الفنى والمهنى نظم مغلقة بشكل كبير سواء أفقيًا أو رأسيًا . وتعزز مبادرات الإصلاح الجزئية والفرعية هذا الموقف .

يجب العثور على التعقيد الرئيسى فى النظام فى مكان ما يتعلق بالهيكل الاقتصادى للبلاد . وكما ذكرنا سابقًا ، يتكون الاقتصاد المصرى من اقتصاديات فرعية مختلفة : الشركات الاحتكارية الكبيرة المملوكة للدولة ، وشركات التصدير المنافسة (الخاصة والعامة) ، والشركات الصغيرة والمتوسطة التى تغذى السوق المحلية ، وقطاع كبير غير رسمى من الصناعات اليدوية والشركات التجارية الصغيرة والأصغر . وقد طورت كل من هذه الاقتصاديات الفرعية الوسائل الخاصة بها لتوفير المهارات والمؤهلات التى تحتاجها . وهكذا ، فهناك عدة أنظمة للتعليم الفنى والمهنى لتلبى الاحتياجات المختلفة لكل هذه الأنظمة . مدارس التعليم المهنى والفنى الثانوية ، وتعدد ملكية مراكز التدريب المهنى نتيجة الاقتصاد المركزى الموروث من عهود سابقة تعمل لخدمة

الشركات الكبيرة فى الاقتصاد الرسمى ، بينما تظل الملكية النمطية لقطاع الحرفيين والتدريب أثناء العمل تسيطر على القطاع غير الرسمى .

وتمر كل هذه الاقتصاديات حاليًا بفترة تغيير استجابة لتحرير السوق وغير أن كل منها يواجه معوقات وفرص مختلفة . وسيكون من الضرورى تحليل وتحديد الظروف الجديدة بدقة وتطوير نظام تعليم فنى ومهنى مرن يوفر نوعية عالية من الخريجين تستجيب لكافة الاحتياجات والظروف المختلفة . وتسعى المبادرات الحالية بدلاً من ذلك إلى تطوير نظام موحد بناءً على الاحتياجات المفترضة لقطاع واحد فقط من الاقتصاد . وسوف يكون من الضرورى كذلك عمل تحليل تفصيلى أكثر لنقاط الضعف والقوة الحقيقية والفرص التى تقدمها النظم الفرعية للتعليم الفنى والمهنى بدلاً من الاختيار المسبق لأحدها .

٢ - غياب مشاركة القطاع الخاص :

فى وقت سابق ، قدمنا الدليل على أن القطاع الخاص فى مصر كان ولا يزال إلى حد كبير غير قادر على القيام بدور قوى فى نظام التعليم الفنى والمهنى . ويجب إعداد استراتيجية إصلاح التعليم الفنى والمهنى فى مصر بحيث تساهم فى تطوير القطاع الخاص بدلاً من الاعتماد عليه . وهذا يلقى بمسئولية كبيرة على أعتاق محللى وصانعى سياسات نظام التعليم . وفى ظل الظروف الحالية ، أصبح من المحتم أن تأخذ الحكومة المصرية بزمام المبادرة . إلا أنه لا يمكن تطوير سياسة التعليم والتدريب بواسطة الحكومة وحدها ولا يمكن القيام بذلك على المستوى القومى فقط .

ويتم تطوير القطاع الخاص على المستوى المحلى والإقليمى ، وسيصل إلى المستوى الذى يجب عنده تطوير مؤسسات التعليم الفنى والمهنى لكى تستجيب لمتطلبات التدريب . وسيصبح الإطار التنظيمى القومى مطلوبًا لضمان مستويات الجودة القياسية محليًا ودوليًا فيما يتعلق بالمدخلات المطلوبة ونوعية عمليات التعليم والمخرجات المرغوبة . ويحاول العمل الذى تم إنجازه حاليًا لدعم الصندوق الاجتماعى للتنمية ، لإعداد مواصفات قياسية

وطنية للمؤهلات ، ونظام تصنيف مهنى قومى ، ونظام معلومات سوق العمل ، معالجة قضايا عنق الزجاجة . تلك الأطر القومية لا تحدد بشكل كامل كيف سيتم تنظيم مدخلات وعمليات التعليم فى نظام التعليم الفنى والمهنى ، وفى هذه المرحلة يجب تطوير سياسات اللامركزية التى تهدف إلى زيادة كفاءة وملاءمة النظام على المستوى المحلى بطريقة أكثر وضوحًا .

(١-٢-٣-٢) التحديث وتغيير الهياكل ونظام الإصلاح :

يقتضى إصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر كما هو فى كافة الدول النامية ، مزيجًا من ثلاثة عناصر أساسية :

١ - تغيير الهياكل (فى الإدارة والإعداد والتصميم) ،

٢ - التحديث (تعديل محتويات وطرق إعداد الخريجين) ،

٣ - الإصلاح النمطى (التكيف مع مناخ التعديلات الجوهرية) .

وبينما يبدو من الواضح تداخل هذه العوامل الثلاثة فى سياسات إصلاح التعليم الفنى والمهنى إلا أن لها سماتها المميزة التى يجب توضيحها بجلاء .

١ - تغيير الهياكل :

من الواضح أن العديد من التغييرات الهيكلية قد بدأت بالفعل . غير أن البناء السياسى والمنطقى لنظام التعليم ظل كما هو إلى حد بعيد مثل الاتجاه الداخلى نحو اختيار التعليم العالى وتفريعاته الرأسية والقطاعية . وتركز السياسة الحالية على تحسين (فى بعض الأحيان بشكل تحولى درامى) أداء المعاهد الموجودة بدلاً من إعادة هيكلتها أو إلغاء أى منها . إلا أنه على المدى الطويل قد يسفر تغيير هياكل هذه المعاهد عن نتائج هائلة .

وتهدف المبادرات الرئيسية الحالية للهيكلة على المستوى المركزى إلى التحول التدريجي للتعليم الثانوى إلى تعليم شامل وتأخير التدريب المهنى والفنى على وظائف

محددة لما بعد مرحلة التعليم الثانوى أو خارج نظام التعليم الرسمى . وسيتم عمل ذلك من خلال مزيج من السياسات ذات الصلة : (١) التوسع فى مدارس التعليم الثانوى العام على حساب مدارس التعليم الفنى ، (٢) تطوير أكثر لمراكز التدريب المهنى تحت إشراف هيئة تدريب قومية ضمن مبادرة تدريب للمرحلة بعد الثانوية تعتمد على الشراكات مع مدارس التعليم الفنى والمهنى بوزارة التعليم ، (٣) التحول الواسع لمعاهد التدريب المتوسطة إلى كليات فنية من المستوى الثالث .

إلا أنه ليس من الواضح تمامًا ماهية السياسة الاستراتيجية لوزارة التعليم فيما يختص بقطاع التعليم الفنى والمهنى . إنها فى الوقت الحالى (عمليًا ؟) تدعم طريقين للإصلاح مختلفين جوهريًا : تطوير (على النظام الأنجلوساكسونى/البريطانى) نظام تعليم ثانوى شامل ، وفى المقابل نظام مزدوج (على النظام الأوربى) يتضمن مدارس ثانوية فنية . وسيكون من الضرورى توضيح إمكانية تكامل الاستراتيجيتين لإصلاح التعليم الفنى والمهنى فى ضوء ملاحظاتنا الأولية عن مرونة تلبية متطلبات التدريب للقطاعات الفرعية للاقتصاد . يجب أن يشمل الإصلاح الهيكلى المستويات المنخفضة لمدارس التعليم المهنى الإعدادية والثانوية التى تم إهمالها تمامًا حتى الآن .

ويظل النظام على الرغم من ذلك مركزيًا بدرجة كبيرة بالنسبة للمدارس ومراكز التدريب الخاصة غير القادرة بصفة خاصة على القيام بمبادرات شخصية لتلبية احتياجات التدريب المحلية وتحسين موقفها المالى عن طريق تقديم خدمات تدريبية إضافية . كما يبدو هناك تكرار وحشو فى مناهج التدريب والتعليم على المستوى المحلى ، وفى نفس الوقت لا تتم تغطية الاحتياجات التدريبية الجديدة . ولا يوجد تعاون بين معاهد التدريب الفنى والمهنى المختلفة التابعة للوزارات أو الهيئات المختلفة على المستوى المحلى . كما أن معاهد التعليم الفنى والمهنى تُعد جزءاً من التدرج الهرمى الرأسى للوزارات القطاعية بدلاً من تبعيتها لشبكة المعاهد المحلية والإقليمية .

٢ - تحديث محتويات وطرق التدريس :

يبدو أن متطلبات التحديث واضحة ومعترف بها على كافة المستويات فى كافة القطاعات الفرعية لنظام التعليم الفنى والمهنى . ولكن تم تحديد متطلبات التحديث بشكل رئيسى لمعاهد مختلفة متداخلة وفى بعض الأحيان تنافس بعضها وهكذا تظل جزءاً من نظام غير فعال ككل .

وتعتمد المناهج الحديثة والوسائل المساعدة للتعليم والمعدات بشكل رئيسى على توفر الموارد المالية . وبينما هناك حاجة عامة واضحة لمواد التعليم الحديثة ، يختلف الموقف بالنسبة للمعدات . هناك العديد من المدارس تمتلك فقط الحد الأدنى من المعدات والمواد الأساسية . وبعض المدارس والمراكز مجهزة بشكل ممتاز بأحدث تكنولوجيا ، وهناك مدارس ومراكز أخرى بها معدات لا يمكن استخدامها إما لأنها غير مناسبة للمناهج الدراسية أو لعدم وجود مدرسين قادرين على تشغيلها أو صيانتها . وتختلف الآراء بشكل كبير حول ما إذا كانت هناك حاجة كبيرة لتوفير معدات حديثة ، وذلك حتى بين خبراء التعليم الفنى المصريين . ومن الواضح أن المعدات الموجودة يمكن استخدامها بطريقة أفضل بكثير إذا اشتركت المعاهد المختلفة فى استخدامها على المستوى المحلى . وهذه مسألة صعبة فى ظل الموقف المؤسسى الحالى .

ويبدو أن القضية الرئيسية تتمثل فى عدم قدرة معاهد التعليم الفنى والمهنى على تخريج طلبة يتمتعون بمهارات عملية يحتاجها أصحاب العمل . وهذا نتاج مشترك لمجموعة من العوامل تم تحليلها من قبل : المناهج ومواد التعليم القديمة ، وعدم الإلمام بمطالب واحتياجات الشركات ، ونقص الخبرة العملية للمدرسين والمدربين ، ونقص الموارد المالية لورش المعاهد ، وانهيار نظام التدريب ذى الأربع سنوات ، وعدم استعداد الشركات لتقديم تدريب عملى . إن التعليم الفنى والمهنى يحتاج إلى تحسينات جذرية للمهارات العملية والقدرة على المنافسة .

٣ - إصلاحات نمطية :

إن إصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى هو عملية نمطية مزدوجة . فهى تقتضى إصلاحًا شاملاً لكل مكونات النظام : الإدارة ، والتحكم ، والتمويل ، وطريقة الإعداد ، والمراقبة والتقييم ، ومراقبة الجودة من خلال الاعتماد والتقييم ومنح الشهادات . كما أنها نمطية من حيث إنها مبنية على الحاجة إلى التكيف مع التغييرات الجوهرية فى البيئة الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن تحرير وعولمة اقتصاد مركزى تحكمه الدولة . وهذا يتطلب تغييرات عميقة فى نظام التعليم الفنى فى السلوك والتطلعات والثقافة تشمل جميع المشاركين فى عملية التعليم الفنى والمهنى وتشمل الطلبة وآباءهم .

معظم مستندات السياسة التى أعدتها الحكومة المصرية تركز على البعد الأول (إصلاح شامل للنظام) ولا توجه اهتمام كافى لخصوصية البعد الثانى (الإصلاح الجذرى العميق) ، ونقترح أن يتم بسرعة كبيرة استبدال النظام التقليدى للتعليم الفنى والمهنى فى مصر بنظام آخر مثل ذلك الموجود في بعض اقتصاديات السوق النامية . وبينما تم توجيه اهتمام كبير لسلبيات النظام ، فإن هذا التحليل لمناخ الاقتصاد وسوق العمل فيما يتعلق بنظام التعليم الفنى والمهنى قد ألقى بشكوك كثيرة عن استعداد وقدرة القطاع الخاص على القيام بدورٍ حاسم فى التخلص من هذه السلبيات .

إن تغيير نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى أى دولة هى عملية تستغرق مدة زمنية طويلة . وقد أظهرت الخبرة الخاصة منذ التسعينيات فى إصلاح نظام التعليم فى دول نامية أخرى أن الإصلاح يقتضى عملية توعية جماعية عميقة بواسطة الشركاء على جميع مستويات نظام التعليم الفنى والمهنى فى المدارس والشركات والوزارات والمستخدمين والاتحادات التجارية والطلبة وأسرهم والمدرسين والمدربين وخبراء التعليم والمدرسين . مثل هذه العملية التعليمة تتجاوز الأفكار التقليدية للإصلاح المؤسسى (حتى على مستوى النظام ككل) وبناء القدرات ، كما تتطلب مدخل مشاركة راديكالى يمكن الشركاء على كافة المستويات من إنجاز تغيير حقيقى .

(١-٢-٣-٣) سياسية إصلاح القطاعات الفرعية لنظام التعليم الفنى والمهنى :

إن إصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى أصبح أولوية للحكومة المصرية غير أنه لا توجد حتى الآن استراتيجية واضحة لمفهوم إصلاح التعليم والتدريب . وبدلاً من ذلك ، بدأت عدة وزارات وهيئات مناقشات واستراتيجيات لإصلاح فرعى للتعليم (حتى الآن التعليم الأساسى وتدريب المدرسين والتعليم العالى) . ويتم حاليًا تنفيذ عناصر إصلاح نظام التدريب بناءً على تقرير اللجنة الفرعية للتعليم والتدريب والتوظيف التى أنشأها رئيس الوزراء . بواسطة الصندوق الاجتماعى للتنمية ويركز بصفة خاصة على مراكز التدريب المهنى . وتُراجع وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية حاليًا شبكة معاهد التدريب التابعة لها . ولا يزال المؤتمر القومى للتعليم الثانوى تحت الإعداد ولكن وزارة التعليم بدأت بالفعل فى تنفيذ عناصر استراتيجية إصلاح التعليم الثانوى التى تستغرق ٢٠ عامًا والتى تهدف إلى إعداد مناهج تعليم ثانوى موحدة وشاملة .

هذه الاستراتيجيات للإصلاح الفرعى تعد مستقلة وتعتمد على تمويل خارجى من الجهات المانحة وتفتقد إلى التكامل وتتناقض فى بعض الأحيان وتتنافس فيما بينها . فعلى سبيل المثال ليس واضحًا ما هى مضاعفات إصلاح التعليم العالى ، ويشمل ذلك إعادة تنظيم معاهد التدريب العالية والمتوسطة ، على إصلاح التعليم الثانوى العام والتعليم الفنى . كما أنه ليس واضحًا أيضًا تأثير ذلك على إصلاح قطاع التدريب (مراكز التدريب المهنى التابعة للوزارات والهيئات المختلفة) وعلى التعليم المهنى والفنى الثانوى فى المدارس التابعة لوزارة التعليم . وينطبق نفس الشىء على التأثيرات المحتملة لتعميم التعليم الثانوى . إن التأثيرات الجماعية لسياسات القطاعات الفرعية المختلفة قد تكون نتيجة إعداد نظام تعليم وتدريب يطابق نظم التعليم فى دول صناعية متقدمة ولكن مدى مناسبته للمجتمع المصرى قد تكون مثار تساؤل .

لقد أعطت الحكومة المصرية حتى الآن الأولوية للتوسع فى التعليم العالى . وقد أدى ذلك إلى عدة تأثيرات غير مقصودة على أجزاء أخرى من نظام التعليم التى ذكرناها سابقًا. إن استراتيجية إصلاح شامل لنظام التعليم المهنى والفنى لا تزال بحاجة إلى إعداد. وبناءً على الخبرة المكتسبة من الدول الأوربية والعديد من الدول الأخرى فى العالم ، يجب أن تكون هذه الاستراتيجية شاملة لكل النظام وجذرية تشمل تعريف واضح للعلاقات والتحولات والأساليب بين مختلف مسارات التعليم الفنى والمهنى وقطاعاته الفرعية (الرسمى وغير الرسمى) من خلال رؤية لتقديم فرص تعليم مدى الحياة للجميع . سوف يعتمد تنفيذ هذه الاستراتيجية على تشجيع عمليات توعية جماعية لجميع الشركاء الرئيسين على كافة المستويات فى النظام .

(١ - ٣) منطقية العمل :

من أجل تأمين مدخل ذكى يعتمد على الطلب ، تم بناء البرنامج على شراكة محلية بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى تقوم فيه الشركات المحلية بدورٍ قيادى . وبهدف إنشاء شراكة غير مركزية بين الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى إلى إعداد و/أو تقوية مدخل يعتمد على الطلب لصياغة وتقديم خدمات تدريب إلى القطاع الإنتاجى (المكون ١) .

وسيتم إنشاء شبكات عامة فى شكل شراكات لا مركزية (إقليمية أو محلية) بين مجموعات من الشركات من نفس القطاعات أو تشترك فى الحاجة إلى مهارات فنية مشتركة مع معاهد تدريب فنى ومهنى خاصة وعامة تغطى مختلف مكونات نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى (من التعليم الفنى إلى مراكز التدريب المهنى التى تديرها الوزارات المختلفة) . وسوف يغطى التدريب الذى تقدمه جهات التدريب إلى الشركات المشاركة كافة أنشطة تطوير المهارات المطلوبة لتلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية للشركات (التدريب أثناء الخدمة وقبل الخدمة وقبل التوظيف) وسوف تدعم المساعدات الفنية المحلية والدولية مجموعات العمل المحلية .

ويركز البرنامج على تحسين نوعية المهارات العملية والقدرة على المنافسة لمهارات المستوى الأول حتى الثالث (المكون ٢) .

سوف يتم تنفيذ الشراكات اللامركزية التى يمولها البرنامج على أساس تجريبى . وسوف يضمن هذا المدخل أن جميع هذه الشراكات مجدية ودائمة ويمكن أن توفر دروسًا مستفادة لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى قبل تطبيقها على نطاقٍ أوسع . ولهذا الغرض ، سوف تخضع هذه الشراكات إلى مراقبة دائمة وتقييم مستمر من أجل تحديد المعوقات المحتملة وحلها وتحديد أفضل التطبيقات . وسوف يساعد ذلك على المساهمة فى تراكم ونشر أفضل التطبيقات خلال جميع مراحل تنفيذ البرنامج ويدعم عملية الإصلاح القومى لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى وهياكل دعم هذا الإصلاح (المكون ٣) .

ومن أجل معالجة السلبيات المذكورة أعلاه للنظام الحالى طرحت الحكومة المصرية مناقشة إصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى . وفى يونيو ٢٠٠٢ ، قام المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية بالنيابة عن الحكومة المصرية باعتماد "بيان سياسة التوظيف وإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى جمهورية مصر العربية" الذى سيكون بمثابة إطار عمل للأعمال التنسيقية والتكميلية ومبادرات الإصلاح التجريبية . وفى هذا الإطار ، تم إعداد برنامج يتم بموجبه استخدام مدخل مشاركة متميز ، وتقوم الجماعة الأوربية بتقديم الدعم لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى جمهورية مصر العربية .

ويهدف البرنامج إلى تحقيق الأهداف التالية :

(١ -٤) الهدف العام :

الهدف الشامل للبرنامج هو المساهمة فى تحسين القدرة التنافسية للشركات المصرية فى الأسواق المحلية والدولية .

(١ - ٥) الهدف المحدد :

الهدف المحدد للبرنامج هو دعم تطوير القدرات البشرية والمؤسسية لصياغة وتنفيذ سياسة إصلاح قومية للتعليم والتدريب الفنى والمهنى .

(١ - ٦) النتائج المتوقعة :

النتائج المتوقعة للبرنامج كالتالى :

١ - إنشاء وتفعيل شراكات لامركزية تعتمد على الطلب بين الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى بالإضافة إلى تقديم معلومات رئيسية لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

٢ - تطوير وتحسين قدرات معاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى والشركات من أجل تحديد وتقديم مهارات عملية متميزة .

٣ - ضمان أن المكونات الرئيسية لإصلاح قومى لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى (نظام معلومات الإدارة وتنسيق السياسة القومية للتعليم والتدريب الفنى والمهنى) تعمل بكفاءة وجاهزة للتطبيق فى مختلف نواحى النظام .

(١ - ٧) وصف البرنامج :

سيتم تنفيذ البرنامج المقترح على مستويين بالتوازى :

١ - المدى القصير والمتوسط ، الذى سيُركز على الاحتياجات العاجلة والمحددة جيداً من العمالة الماهرة من خلال النظام الحالى للتعليم الفنى والمهنى (التوظيف ، إعادة التدريب ، التدريب أثناء الخدمة ،... إلخ) .

٢ - إعادة هيكلة النظام على المدى الطويل ليصبح أكثر توجهًا نحو الاستجابة لمتطلبات الطالب والطلب .

وسيتم تنفيذ البرنامج عن طريق اتباع استراتيجية تعتمد على المشاركة من مختلف المستويات من القاع إلى القمة تهدف إلى إحداث تغييرات فى نظم التعليم والتدريب الفنى والمهنى المحلية . وستُقدم المراقبة الصارمة والتقييم الدقيق الذى سيقوم بهما البرنامج نفسه وخبراء مستقلين لعمل الشراكات المحلية بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى دروسًا مستفادة لسياسة إصلاح أوسع لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى على المستوى القومى . وسيكون للبرنامج ثلاث مكونات رئيسية :

**المكون الاول** : تطوير معاهد تعليم وتدريب فنى ومهنى لامركزية تعتمد على الطلب :

يعمل هذا المكون على إنشاء شراكات محلية بين الشركات ومعاهد التدريب الفنى والمهنى تقوم بتحديد وتنفيذ أنشطة تدريب تعتمد على الطلب أثناء الخدمة وقبل الخدمة وتطوير خبرات لتغيير نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى بشكل إيجابى . سيتم إنشاء شبكات علاقات عمل فى شكل شراكات لا مركزية (إقليمية أو محلية) بين مجموعات من الشركات من نفس القطاعات أو لديها احتياجات مشتركة من العمالة الفنية ، وبين جهات تدريب فنى ومهنى عامة وخاصة تغطى المكونات المختلفة لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى (من التعليم الفنى إلى مراكز التدريب المهنى التابعة للوزارات المختلفة) . وسيُغطى التدريب المقدم للشركات المشاركة بواسطة معاهد التدريب المشاركة كافة أنشطة تنمية المهارات المطلوبة لتلبية احتياجات الشركات الحالية والمستقبلية (تدريب أثناء الخدمة، وقبل الخدمة ، وقبل التوظيف) .

وقد تم التخطيط لتنفيذ ثلاثة أنشطة ضمن هذا المكون :

١ - تحديد وإنشاء شراكات إقليمية ومحلية بين الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

٢ - إعداد وتنفيذ وسائل وأدوات لرفع كفاءة الشراكات اللامركزية .

٣ - إعداد وتنفيذ أدوات لمراقبة وتقييم عملية الشراكات .

**المكون الثانى** : تحسين نوعية خريجى معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى :

يركز هذا المكون على تطوير وتقديم تدريب على مهارات عملية تعتمد على الطلب وزيادة القدرة التنافسية فى معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى . وسيُعظم المكون التكامل بين التعليم النظرى والعملى سواء فى المعاهد أو الشركات . وسيكون التركز على عمليات التعليم العملى وتشمل دور المدرسين ومدربى الشركات فى تقديم تدريب على المهارات العملية للطلبة والمتدربين . كما ستتم تغطية موضوع التكامل بين مستويات المؤهلات الوطنية والتدريب قبل وأثناء الخدمة (مستويات المؤهلات ١-٣) .

وقد تم التخطيط لتنفيذ ٤ أنشطة ضمن هذا المكون :

١ - إعداد وتنفيذ منهج المراجعة المحلية للتعليم والتدريب الفنى والمهنى .

٢ - إعداد وتنفيذ نماذج بديلة للتدريب العملى .

٣ - دعم معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى لإعداد برامج تطوير المهارات والقدرة التنافسية للمؤهلات فى المستويات (١-٣) .

٤ - إعداد وتنفيذ نظام محلى للتدريب العملى أثناء الخدمة للمدرسين ومدربى الشركات .

**المكون الثالث** : تطوير معاهد تنظيمية وداعمة لنظام تعليم وتدريب فنى ومهنى لامركزى يعتمد على الطلب :

تم تصميم هذا المكون لضمان أن الخبرة التعليمية والقدرات المكتسبة عن طريق الشراكات المحلية بموجب المكونين (١ و ٢) سوف تساهم فى صياغة السياسة القومية لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى وإعداد أطر تنظيمية جديدة . ويضمن المكون وجود تلبية فعالة على المدى القصير للاحتياجات العاجلة لسد النقص فى العمالة الماهرة على المستويات (١-٣) بالتزامن مع تطوير القدرات اللازمة لإعداد استراتيجية شاملة ودائمة ومتناسقة لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

تم التخطيط لأربعة أنشطة لهذا المكون :

١ - تجميع الدروس المستفادة من الشراكات المحلية .

٢ - إعداد نظام معلومات لإدارة التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

٣ - دعم تنسيق السياسة القومية للتعليم والتدريب الفنى والمهنى وقدرات التنسيق .

٤ - ضمان التنسيق والتكامل بين مبادرات إصلاح السياسات التى تقوم بها الحكومة المصرية والجهات المانحة .

٢ - مدة ومكان البرنامج :

(٢ - ١) مدة البرنامج :

سوف يستغرق البرنامج مدة ٦ سنوات بحد أقصى منها ستة شهور فترة تمهيدية تبدأ من تاريخ وصول الفريق الدولى للدعم الفنى طويل الأجل فى موعدٍ أقصاه ٣٠ يونيو ٢٠٠٤ . وسيظل الالتزام المالى صالحًا حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١١ ؛ لا يجوز تقديم أى مطالبات بالدفع بعد هذا التاريخ .

فى بعض الحالات الاستثنائية ، يمكن التقدم بطلب لمد فترة التنفيذ لاتفاقية التمويل عندما تكون هناك أسباب مقنعة تبرر ذلك . يجب تقديم هذا الطلب قبل ثلاثة شهور من تاريخ انتهاء فترة تنفيذ الاتفاقية المالية وتوافق عليه الجماعة الأوربية قبل تاريخ الانتهاء .

كافة المعدات والمواد المشتراة فى إطار البرنامج بأموال الجماعة الأوربية تظل متاحة لاستخدام البرنامج حتى نهايته . ستحدد الجماعة الأوربية والمستفيد الموقف النهائى للسلع المشتراة فى إطار البرنامج قبل نهاية البرنامج بثمانية شهور .

(٢ - ٢) المكان :

يغطى نطاق أعمال البرنامج كافة أراضى جمهورية مصر العربية . إلا أن النطاق الجغرافى للشراكة المحلية بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى قد تكون مقصورة على مناطق محددة .

ستستضيف الجهة المنفذة ، وهى وحدة إدارة البرنامج ، فريق الدعم الفنى للتعليم والتدريب الفنى والمهنى وسيكون مقرها فى القاهرة فى مكان مناسب يوفره المستفيد .

٣ - هيكل وتنظيم البرنامج :

المستفيد من تمويل الجماعة بموجب "اتفاقية التمويل المحددة" هو جمهورية مصر العربية ويمثلها وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية .

(٣ - ١) الهيكل المؤسسى :

الجهات المسئولة فى البرنامج هى :

- عن الجانب الأوربى : المفوضية الأوربية (ويشار إليها فيما بعد باسم "المفوضية الأوربية") وممثلها رئيس وفد الجماعة الأوربية فى القاهرة .
- عن الجانب المصرى : وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية (ويشار إليها فيما بعد باسم "المستفيد") .
- المنسق الوطنى هو وزير الدولة للشئون الخارجية ، سابقًا وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى ، طبقًا لميثاق إطار العمل الخاص بتنفيذ التعاون المالى والفنى بموجب برنامج التعاون الأورومتوسطى ، الموقع بين الجماعة الأوربية وجمهورية مصر العربية فى ١٨ فبراير ١٩٩٨ (ويشار إليها فيما بعد باسم "المنسق الوطنى") .
- تُلقى المسئولية الفنية والإدارية عن البرنامج لمجلس الأمناء .

(٣ - ٢) تنفيذ البرنامج :

سوف يتم تنفيذ البرنامج بواسطة الجهة المنفذة التى تتكون من مجلس الأمناء ووحدة إدارة البرنامج وتشمل فريق الدعم الفنى والشراكة بين الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

(٣ - ٢ - ١) المسئوليات :

( أ ) وحدة إدارة البرنامج :

ستكون وحدة إدارة البرنامج الجهاز التنفيذى للجهة المنفذة . ستكون الوحدة مسئولة عن جميع أعمال التنفيذ (وتشمل أعمال المناقصات بناءً على الإجراءات المتفق عليها) وأنشطة التنسيق والعلاقات العامة الخاصة بالبرنامج . وستدير ميزانية تشغيل البرنامج بناءً على الخطة الأولية (وتشمل الالتزامات والدفعات المقررة) بالإضافة إلى خطط العمل السنوية التالية التى ستعدها وحدة إدارة البرنامج وتتطلب الموافقة الرسمية من المستفيد والجماعة الأوربية .

وسوف تعمل وحدة إدارة البرنامج بالتعاون الوثيق مع فريق الدعم الفنى للتعليم والتدريب الفني والمهنى الذى سيقدم الدعم الفنى والمشورة لكافة الأنشطة المتوقعة للبرنامج . كما ستقوم وحدة إدارة البرنامج بتنسيق أعمال الدعم الفنى المحلى والدولى المصاحب للشراكات المحلية بين الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى . وستقوم وحدة إدارة البرنامج بإعداد نموذج لخطط التشغيل والميزانيات السنوية لهذه الشراكات . وستوافق على وتنسق مساهمات البرنامج فى عمل وميزانيات الشراكات . كما ستوافق على الشروط المرجعية وأنشطة التخطيط والتمويل لفرق الدعم الفنى المحلية طبقًا لإجراءات التعاقد التى ستأتى لاحقًا .

وسوف تقدم وحدة إدارة البرنامج تقارير ربع سنوية إلى مجلس الأمناء الذى سوف يرفع هذه التقارير للجنة الوزارية الثلاثية والجماعة الأوربية والأطراف المعنية الأخرى .

ومع أخذ الحجم الشامل للعمل فى البرنامج فى الاعتبار ، سوف تتكون وحدة إدارة البرنامج من الأفراد المصريين التاليين على الأقل :

- مدير البرنامج ، مسئول عن إدارة وحدة إدارة البرنامج وتنفيذ كافة الأنشطة المخطط لها طبقًا لخطط العمل المعتمدة . كما سيمثل وحدة إدارة البرنامج ويركز

على تبادل التوصيات عن إصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى مع تقديم المشورة لمجلس الأمناء فى هذا الخصوص .

- خبير عقود ومشتريات وشئون مالية ومسئول عن وضع إجراءات محاسبية مناسبة تتسم بالشفافية .
- اثنان من خبراء عمليات التدريب يركزون أساسًا على تنسيق الأنشطة المتعلقة بالتدريب وبناء القدرات .
- خبير مراقبة وتقييم يُركز على التقييم المستمر لأنشطة البرنامج وإعداد نظام معلومات إدارة التعليم والتدريب المهنى والفنى .
- خبير بحوث إطار تنظيمي ، يُركز على الحصول على معلومات عن القضايا التنظيمية للتعليم الفنى والمهنى وتقديم توصيات سياسة محددة جيداً عن أحدث الإجراءات التنظيمية لإصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى .
- ثلاثة موظفين إداريين ، ومترجم ، وثلاثة موظفين معاونين .

وباستثناء الموظفين المحللين المعاونين ، سيتم اختيار العاملين الذين يتحمل تكلفتهم المستفيد بصورة مشتركة بين المستفيد والجماعة الأوربية بناء على وجود ثلاثة مرشحين على الأقل للوظيفة الواحدة . سيتم جمع السيرة الذاتية بواسطة المستفيد بعد إعلان مفتوح . كافة نفقات التوظيف والتعيين فى وحدة إدارة البرنامج سيتحملها المستفيد بصفته ممثلاً للحكومة المصرية . إذا طرأت ، أثناء تنفيذ البرنامج ، الحاجة لتعيين موظفين إضافيين أو تغيير الموظفين العاملين ، ستظل الترتيبات الوظيفية كما هى كما سوف يتحمل الممثل المذكور نفقات ذلك أيضًا . سيعمل موظفى وحدة إدارة البرنامج بنظام التفرغ ومن أجل أغراض البرنامج فقط. غير مسموح بأى عمل خارجى سواء بأجر أم لا .

سيتم تسكين وحدة إدارة البرنامج مع فريق الدعم الفنى للتعليم والتدريب الفنى والمهنى ، فى مكان مناسب فى حالة التشغيل بواسطة المستفيد . كافة النفقات المتعلقة بتوفير وتجديد واستخدام هذه الأماكن وتشمل نفقات التشغيل للجهة المنفذة سوف يتحملها المستفيد .

(ب) مجلس الأمناء :

يتكون مجلس الأمناء من (١) الرئيس ، (٢) ممثل عن كل عضو من الجهات المصرية أصحاب المصلحة فى إصلاح نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى المشاركة فى هذا البرنامج . يجوز أن يحضر ممثلو الجماعة الأوربية كمراقبين بناء على طلب من رئيس وفد الجماعة الأوربية . يجوز أن يدعو رئيس مجلس الأمناء رئيس وفد الجماعة الأوربية عندما تكون هناك موضوعات تحتاج إلى التشاور . يجوز لرئيس الوفد أن يفوض ممثلين لحضور اجتماعات مجلس الأمناء كمراقبين .

سوف تتسلم الجماعة الأوربية كافة المستندات المتعلقة بالبرنامج وسوف يتم إخطارها فى وقت مناسب باجتماعات مجلس الأمناء . ويجوز أن يحضر مراقبين آخرين اجتماعات مجلس الأمناء ولكن دون أن يكون لهم سلطة على تنفيذ البرنامج .

وسوف يرأس المجلس الجهة المستفيدة . وسيتم تعيين الأعضاء المسجلين وممثليهم بناءً على اقتراحٍ من المجلس من جانب واحد بواسطة اللجنة الوزارية الثلاثية بعد تقييم والنظر فى القيمة المضافة لانضمام هذا العضو للبرنامج .

سوف يتسلم المجلس تقارير مقدمة من وحدة إدارة البرنامج طبقًا للإجراءات المتفق عليها لنظام التقارير . وبناءً على دعوة رئيس المجلس ، سيتم عقد اجتماعات منتظمة أواخر الشهر الذى يعقب تقديم تقرير وحدة إدارة البرنامج الربع سنوى . ويجب أن يتأكد الرئيس من أن جميع الأطراف فى المجلس قد تم إخطارهم بتاريخ الاجتماع وجدول أعماله

قبل موعد الاجتماع بأسبوع على الأقل وعمل محضر اجتماع تفصيلى . هذه المحاضر سيتم تقديمها إلى الأعضاء المسجلين فى المجلس خلال أسبوعين بعد عقد الاجتماع . يجوز لرئيس المجلس أن يدعو لعقد اجتماع استثنائى للمجلس إذا دعت الضرورة أو بناءً على طلب من الجماعة الأوربية .

سيتم تقديم التقرير التمهيدى ، وخطة العمل الأولية وخطط العمل السنوية التى تعدها وحدة إدارة البرنامج إلى الجماعة الأوربية لمراجعتها . سوف تقوم وحدة إدارة البرنامج بتقديم النسخ التى تمت مراجعتها إلى مجلس الأمناء . بعد موافقة مجلس الأمناء على هذه النسخ ، سوف يتم تقديمها بصورة رسمية إلى الجماعة الأوربية لاعتمادها بشكل رسمى . سوف يقوم مجلس الأمناء أو الجماعة الأوربية إذا دعت الضرورة بإعادة هذه المستندات إلى وحدة إدارة البرنامج لتعديلها .

وسوف يرد مجلس الأمناء كتابةً على التقارير الربع سنوية المقدمة من وحدة إدارة البرنامج خلال أسبوعين عمل بعد اجتماع مجلس الأمناء . يجوز للرئيس ، حسب ما يراه ، أن يتشاور مع جميع الأجهزة المعنية بموضوع التعليم والتدريب الفنى والمهنى للحصول على رأيهم حول الموضوعات المتعلقة بالتعليم والتدريب الفنى والمهنى . ويُعد مجلس الأمناء مسئولاً عن أن جميع التقارير المطلوبة للبرنامج سيتم جمعها وتقديمها فى الموعد المحدد للحصول على موافقة الجماعة الأوربية عليها .

يتم اتخاذ قرارات مجلس الأمناء بناءً على التشاور بين جميع الأعضاء المسجلين .

يجوز النظر فى دفع بدل لحضور جلسات مجلس الأمناء . وسيتحمل المستفيد كافة التكاليف التى تنتج عن أعمال مجلس الأمناء .

(ج) اللجنة الوزارية الثلاثية :

عند بداية البرنامج ، سيتم تشكيل لجنة وزارية ثلاثية رسمية كلجنة سياسات ومراجعة وتقديم المشورة . يرأس اللجنة الوزارية الثلاثية حاليًا وزير القوى العاملة والهجرة ، وستتألف من :

- وزير القوى العاملة والهجرة .
- وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية .
- وزير الدولة للشئون الخارجية .

وبالنظر إلى أن رئيس مجلس الأمناء عضوٌ فى اللجنة الوزارية الثلاثية ، فسيتم عمل تقارير منتظمة أثناء اجتماعات اللجنة لمناقشة الإطار العام للسياسة التى ينفذها البرنامج . وستتم مناقشة التوصيات السياسية ويتم رفعها رسميًا إلى رئيس مجلس الأمناء قبل تسليمها إلى رئيس المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية للتشاور . ثم تقرر اللجنة الوزارية الثلاثية متابعة هذه التوصيات . وإذا أخذنا فى الاعتبار أن البرنامج مفتوح لجميع الشركاء المحتملين فى نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى ، فسوف تقرر اللجنة الثلاثية ضم مؤسسات جديدة مهتمة بالمشاركة النشطة فى البرنامج . وسوف تحدد اللجنة الثلاثية الظروف/الشروط الخاصة بكل عضوية جديدة . ويجوز للجنة الثلاثية حسبما يتراءى لها أن تطلب المشورة من جهات مختلفة تعمل بالبرنامج مثل وحدة إدارة البرنامج ، ومجلس الأمناء ، والمجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية ، وفريق الدعم الفنى .

عند تناول إرشادات السياسة العامة للبرنامج ، سوف تتشاور اللجنة الثلاثية مع سفير الجماعة الأوربية فى مصر بشكل دورى . وستجتمع اللجنة الثلاثية مرتين فى السنة على الأقل ويمكن لأى عضو فى هذه اللجنة أن يدعو لعقد جلسة استثنائية إذا دعت الضرورة . ويجوز لرئيس وفد الجماعة الأوربية أن يطلب الاجتماع مع اللجنة الوزارية الثلاثية للتشاور .

(د) المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية :

يرأس المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية وزير القوى العاملة والهجرة ، ويتألف من ممثلين للوزارات والهيئات الرئيسية فى مصر المشاركة فى التعليم والتدريب الفنى والمهنى ومنظمات أصحاب الأعمال واتحادات العمال . وطبقًا لقرار إنشائه ، يجب على المجلس وضع سياسة قومية لتخطيط وتطوير وتدريب القوى العاملة واقتراح السياسات والإصلاحات فى هذا الشأن . إلا أن تكليف المجلس لا يتضمن إدارة أى من معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى أو أى مشروع أو برنامج يتعلق بها . لذا سوف يقوم المجلس فى إطار هذا البرنامج بدراسة متأنية للمعلومات الرئيسية عن صنع السياسات الموجودة فى تقارير البرنامج والتوصيات المرفوعة من اللجنة الثلاثية . ويجوز للمجلس أيضًا افتتاح وإدارة حلقات نقاشية عن موضوعات الإصلاح النمطى لقطاع التعليم والتدريب الفنى والمهنى وتبادل المعلومات عن أفضل التطبيقات المحلية والدولية فى نظام التعليم الفنى والمهنى . والغرض الرئيسى لذلك هو التركيز والتنسيق ونشر المعلومات عن الموضوعات المتعلقة بنظام التعليم الفنى . وبناء على هذه الأنشطة سوف يقوم المجلس بتقديم المشورة للجنة الثلاثية وغيرها من الشركاء المهتمين بالتعليم الفنى بخصوص موضوعات إصلاح التعليم الفنى فى مصر .

(هـ) فريق الدعم الفنى للتعليم والتدريب الفنى والمهنى فى مصر :

بموجب توجيهات رئيس الفريق سوف يكون الخبراء مسئولين عن دعم وتدريب وحدة إدارة البرنامج وخصوصًا فى بداية البرنامج . كما سيكونون مسئولين عن تقديم الإرشادات والاستشارات عن تنسيق أنشطة المكونين ١ ، و٢ ، وتنفيذ أنشطة المكون ٣ . وسيتم توفير هذه المشورة لوحدة إدارة البرنامج وغيرها من الأجهزة المشاركة فى البرنامج .

سوف يتكون فريق الدعم الفنى من خمسة خبراء دوليين بعقود طويلة الأجل ، وعدد واحد خبير محلى بعقد طويل الأجل ، وعدد محدود من موظفين محليين معاونين للمكتب . سوف يتم تعيين الخبراء الدوليين والمحليين بعقود طويلة الأجل للدعم الفنى من خلال مناقصة دولية . يجب أن يتمتع الخبراء بالمؤهلات التالية :

عدد واحد مستشار أول دولى بعقد طويل الأجل (رئيس الفريق) :

سوف يُدعم مدير البرنامج فى التنفيذ والتنسيق العام لكافة أنشطة وسياسات البرنامج . كما سيكون مسئولاً عن أنشطة الفترة التمهيدية وأنشطة المكونين ٢ ، و٣ . هذا الخبير يجب أن يتمتع بمستوى متميز من الخبرة فى مجال إعداد وتنفيذ سياسات إصلاح التعليم الفنى والمهنى فى عدة مجالات قومية ويُفضل من عمل فى منطقة دول التعاون الأورومتوسطى . هذا إلى جانب المعرفة والخبرة بإعداد وتنفيذ تطوير المهارات العملية والقدرة على المنافسة كما يجب أن يكون للخبير سجل مثبت من الخبرة فى إعداد إجراءات تدريبات مرنة على المدى القصير وبرامج تدريب المدربين لمدرسى ومدربى التعليم الفنى والمهنى . كما يجب أن يكون على دراية جيدة بالمناقشات السياسية الحالية والتطوير فى مجال التعليم والتدريب الفنى والمهنى من الاتحاد الأوربى والدول النامية وقادر على إدارة فريق عمل دولى .

عدد واحد مستشار أول دولى بعقد طويل الأجل للمراقبة والتقييم :

سوف يدعم وحدة إدارة البرنامج فى مجال المراقبة والتقييم . وسوف يكون مسئولاً عن تقديم المشورة عن تنسيق أنشطة المكون ١ ، والمهام المتعلقة بتقوية القدرات العملية لوحدة إدارة البرنامج عن المراقبة والتقييم لمبادرات إصلاح التعليم والتدريب الفنى والمهنى . يجب أن يتمتع الخبير بمستوى متميز فى مجال إعداد وتنفيذ سياسات إصلاح التعليم الفنى والمهنى فى عدة قطاعات قومية ويفضل منطقة دول التعاون الأورومتوسطى . وبجانب المعرفة والخبرة بطرق المراقبة والتقييم يجب أن تكون لديه القدرة على تصميم وتنفيذ وإدارة عمليات تغيير تنظيمية معقدة .

عدد واحد مستشار أول احتياجات وإدارة وتنظيم :

لدعم وحدة إدارة البرنامج فى مجال تدبير الاحتياجات والإدارة والتنظيم . ويشمل إعداد وتنفيذ خطة تطوير الموظفين لوحدة إدارة البرنامج .

عدد واحد مستشار أول بحوث وأطر تنظيمية :

للعمل بالتعاون مع نظيره المصرى فى إعداد الدراسات التى تقيم تنمية الموارد البشرية فى قطاع التعليم والتدريب الفنى والمهنى ككل وتنفيذ المشروعات بهدف وضع توصيات بنماذج إدارة جديدة لمعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

عدد واحد خبير دولى فى سياسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى :

يتمتع مستوى متميز فى إعداد وتنفيذ سياسات إصلاح التعليم الفنى والمهنى وخبرة فى الدول النامية ويفضل فى منطقة دول التعاون الأورومتوسطى .

عدد واحد خبير محلى فى سياسات التعليم الفنى والمهنى :

سوف يضمن الخبير المصرى بصفة خاصة تناسب خبرات المشروع/ البرنامج ، ومقترحات السياسة وتطوير القدرات مع عملية الإصلاح القومية للتعليم الفنى والمهنى . وسوف يقوم بشكل مباشر بالتنسيق مع خبراء وحدة إدارة البرنامج لتحقيق التناغم فى العمل . يجب أن يكون الخبير الوطنى قد شارك فى إصلاح التعليم الفنى والمهنى فى مصر على مستوى عالى مناسب ولديه علاقات قوية فى مجال تقديم المشورة السياسية .

(و) الشركات المحلية - لجان التعليم والتدريب الفنى والمهنى :

الشراكات المحلية بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى سوف يديرها أحد أعضاء لجنة تدريب الشركات التى تتكون من ممثلين من الشركاء الرئيسيين من الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى .

كل لجنة سوف تستفيد من وجود منسق مصرى يكون مسئولاً عن أعمال سكرتارية اللجنة والذى سوف يضمن توافر المعلومات لدى جميع الشركاء .

وسوف تصيغ وحدة إدارة البرنامج خلال الفترة التمهيدية الشروط المرجعية للجان التدريب المشتركة . وبالنسبة لفريق الدعم الفنى المحلى الذى سيتم اختياره طبقًا لمعايير الجماعة الأوربية فسوف ينضم إلى كل لجنة من لجان التدريب المشترك . ويجب إعداد خطط التشغيل والميزانيات السنوية للجان التدريب المشتركة بدعم من فريق الدعم الفنى المحلى طبقًا لنموذج قياسى تُعده وحدة إدارة البرنامج . وسوف يتم دعم ذلك من ميزانية البرنامج ومن الشركاء المصريين والمحليين (الشركات ، وجمعيات الأعمال ، والمحافظات ، و/أو الإدارة المحلية ، وجهات التدريب والتعليم الفني و/أو الجهات التابعين لها) . وحدة إدارة البرنامج سوف تُقر وتُنسق هذه المساهمات فى أنشطة وميزانيات لجان التدريب المشتركة . سوف تقدم لجان التدريب المشتركة تقاريرها إلى وحدة إدارة البرنامج عن استخدام أموال الجماعة الأوربية شهريًا .

(ز) فرق الدعم الفنى المحلية :

فرق الدعم الفني المحلية يجب أن ترافق وتدعم إنشاء والبدء فى شراكات التدريب مع الشركات . وتتألف من خبير دولى واحد على الأقل وعدد قليل من الخبراء المحليين على أساس تعاقد طويل الأجل . يجوز أن تستمر مدة التعيين من سنة إلى ثلاث سنوات بافتراض أن كل شراكة سوف تصل إلى درجة من الاستقلالية تُظهر مدى قدرتها على إدارة أنشطتها والاعتماد على دعم فنى قصير الأجل وموارد أخرى من البرنامج بموجب اتفاقيات محددة . ويُمكن أن يدعم فريق الدعم الفني الواحد أكثر من شراكة واحدة لأسباب منطقية وأسباب تتعلق بالمحتوى . فرق الدعم الفنى المحلية سوف تدعم مجموعات العمل على المستوى المحلى . الشروط المرجعية وتخطيط الأنشطة والتمويل يجب أن توافق عليها وحدة إدارة البرنامج وتُصدق عليها لجان شراكات التدريب المحلية .

(ح) مجموعة العمل على المستوى المحلى :

فى كل شراكة مختارة ، وبمجرد تشغيلها ، يجب إنشاء مجموعات عمل متفرغة للقيام مع فريق الدعم الفنى الخارجى بتنفيذ عدد من المهام ، ومجالات العمل الرئيسية تشمل : (١) إعداد وتنفيذ أساليب المراجعة المحلية للتعليم والتدريب الفنى والمهنى التى تهدف إلى تحديد الموقف الحالى والمطلوب للتعليم الفنى والمهنى ومستويات الخريجين ، (٢) إعداد وتنفيذ الخطط الرئيسية للتدريب العملى ، (٣) إعداد برامج تدريب المدربين . وسوف تتألف مجموعات العمل من خبراء من الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى وأيضًا من الإدارات المحلية والهيئات المحلية غير المركزية والاستشاريين . وسوف يشرف على عمل هذه المجموعات الشراكات المحلية بين الشركات ومعاهد التدريب وتدعمها فرق الدعم الفنى المحلية . وسوف يمول البرنامج تكلفة تشغيل هذه المجموعات .

(٣-٢-٢) إجراءات التنفيذ :

(٣-٢-٢-١) أحكام الصرف :

( أ ) حسابات البنوك ، شروط التمويل وقواعد الحسابات :

سوف تقوم الجماعة الأوربية بصرف قيمة المدفوعات باليورو أو ما يقابلها بالعملة الأجنبية مباشرة للمقاولين .

بالنسبة للأنشطة المدفوعة بالعملة المحلية ، تكون إجراءات الصرف كما يلى :

سوف يقوم المستفيد بفتح حساب وديعة باليورو فى بنك تجارى مرخص فى جمهورية مصر العربية ، ويجب تخصيص هذا الحساب لاستلام تمويل الجماعة الأوربية والصرف منه لحساب ثانى منفصل جارى للبرنامج بالجنيه المصرى . ويخصص هذا الحساب الجارى المفتوح فى البنك التجارى باسم البرنامج لاستلام الأموال من الحساب الأساسى بالوديعة ولدفع نفقات بالعملة المحلية تتعلق بتنفيذ أنشطة البرنامج والمذكورة فى خطط العمل السنوية .

والمستفيد مسئول عن الاستخدام السليم لأموال الجماعة الأوربية طبقًا للبرنامج الحالى ، وخطة العمل المبدئية وخطط العمل السنوية . وسيتم وضع خطط العمل بتفصيل واضح لقيمة المبالغ التى يجب دفعها بالعملة المحلية عن المبالغ التى يجب دفعها بالعملات الأخرى . سوف يضمن المستفيد أن البنك التجارى فى مصر يجب أن يُرسل للمفوضية وللمنسق الوطنى بيانًا شهريًا بالمصروفات والإيرادات الفعلية .

يجوز للمستفيد بعد توقيع اتفاقية التمويل وبعد فتح حساب الإيداع الأساسى أن يطلب من المفوضية دفعة مقدمة لا تتجاوز ٢٠٠,٠٠٠ يورو . ويجب استخدام هذه الدفعة فى أغراض بداية العمل بالبرنامج وسوف يتم خصمها من نفقات خطة العمل السنوية الأولى . يجب أن يقدم المستفيد الأنشطة التى يجب تمويلها بموجب هذه الشروط فى شكل خطة العمل المبدئية التى تغطى الفترة حتى اعتماد خطة العمل السنوية الأولى ، ويجب أن تعتمد الجماعة الأوربية خطة العمل المقترحة .

بعد قبول خطة العمل السنوية ، والجداول الزمنية للأنشطة والميزانية السنوية التقديرية من الجماعة الأوربية ، يجب تحويل (٨٠٪) من المصروفات بالعملة المحلية المخصصة لخطة العمل السنوية الأولى وخصم المبلغ الذى تم دفعه للخطة المبدئية فى الحساب الأساسى .

سوف تقدم وحدة إدارة البرنامج ، قبل ثلاثة شهور على الأقل من انتهاء خطة العمل السنوية الأولى ، برنامج عمل وجدول زمنى للأنشطة وميزانية سنوية تقديرية للسنة الثانية . بعد قبول خطة العمل السنوية الثانية سيتم تحويل دفعة مقدمة تمثل (٨٠٪) من ميزانية السنة الثانية إلى الحساب الأساسى .

سوف يقدم المستفيد فى موعد أقصاه شهر بعد الفترة التى تغطيها خطة العمل السنوية الأولى تقريراً فنيًا وماليًا يغطى أنشطة خطة العمل السنوية الأولى . ويجب تحويل بقية المبلغ المخصص لخطة العمل السنوية الأولى إلى الحساب المخصص بعد الموافقة على الحسابات من جهة مراجعة خارجية وموافقة المفوضية على التقرير النهائى . ويجب اتباع هذه الإجراءات عند تحويل الأموال فى سنوات التنفيذ التالية .

إذا لم يتم إنفاق الأموال المخصصة أو لم تستحق السداد ، سيتم استعادة الرصيد من الدفعة المقدمة التالية .

يجب أن يتم سداد الدفعة النهائية أو استعادة المبلغ بناء على قبول التقرير النهائى وتقرير مراجعة الحسابات الذى يشمل التحويل النهائى . ويجب تقديم التقرير المذكور فى موعد لا يتجاوز ٤ شهور بعد انتهاء البرنامج .

(ب) رسوم البنك واستخدام الفوائد :

جميع الرسوم البنكية الناتجة من هذه التحويلات والودائع مسئولية المستلم .

ويجب إنفاق كافة الفوائد على المبالغ المودعة فى الحسابات المشار إليها فى الفقرة (٣-٢-٢-١-أ) فى استيفاء أغراض البرنامج بعد موافقة مسبقة من المفوضية أو إعادتها للمفوضية .

يجب تسجيل هذه الفوائد والرسوم على هذه الودائع فى قسم منفصل بسجل الحسابات .

(جـ) سعر الصرف :

بخصوص تحويل المبالغ لتغطية التكلفة المحلية سوف يكون سعر الصرف هو السعر المطبق فى البنك فى يوم التحويل .

أما بخصوص استرداد المبالغ ، فسوف يكون سعر تحويل الجنيه المصرى إلى اليورو بناءً على سعر الصرف المنشور فى ملحق الجريدة الرسمية للمفوضية الأوربية فى اليوم العاشر من الشهر الذى تمت فيه المصروفات . بالنسبة للعملات الأجنبية غير المنشورة فى الجريدة الرسمية يكون التحويل طبقًا لسعر الصرف المنشور فى جريدة «فاينانشيال تايمز» فى يوم الثلاثاء الأول من الشهر الذى يتم فيه التحويل .

(د) الحسابات :

سوف تحتفظ وحدة إدارة البرنامج بالحسابات طبقًا للإجراءات المحاسبية الدولية المتعارف عليها وبنظام محاسبي مقبول من الجماعة الأوربية . وسوف تقوم وحدة إدارة البرنامج بإعداد بيانات حسابية نصف سنوية وسنوية وتقدمها إلى الجماعة الأوربية . ويجب أن تعكس هذه البيانات مستوى الأداء المالى للبرنامج .

ويجب أن يرفق بكافة النفقات التى تغطيها المساهمة المالية للمفوضية المستندات المؤيدة مثل الفواتير وإيصالات السداد وكشوف الحسابات وميزان الحسابات ومراجعة الحسابات . وسوف يتم الاحتفاظ بهذه المستندات المؤيدة وجميع سجلات الحسابات لمدة سبع سنوات بعد تاريخ تحويل آخر دفعة للبرنامج .

(هـ) مراجعة الحسابات :

فيما يتعلق بأية عمليات تمولها المفوضية سوف تُتيح وحدة إدارة البرنامج للمفوضية ومجلس المراجعين التابع للمجموعة الأوربية الحرية الكاملة فى الاطلاع على جميع مستندات البنك والحسابات والمستندات المؤيدة وتشمل مستندات مقاولى الباطن ، وعلى وجه الخصوص يجب توفير جميع المستندات والتقارير للجنة الجماعة الأوربية الزائرة .

سوف تضمن وحدة إدارة البرنامج أن المراجعات السنوية تتم بواسطة مراجعين دوليين معترف بهم موجودين فى جمهورية مصر العربية . ويجوز أن تقوم المفوضية بتنفيذ مراجعة خارجية إضافية بمبادرة منها .

(و) التقارير :

سوف تعد وحدة إدارة البرنامج وتحتفظ بنظام إدارة معلومات باستخدام الحاسب الآلى يوفر بيانات مالية وعملية بصفة مستمرة وسوف تتابع تقدم العمل فى البرنامج . وسوف يكون للمجموعة الأوربية الحق الكامل فى الاطلاع على نظام معلومات الإدارة ، والمعلومات الموجودة بهذا النظام وفى التقارير الربع سنوية والسنوية عن تقدم العمل التى تعدها وحدة إدارة البرنامج .

(٣-٢-٢-٢) إجراءات التوريد :

(أ) شروط عامة :

يجب منح امتياز كل العقود والاتفاقات الفرعية اللازمة لتنفيذ اتفاقية التمويل باستخدام الإجراءات والمستندات القياسية المذكورة والمنشورة بواسطة الجماعة الأوربية لتنفيذ الأعمال الخارجية .

المناقصات والعقود للخدمات والتوريدات والأعمال تحكمها الشروط المنصوص عليها فى الجدول التوضيحى المرفق بالشروط الفنية والإدارية الحالية .

(ب) شروط خاصة :

يخضع تدبير الدعم الفنى للبرنامج والمراجعة والتقييم لنظام المناقصات المباشرة عن طريق الجماعة الأوربية . وسوف تطرح المفوضية الأوربية هذه المناقصات مباشرة طبقًا لقواعدها وبالاتفاق مع المستفيد . يجوز طرح المناقصات الأخرى عن طريق وحدة إدارة البرنامج طبقًا لإجراءات الجماعة . وسوف يتم تقديم هذه المناقصات للمجموعة الأوربية قبل توقيعها .

ويجب إدراج فقرات الحماية والتعديل المحتمل فى جميع العقود من أجل ضمان توفير وجودة الخدمات والتوريدات التى يتعهد بها المقاولون .

بعد التشاور مع المستفيد ، تحتفظ المفوضية بالحق فى إعادة تخصيص الأطراف أخرى من البرنامج) أو تعليق التمويل لأى جزء من البرنامج ، إذا ثبت أن هذا الجزء من البرنامج غير مجد أو غير مبرر التكلفة . ولهذا السبب ، يجب أن تتضمن جميع الاتفاقيات والعقود المبرمة فى إطار هذا البرنامج فقرة عن إمكانية التعديل من أجل السماح بالنظر فى التوصيات الفعلية الناتجة عن تقييم البرنامج أو أعمال المراقبة .

(٣-٢-٣) خطط العمليات والتقارير :

(٣-٢-٢-١) خطط العمليات :

سوف يتم إعداد خطة مبدئية تغطى ست سنوات من عمر البرنامج بواسطة مدير وحدة إدارة البرنامج يساعده فيها الخبراء بعقود طويلة الأجل وتقدم إلى مجلس الأمناء للموافقة عليها فى نهاية الشهر السادس بعد تاريخ تشغيل وحدة إدارة البرنامج . وسوف تشمل الخطة المبدئية عرض للإطار المنطقى المقترح ، ومنهج وتنظيم العمل فى وحدة إدارة البرنامج ولوائحها الداخلية ، ومعايير المراقبة الدائمة للبرنامج ، وخطة وأهداف العمل لكل من السنوات الست وميزانية سنوية تقديرية مع مصادر تمويلها وتوزيع الميزانية وجدول زمنى لتنفيذ الأنشطة . كما سوف تتضمن الخطة المبدئية دليل الإجراءات الخاص بالتنفيذ للشركات والشراكات مع معاهد التعليم والتدريب المهنى والفنى بالإضافة إلى المهام المتصلة بالمرحلة التمهيدية حسب وصفها فى أنشطة ومكونات البرنامج .

وسوف يتم إعداد خطة عمل سنوية للسنة الأولى من أنشطة البرنامج بواسطة مدير وحدة إدارة البرنامج وسيتم تقديمها مع التقرير التمهيدى إلى مجلس الأمناء للموافقة عليها . ثم يتم إعداد خطة كل سنة بواسطة وحدة إدارة البرنامج لكى يتم الموافقة عليها فى موعد أقصاه ٣٠ أبريل من كل عام . سوف تشمل هذه الخطة بالتفصيل الأنشطة المتوقعة فى البرنامج من حيث الأهداف ، والأنشطة ، والتعديلات للخدمات الخارجية المطلوبة وفيما يتعلق بالتوقعات فى النفقات بالعملة المحلية واليورو ومصدر التمويل . وسوف تحدد خطة العمل السنوية بوضوح الأنشطة التى سوف تتم والمستفيدين منها والأنشطة المتوقعة لوحدة إدارة البرنامج .

يجوز أن يقدم مدير وحدة إدارة البرنامج خطة عمل مبدئية تغطى المرحلة التمهيدية للخطة التمهيدية وخطة العمل السنوية الأولى التى سوف تسمح بطلب دفعة مقدمة من المفوضية الأوربية وللمستفيد بخصوص المستلزمات الضرورية لهذه الفترة الأولية .

وسوف تخضع خطة العمل الأولية والخطة التمهيدية وخطة العمل السنوية ، بعد أخذ رأى اللجنة الوزارية الثلاثية ، إلى موافقة المستفيد والجماعة الأوربية . وكل خطة عمل سنوية يتم الموافقة عليها تشكل واجبات تنفيذية لوحدة إدارة البرنامج يجب على الوحدة العمل بموجبها . أى تعديل يجب الموافقة عليه من المستفيد والجماعة الأوربية .

وبالنسبة لخطة عمل السنة السادسة من البرنامج ، سوف تتضمن خطة العمل السنوية ضوابط نقل المسئوليات من وحدة إدارة البرنامج إلى المستفيدين من أنشطة البرنامج .

ومن أجل تسهيل التنفيذ المرن والفعال للبرنامج وتجنب التكرار المحتمل فى "اتفاقية التمويل المحددة" ، تم وضع فقرة عن المرونة تسمح ، بناءً على اقتراح من وحدة إدارة البرنامج وبالاتفاق مع الجماعة الأوربية والمستفيد ، بالقيام على أساس سنوى بالانتقال من نشاط إلى آخر ومن مكون إلى آخر (بحد أقصى ١٠٪ فى السنة لكل نشاط / مكون بدون تغيير التكلفة النهائية) . وسوف تتضمن خطة العمل السنوية اقتراحات التحويل التى ستنفذها وحدة إدارة البرنامج بناءً على موافقة المستفيد والجماعة الأوربية على التحويلات المقترحة . وفى هذا الإطار ، يمكن أن تستخدم التحويلات النقدية فى أنشطة جديدة غير متوقعة تتماشى مع أهداف البرنامج إذا ثبت أنها مفيدة لدعم نجاح البرنامج .

(٣-٢-٣-٢) التقارير :

يجب أن يضمن مدير وحدة إدارة البرنامج أن جميع مستندات البرنامج جيدة الإعداد وفى المواعيد المحددة . وسوف يقوم مدير الوحدة بإعداد تقرير تمهيدى وخطط عمل سنوية بمساعدة موظفى الوحدة وسوف يُقدم هذه المستندات إلى مجلس الأمناء والجماعة الأوربية لاعتمادها فى موعد أقصاه ٣٠ أبريل من كل عام حتى يتناسب مع السنة المالية للحكومة المصرية .

وسوف يقوم رئيس فريق وحدة إدارة البرنامج بإعداد تقارير ربع سنوية عن سير العمل مقابل مؤشرات خطة العمل السنوية . وسوف تشمل هذه التقارير المشكلات التى طرأت والحلول التى طبقت والتعديلات المقترحة على خطط العمل السنوية .

والتقرير النهائى الذى يجب تقديمه بعد ٣٠ يوم من موعد انتهاء البرنامج سوف يُقيم البرنامج ويقدم أول تحليل لأثر البرنامج وعلاقته بتحقيق أهدافه والنتائج المتوقعة .

(٣-٢-٤) المراقبة والتقييم :

يجب أن تضمن وحدة إدارة البرنامج وجود رقابة منتظمة على أنشطة البرنامج حسب المعايير ومؤشرات الإنجاز الموجودة فى التقرير الأولى والموضوعة لخطط العمل السنوية . وسوف يساعد نظام معلومات الإدارة بالبرنامج فى أعمال المراقبة وسيتم توثيق ذلك فى تقارير تنفيذ البرنامج السنوية والربع سنوية .

وبالنظر إلى الطبيعة الفريدة لتصميم البرنامج ، سيقوم فريق من الخبراء العارفين بهذا التصميم بزيارة سنوية إشرافية . هذه الزيارات سوف تسمح بالضبط الدقيق وإعادة توجيه مسار البرنامج خلال التنفيذ .

سوف ترسل المفوضية الأوربية فريق مراجعة بعض انقضاء نصف مدة البرنامج فى السنة الثالثة من البرنامج وفريق تقييم نهائى فى السنة السادسة من البرنامج . سوف تعتمد الموافقة على خطة العمل السنوية للسنة الرابعة بواسطة المفوضية على نتائج وتوصيات فريق المراجعة فى منتصف المدة . وسوف يتم تمويل مراجعة الحسابات والإشراف والتقييم من جزء مخصص من الميزانية السنوية .

٤ - الوسائل المادية وغير المادية للمجموعة الأوربية لتنفيذ البرنامج :

(٤ - ١) الوسائل المادية :

(٤ - ١ - ١) المكاتب ونفقات التشغيل :

سوف توفر الحكومة المصرية مساحة مناسبة للمكاتب لوحدة إدارة البرنامج عند تأسيسها وسوف تقوم بتغطية النفقات الجارية والموظفين المحللين المعاونين . وسوف توفر الحكومة المصرية مساحة مكتب مناسبة لفريق الدعم الفنى لمعاهد التعليم الفنى والمهنى عند تشكيل هذا الفريق وسوف تقوم بتغطية النفقات الجارية وبعض الموظفين المعاونين بالمكتب .

وسوف يتم تخصيص مبلغ ١٥٠٠٠ يورو كل عام من ميزانية برنامج الجماعة الأوربية لكل برنامج تدريبى للشركات (لمدة ثلاث سنوات بحد أقصى) لتغطية إيجار المكاتب ونفقات التشغيل .

(٤ - ١ - ٢) السفر :

سوف يُخصص لمجلس الأمناء ووحدة إدارة البرنامج وفريق الدعم الفنى مبلغ ١٠٥٠٠٠ يورو تحت تصرفهم لتغطية نفقات السفر داخل وخارج البلاد .

(٤ - ١ - ٣) المعدات :

تم تخصيص مبلغ ١٠٠٠٠٠ يورو لمعدات المكاتب لوحدة إدارة البرنامج وفريق الدعم الفنى . وبالإضافة لذلك ، هناك ١٤٠٠٠٠ يورو متاحة للمعدات الخاصة بالمشروع سوف تُودع بوحدة إدارة البرنامج .

لكل برنامج تدريبى للشركات تُخصص ميزانية ٦٠٠٠ يورو لمعدات المكاتب الأساسية . علاوة على ذلك ، يُخصص لبرامج التدريب للشركات مجتمعة مبلغ ١٣٥٠٠٠٠ يورو للحصول على معدات التدريب العملى . وسيتم شراء المعدات طبقًا لقواعد المفوضية الأوربية للمشتريات .

(٤ - ١ - ٤) التوثيق :

تم تخصيص ٥٩٠,٠٠٠ يورو للحصول على و/أو إعداد مستندات التوثيق بواسطة وحدة إدارة البرنامج وشراكات التدريب مع الشركات .

(٤ - ٢) الوسائل غير المادية :

(٤ - ٢ - ١) الدعم الفنى :

سوف يقدم البرنامج تمويلاً للدعم الفنى الدولى والمحلى طويل وقصير الأجل .

الدعم الفنى طويل الأجل سوف يدعم وحدة إدارة البرنامج وتنسيق جميع أنشطة البرنامج لمدة تصل إلى ٢٦٤ شهراً :

- عدد واحد مستشار أول دولى بعقد طويل الأجل (رئيس الفريق) .
- عدد واحد مستشار أول دولى بعقد طويل الأجل للمراقبة والتقييم (نائب رئيس الفريق) .
- عدد واحد مستشار أول دولى بعقد طويل الأجل للمشتريات والمالية والعقود .
- عدد واحد مستشار أول دولى بعقد طويل الأجل للبحوث والأطر التنظيمية .
- عدد واحد خبير أول دولى بعقد طويل الأجل لسياسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى .
- عدد واحد خبير أول محلى بعقد طويل الأجل لسياسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

سيكون الدعم الفنى قصير الأجل مسئولاً عن تزويد برامج التدريب المشتركة مع الشركات بالمساعدة المتخصصة :

- دعم فنى دولى قصير الأجل ٧٢٧ شهراً .
- دعم فنى محلى قصير الأجل ١,٥٥٥ شهر .

يمكن تعديل الاحتياجات من الدعم الفنى سنويًا ، إذا كان هناك مبرر لذلك .

(٤-٢-٢) التدريب والتوأمة وزيارات الجولات الدراسية :

تم تخصيص ميزانية قدرها ٣٠,٠٠٠ يورو للتدريب لمجلس الأمناء ووحدة إدارة البرنامج وفريق الدعم الفنى .

تم تخصيص مبلغ ٢,٢٧٠,٠٠٠ يورو لجلسات التدريب المختلفة للمشاركين فى أنشطة تدريب الشركات .

سيتم تمويل اتفاقيات التوأمة بغرض إنشاء تعاون طويل الأجل مع المعاهد المناظرة فى الجماعة الأوربية بحد أقصى ١,٥٠٠,٠٠٠ يورو . تم التخطيط لإجمالى ٣٠ اتفاقية توأمة . سيتم تمويل حتى ١٥٠ زيارة دراسية لمدة أسبوع لكل فرد بحد أقصى ٧٥٠,٠٠٠ يورو . سوف يتم ترتيب زيارات دراسية للمشاركين فى برنامج الشراكات بين الشركات ومعاهد التدريب المهنى والفنى .

(٤-٢-٣) الدراسات :

سيقوم البرنامج بتمويل ٨ دراسات بحد أدنى عن معاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى وعلاقتها بسوق العمل بحد أقصى ٨٠٠,٠٠٠ يورو .

(٤-٢-٤) الندوات والمؤتمرات :

تم التخطيط لعقد ٦١٩ دورة وورشة عمل بتمويل من البرنامج بميزانية إجمالية قدرها ١,٨٥٧,٠٠٠ يورو بالإضافة إلى ٥ مؤتمرات دولية سيتم تمويلها (٢٥٠,٠٠٠ يورو) .

(٤-٢-٥) التشجيع والوضوح :

سيتم تخصيص ميزانية من تمويل الجماعة بمبلغ ٣٠٠,٠٠٠ يورو تدرج فى ميزانية وحدة إدارة البرنامج لتغطية مصروفات أنشطة المعلومات الموجهة للشركاء فى نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

(٤ - ٣) المراجعة والتقييم :

سوف يتم تخصيص ميزانية تبلغ ٣٧٥,٠٠٠ يورو من تمويل الجماعة للتقييم والمراجعات السنوية التى يقوم بها مراجعون دوليون معترف بهم دوليًا ولهم مكاتب فى جمهورية مصر العربية .

(٤ - ٤) الأعمال :

لا يشمل البرنامج أى ميزانية محددة من جانب الجماعة لتنفيذ أعمال بنية تحتية . وفى حالة تنفيذ أعمال بناء ، أو توسعة أو تجديد مبانٍ ، أو ورش ، أو قاعات درس ، إلخ ، سوف يتحمل الجانب المصرى التكلفة اللازمة .

٥ - الميزانية والتمويل :

(٥ - ١) الميزانية :

تبلغ التكلفة الإجمالية التقديرية للبرنامج ٦٦,٠٠٠,٠٠٠ يورو . وتبلغ مساهمة الجماعة الأوربية ٣٣,٠٠٠,٠٠٠ يورو ومساهمة الجانب المصرى ٣٣,٠٠٠,٠٠٠ يورو .

توزيع تكلفة الأنشطة حسب النشاط المذكور فى إطار العمل المنطقى :

(٥ - ٢) إطار الميزانية :

(٥-٢-١) ميزانية الجماعة الأوربية :

| م | | مساهمة الجماعة الأوربية (يورو) |
|---|---|---|
| ١ | الخدمات الدعم الفنى الدولى ..... | ١٥,١٠٦,٥٠٠ |
| | الدعم الفنى المحلى ..... | ٦,٥٨٠,٠٠٠ |
| ٢ | التكاليف المحلية الجارية (الشراكات المحلية)(*) ..... | ٥٤٠,٠٠٠ |
| ٣ | الدراسات ..... | ٨٠٠,٠٠٠ |

(*) سوف تتحمل الحكومة المصرية تكلفة إيجار المكاتب وجزءاً من تكلفة التشغيل وتكلفة الموظفين المحليين المعاونين .

| م | | مساهمة الجماعة الأوربية (يورو) |
|---|---|---|
| ٤ | التدريب(**) ..... | ٤,٥٥٠,٠٠٠ |
| ٥ | التوثيق ..... | ٥٩٠,٠٠٠ |
| ٦ | التشجيع والوضوح ..... | ٣٠,٠٠٠ |
| ٧ | السفر (مجلس الأمناء، ووحدة إدارة البرنامج وفريق الدعم الفنى) | ١٠٥,٠٠٠ |
| ٨ | الدورات والمؤتمرات ..... | ٢,١٠٧,٠٠٠ |
| ٩ | المعدات ..... | ١,٦٦٢,٠٠٠ |
| ١٠ | المراجعات والتقييم ..... | ٣٧٥,٠٠٠ |
| ١١ | مصروفات غير متوقعة (***) ..... | ٥٥٤,٠٠٠ |
| | الإجمالى ..... | ٣٣,٠٠٠,٠٠٠ |

(٥-٢-٢) مساهمة الجانب المصرى :

تبلغ مساهمة الجانب المصرى ٣٣,٠٠٠,٠٠٠ يورو بما يعادلها بالجنيه المصرى خلال مدة البرنامج . سوف يتم تخصيص المبلغ كما يلى :

٢,٠٠٠,٠٠٠ يورو نفقات لوحدة إدارة البرنامج ، ٣١,٠٠٠,٠٠٠ يورو لباقى أنشطة البرنامج .

٦ - التزام المستفيد :

يهدف ضمان تنفيذ البرنامج ، يجب على المستفيد تنفيذ الالتزامات التالية :

١ - سوف تضمن الحكومة المصرية أن كل وزارة مسئولة عن التعليم والتدريب الفنى والمهنى سوف تمكن مدارس التعليم والتدريب الفنى والمهنى ، فى حال اختيارها للمشاركة فى أحد الشراكات المحلية مع الشركات ، أن تشارك بشكل كامل فى البرنامج . جهات التعليم والتدريب الفنى والمهنى سوف تكون لديها القدرة على إعداد وتنفيذ وإدارة برامج التدريب طبقًا للمهارات المطلوبة من الشركات فى إطار القواعد والإجراءات القومية الحالية .

---

(**) شامل الزيارات الدراسية والتوأمة وجلسات التدريب .

(***) يجب استخدام ميزانية المصروفات غير المتوقعة بعد موافقة مسبقة من المفوضية .

٢ - سوف تنسق الحكومة المصرية مبادرات إصلاح التعليم والتدريب الفنى والمهنى الخاصة بها وبرنامج دعم إصلاح التعليم والتدريب الفنى فى إطار بيان سياسة التعليم والتدريب الفنى والمهنى المتفق عليه . قام البرنامج المقترح بتخصيص التمويل بموجب المكون ٣ للسماح بوجود اتصالات منتظمة بين الحكومة المصرية وجهات التمويل الدولية حول القضايا المتعلقة بإصلاح التعليم والتدريب الفنى والمهنى .

(٧ - ١) المعلومات عن الجماعة الأوربية والوضوح :

يجب تنفيذ البرنامج بموجب الشروط التى تسمح فى كل وقت بأفضل درجات الوضوح والتعاون بين الجماعة الأوربية والحكومة المصرية من أجل تحقيق الأهداف والنتائج .

يجب استخدام المعدات والوثائق المستخدمة لتنفيذ الأنشطة المتوقعة فى هذا البرنامج بطريقة واضحة تكون دليلاً على التعاون المصرى الأوربى .

(٧ - ٢) قضايا النوع والمعاقين :

خلال جميع مراحل هذا البرنامج ، سيتم توجيه اهتمام خاص لمبدأ المساواة فى المعاملة وإتاحة الفرص لكل من الرجل والمرأة دون تمييز مع عدم التفرقة بين المعاقين .

تتعهد الحكومة المصرية بتقديم مساعدتها للمستفيد من أجل تحديد والتغلب على العقبات التى تحول بين المشاركة المتساوية للمرأة والمعاقين وإدراج موضوعات النوع فى برامج التدريب والتقييم الدقيق لأثر البرنامج على قضايا النوع .

ستكون وحدة إدارة البرنامج مسئولة عن تقديم البيانات الإحصائية عن نسبة مشاركة المرأة فى أنشطة البرنامج . خلال المرحلة التمهيدية ، ستحدد الدراسات العقبات التى تحول دون المشاركة المتساوية للمرأة . وستقوم الوحدة بإعداد استراتيجيات للتغلب على هذه العقبات وإدراج قضايا النوع فى برامج التدريب والتقييم الدقيق لأثر البرنامج على قضايا

النوع . وبناءً على ذلك ، ستكون وحدة إدارة البرنامج مسئولة عن تحديد بعض الأنشطة لإدراجها فى خطط العمل المبدئية والسنوية .

إن طبيعة ونوعية مشاركة المرأة والرجل فى الأهداف والمخرجات والمدخلات ستكون أحد عناصر التقييم الداخلى للبرنامج بالإضافة إلى تقييم متوسط ونهائى . سيتم تحديد المؤشرات بواسطة وحدة إدارة البرنامج خلال المرحلة المبدئية لأنشطة ومهام البرنامج من أجل مراقبة وتقييم أثر البرنامج على مشاركة الرجل والمرأة فى مزايا المشروع والسيطرة عليها .

(٧ - ٣) حماية البيئة :

يجب على أية هيئة أو منظمة ، كى تستفيد من دعم البرنامج ، أن تكون متوافقة مع التشريعات القومية فيما يتعلق بالموضوعات البيئية .

# الملحق ( ١ - ٢ - ١ )

## العقود المبرمة فى إطار إجراءات المشتريات اللامركزية

## ( الخدمات والتوريدات والأعمال )

## الجدول رقم ١ (برنامج التعاون الأورومتوسطى)

## عقود الأعمال المنفذة فى إطار إجراءات المشتريات اللامركزية[١] [٢]

| قيمة العقد (العقود) باليورو | ٥٠٠ حتى ٢٠٠,٠٠٠[٣] | أكثر من ٢٠٠,٠٠٠ |
|---|---|---|
| الاستحقاق | الجماعة ، دول أو أراضى اتفاقية التعاون الأورومتوسطى | الجماعة ، دول أو أراضى اتفاقية التعاون الأورومتوسطى |
| الإجراء | عقد إطار أو إجراء بسيط | طرح مناقصة محددة<br>نشر شروط المناقصة والعقود فى الجريدة الرسمية وعلى موقع المعونة الأوربية على شبكة الإنترنت . |
| عدد الشركات التى يتم التشاور معها أو دعوتها للتقدم للمناقصة . | ثلاثة على الأقل | قائمة مصغرة من ٤ إلى ٨ شركات |
| الموافقة على كراسة شروط المناقصة | موافقة البعثة على جهة التعاقد | إذا كانت المناقصة قياسية - وفد البعثة ، وإلا المقر الرئيسى للبعثة . |
| تقييم العطاءات | عقد الإطار : المقر الرئيسى للبعثة[٤]<br>إجراء بسيط : لجنة ترسية العقود بمشاركة الوفد كمراقب | لجنة ترسية العقود بمشاركة الوفد كمراقب |
| قرار اختيار المقاول | عقد الإطار : المقر الرئيسى للبعثة (المعونة الأوربية)<br>إجراء بسيط : جهة التعاقد بموافقة الوفد | لجنة ترسية العقود بمشاركة الوفد كمراقب |
| العقد | عقد الإطار : البعثة<br>إجراء بسيط : عقد موقع من جهة التعاقد ومصدق من الوفد | عقد موقع من جهة التعاقد ومصدق من الوفد |

(١) جهات التعاقد : وحدة إدارة المشروع ، المستفيدون .

(٢) قرارات إلغاء أى إجراء ، من إجراءات المناقصة ومنح امتياز العقود من اختصاص المقر الرئيسى للبعثة (المعونة الأوربية) .

(٣) العقود حتى ٥٠٠٠ يورو تتم بالتعاقد المباشر من جهة التعاقد مع شركة واحدة .

(٤) فى الوقت الحالى عقود إطار العمل سوف يتولى إدارتها المقر الرئيسى للبعثة .

## الجدول رقم ٢ (برنامج التعاون الأورومتوسطى)

## عقود التوريدات المنفذة فى إطار إجراءات المشتريات اللامركزية[٥، ٦]

| قيمة العقد (العقود) باليورو | ٥٠٠٠ حتى ٣٠,٠٠٠[٧] | ٣٠,٠٠٠ حتى ١٥٠,٠٠٠ | أكثر من ١٥٠,٠٠٠ |
|---|---|---|---|
| المنشأ | الجماعة ، دول أو أراضى اتفاقية التعاون الأورومتوسطى . | الجماعة ، دول أو أراضى اتفاقية التعاون الأورومتوسطى . | الجماعة ، دول أو أراضى اتفاقية التعاون الأورومتوسطى . |
| الإجراء | إجراء بسيط | طرح مناقصة مفتوحة - نشر شروط المناقصة فى الجريدة الرسمية . | مناقصة دولية - تنشر فى الجريدة الرسمية والجريدة المحلية وموقع المعونة الأوربية على شبكة الإنترنت . |
| عدد الشركات التى يتم التشاور معها أو دعوتها للتقدم للمناقصة . | ثلاثة على الأقل | مفتوحة | مفتوحة |
| الموافقة على كراسة شروط المناقصة | جهة التعاقد | وفد البعثة | إذا كانت شروط المناقصة قياسية - الوفد ، وإلا المقر الرئيسى للبعثة (المعونة الأوربية) |
| تقييم العطاءات | جهة التعاقد | لجنة تقييم العطاءات بمشاركة الوفد كمراقب | لجنة تقييم العطاءات بمشاركة الوفد كمراقب |
| قرار اختيار المقاول | جهة التعاقد | جهة التعاقد بموافقة الوفد | جهة التعاقد بموافقة الوفد |
| العقد | عقد موقع من جهة التعاقد حفظ صورة من العقد والمستندات المؤيدة فى الملفات | عقد موقع من جهة التعاقد ثم من المقاول . | عقد موقع من جهة التعاقد ومصدق من الوفد ثم يوقع من المقاول |

(٥) جهات التعاقد : وحدة إدارة المشروع ، المستفيدون .

(٦) قرارات إلغاء أى إجراء من إجراءات المناقصة ومنح امتياز العقود من اختصاص المقر الرئيسى للبعثة (المعونة الأوربية) .

(٧) العقود حتى ٥٠٠٠ يورو تتم بالتعاقد المباشر من جهة التعاقد مع شركة واحدة ، بغض النظر عن قاعدة المنشأ .

## الجدول رقم ٣ (برنامج التعاون الأورومتوسطى)

## عقود التوريدات المنفذة فى إطار إجراءات المشتريات اللامركزية[٨، ٩]

| قيمة العقد (العقود) باليورو | ٥٠٠٠ حتى ٣٠٠٠٠٠[١٠] | ٣٠٠٠٠٠ حتى ٥٠٠٠٠٠٠ | أكثر من ٥٠٠٠٠٠٠ |
|---|---|---|---|
| الإجراء | إجراء بسيط | طرح مناقصة مفتوحة - نشر شروط المناقصة فى الجريدة الرسمية . | مناقصة دولية - تنشر فى الجريدة الرسمية والجريدة المحلية وموقع المعونة الأوربية على شبكة الإنترنت . |
| عدد الشركات التى يتم التشاور معها أو دعوتها للتقدم للمناقصة . | ثلاثة على الأقل | مفتوحة | مفتوحة |
| الموافقة على كراسة شروط المناقصة | جهة التعاقد | وفد البعثة | الوفد والمقر الرئيسى للبعثة (المعونة الأوربية) . |
| تقييم العطاءات | جهة التعاقد | لجنة تقييم العطاءات بمشاركة الوفد كمراقب . | لجنة تقييم العطاءات بمشاركة الوفد كمراقب . |
| قرار اختيار المقاول | جهة التعاقد | جهة التعاقد بالاتفاق مع الوفد | جهة التعاقد بموافقة المقر الرئيسى للبعثة |
| العقد | عقد موقع من جهة التعاقد حفظ صورة من العقد والمستندات المؤيدة فى الملفات . | عقد موقع من جهة التعاقد ثم من المقاول . | عقد موقع من جهة التعاقد ومصدق من الوفد ثم يوقع من المقاول . |

(٨) جهات التعاقد : وحدة إدارة المشروع ، المستفيدون .

(٩) قرارات إلغاء أى إجراء من إجراءات المناقصة ومنح امتياز العقود من اختصاص المقر الرئيسى للبعثة (المعونة الأوربية) .

(١٠) العقود حتى ٥٠٠٠ يورو تتم بالتعاقد المباشر من جهة التعاقد مع شركة واحدة .

# الملحق ( ١ - ٢ - ٢ )

## الإطـــار المنـطـقـى

## تخطيط برنامج التنفيذ

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| جدول زمنى طويل الأجل للبرنامج : إصلاح نظام التدريب والتعليم الفنى والمهنى فى جمهورية مصر العربية | | | مدة التنفيذ : ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨ | |
| رقم البرنامج | EGY/ADICO/2002/0557 | اسم البرنامج | دعم إصلاح نظام التدريب والتعليم الفنى والمهنى فى مصر | الميزانية الإجمالية للبرنامج | ٣٣ مليون يورو |
| الهدف العام | | مؤشرات الإنجاز | مصادر المعلومات | الافتراضات والمخاطر |
| المساهمة فى تحسين القدرة التنافسية للشركات المصرية فى الأسواق المحلية والدولية . | | | | الالتزام السياسى من الحكومة المصرية وإعطاء أولوية لتطوير المهارات المتوسطة المستوى . |
| الهدف العاجل | | مؤشرات الإنجاز | مصادر المعلومات | الافتراضات والمخاطر |
| دعم تطوير القدرات المؤسسية والبشرية لصياغة وتنفيذ سياسة إصلاح قومية لنظام التدريب والتعليم الفنى والمهنى . | | | | قدرة وزارات وهيئات التدريب والتعليم الفنى والمهنى المختلفة فى الاتفاق على استراتيجية قومية موحدة وشاملة لإصلاح التعليم الفنى والمهنى . قدرة الجهات المانحة على التعاون مع الإطار العام المتفق عليه لسياسة الحكومة المصرية . |

| النتائج المتوقعة | مؤشرات الإنجاز | مصدر المعلومات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| ١ - إنشاء مؤسسات تعليم وتدريب فنى ومهنى لامركزية تعتمد على الطلب : إنشاء وتفعيل شراكات بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى تتميز باللامركزية وتعتمد على الطلب وتوفر معلومات رئيسية للمساهمة فى إصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى . | السنة الأولى حتى الثالثة : إنشاء واختبار ٥ شراكات تجريبية على الأقل تشمل شركة صغيرة ومتوسطة وتقييم أول المشروعات التجريبية المنتهية (نهاية السنة الثالثة)<br>السنة الثالثة حتى الخامسة : إنشاء وتفعيل ٧ شراكات تجريبية إضافية على الأقل . | | القدرة المؤسسية لمراكز التدريب المهنى على العمل مع الشراكات .<br>التزام الشركات بالعمل المشترك . |
| ٢ - تحسين نوعية التعليم والتدريب الفنى والمهنى المقدمة : تحسن قدرات معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى والشركات على تحديد وتوفير تنمية المهارات . | المرحلة الأولى : (السنة ٢ - ٣) : قيام ٥ شراكات تجريبية بنجاح بتنفيذ مراجعة للتعليم والتدريب الفنى والمهنى والخطط الرئيسية للتدريب الأساسى وإجراءات تطوير المهارات على المدى القصير وبرامج تدريب المدربين .<br>تقييم أول المشروعات التجريبية المنتهية وتجهيز النتائج للتوزيع (نهاية السنة الثالثة) .<br>المرحلة الثانية : (السنة ٣ - ٦) : البدء فى تنفيذ ٧ شراكات تجريبية تالية على الأقل ، وبدء الشراكات فى تنفيذ مراجعة التعليم والتدريب الفنى والمهنى ، والخطط الرئيسية للتدريب الأساسى وإجراءات تطوير المهارات على المدى القصير وبرامج تدريب المدربين . | | القدرة المؤسسية لمراكز التدريب المهنى على العمل مع الشراكات<br>التزام الشركات بالعمل المشترك |
| ٣ - تطوير التشريعات القومية والدعم المؤسسى لنظام لامركزى يعتمد على الطلب للتعليم والتدريب الفنى والمهنى : تفعيل وتجهيز الهياكل الرئيسية لنظام قومى جديد للتعليم الفنى والمهنى (نظام معلومات الإدارة وتنسيق السياسة القومية للتعليم الفنى والمهنى) من أجل التنفيذ الشامل للنظام الجديد . | فى نهاية السنة الثالثة تقوم الجهات المسئولة بالدولة بمناقشة ودراسة مقترحات لعدد من مجالات الإصلاح السياسى الرئيسية المتعلقة بتطوير المهارات العملية واستراتيجية إصلاح التعليم الفنى والمهنى .<br>فى نهاية السنة الخامسة ، يتم الاتفاق على استراتيجية الإصلاح القومى لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى وتشمل الهياكل الرئيسية لنظام لامركزى يعتمد على الطلب . | | استعداد الجهات المسئولة بالدولة لدراسة ومناقشة المقترحات المقدمة من مبادرات الشراكات المحلية . |

| الأنشطة | مؤشرات الإنجاز | مصدر المعلومات | المخاطر والافتراضات |
|---|---|---|---|
| المكون الأول : تطوير معاهد تدريب وتعليم فنى ومهنى لا مركزية تعتمد على الطلب | | | |
| ١-١ تحديد وإنشاء شراكات بين شركات إقليمية/محلية ومعاهد تدريب وتعليم فنى ومهنى | سوف تعتمد اللجنة الوزارية الثلاثية الهياكل المؤسسية والقانونية للشراكات فى موعد غايته شهران بعد بداية البرنامج . | | تأخر إنشاء وتفعيل اللجنة الوزارية الثلاثية للبرنامج . |
| ١-٢ إعداد وتنفيذ وسائل وأدوات لزيادة فعالية الشراكات اللامركزية . | تنفيذ ٣ اتفاقيات للتعاون والتآخى على الأقل فى المرحلة الأولى للتنفيذ و٥ فى المرحلة الثانية .<br>وضع صياغة مدخل إعداد برنامج استراتيجى مرتبط بالتدريب فى جميع الشراكات .<br>فعالية عمل برنامج رفع كفاءة الشراكات بعد سنتين من التنفيذ . | | موقف اقتصادى سلبى يضر بتطوير التدريب . |
| ١-٣ إعداد وتنفيذ أدوات لمراقبة وتقييم عملية الشراكات . | تعد كل شراكة تقارير عن عمل وأداء المراقبة والتقييم بعد سنتين من التنفيذ .<br>تُعد كل شراكة تحليلات اقتصادية (التكلفة - العائد/التكلفة - الفاعلية) بعد ٣ سنوات من العمليات . | | عدم تعاون الوزارات المسئولة عن التعليم والتدريب الفنى والمهنى لتقديم معلومات سليمة لتنفيذ تحليل للتكلفة للمشروعات التجريبية للتعليم والتدريب الفنى والمهنى وغيرها من جهات التدريب والتعليم المهنى والفنى . |

| الأنشطة | مؤشرات الإنجاز | مصدر المعلومات | المخاطر والافتراضات |
|---|---|---|---|
| المكون الثانى : تحسين نوعية خدمة معاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى | | | |
| ٢-١ إعداد وتنفيذ منهج المراجعة المحلية لنظام التدريب والتعليم الفنى والمهنى | تقرير مراجعة التعليم والتدريب الفنى والمهنى جاهز والتوصيات متفق عليها بعد ٦ شهور من توقيع اتفاقية شراكة الشركات ومعاهد التعليم والتدريب الفنى والمهنى .<br>الخطط التنفيذية جاهزة بعد شهرين من انتهاء مراجعة النظام المذكور .<br>منهج مراجعة نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى بناء على الخبرة المكتسبة<br>جميع الشراكات التجريبية . جاهز للنشر فى شكل إرشادات مع نهاية السنة الأولى .<br>تنفيذ توصيات مراجعة نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى بواسطة أول ٥ شراكات تجريبية فى منتصف السنة الثالثة . | | قدرة جهات التعليم والتدريب الفنى والمهنى على الاتفاق على إعادة التنظيم نظراً للموقف القانونى والسياسى للوزارات والهيئات المركزية . |
| ٢-٢ إعداد وتنفيذ نماذج بديلة للتعليم العملى . | الاتفاق على الخطط المحلية الرئيسية للتدريب العملى للشراكات خلال ٨ شهور من توقيع اتفاقية الشراكات .<br>اعتماد وسائل وأدوات التقييم والإرشاد بناء على الخبرة المكتسبة من الشراكات الخمسة التجريبية بواسطة اللجنة الوزارية الثلاثية تكون جاهزة للتوزيع فى نهاية السنة الثانية .<br>اختبار مجموعة متنوعة من تجارب البدائل الناجحة للتدريب على المهارات العملية ونتائج هذه الاختبارات جاهزة للنشر على نطاق أوسع بنهاية السنة الثالثة . | | قدرة الشراكات على إعداد وتنفيذ ترتيبات تدريب علمى بديلة طبقًا للإطار القانونى والمناهج الموجودة . |
| ٢-٣ دعم مؤسسات التدريب والتعليم الفنى والمهنى لإعداد برامج تطوير المهارات والقدرة التنافسية لمؤهلات المستويات ١-٣ | إعداد برنامجين كل سنة على الأقل من البرامج الحديثة التى تعتمد على القدرة التنافسية بواسطة كل شراكة تمشيًا مع المواصفات القومية للمؤهلات بعد السنة الثانية .<br>تطلب شركتين على الأقل من كل شراكة من الشراكات التى تخدمها مهارات قصيرة الأجل ، برامج بعد السنة الثانية . | | قدرة جهات التعليم والتدريب الفنى والمهنى على توفير برامج تدريب قصيرة الأجل مرنة وتعتمد على القدرة التنافسية . |

| الأنشطة | مؤشرات الإنجاز | مصدر المعلومات | المخاطر والافتراضات |
|---|---|---|---|
| ٢-٤ إعداد وتنفيذ نظام محلى للتدريب العملى أثناء الخدمة للمدرسين ومدربى الشركات . | اعتماد المواصفات القياسية والخطوط الإرشادية وأدلة العمل لبرامج تدريب المدوسين أثناء الخدمة من اللجنة الوزارية الثلاثية تكون جاهزة للتوزيع على نطاق أوسع وتشمل التدريب قبل الخدمة بنهاية السنة الثالثة . | | استعداد وقدرة المدرسين والمدربين للمشاركة فى برامج تدريب المدوبين . |
| المكون الثالث : إعداد مؤسسات قومية لتنظيم ودعم نظام تعليم فنى ومهنى لامركزى يعتمد على الطلب | | | |
| ٣-١ تعظيم الاستفادة من الدروس المستفادة من الشراكات المحلية . | تصدق اللجنة الوزارية الثلاثية على توصية واحدة على الأقل من التوصيات السياسية فى كل اجتماع .<br>يتلقى ٥ خبراء محليين على الأقل من شراكة التدريب بنهاية السنة السادسة . | | استعداد الجهات المسئولة للاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات المحلية . |
| ٣-٢ إعداد نظام إدارة معلومات للشراكات المحلية . | تشغيل نظام إدارة معلومات الشراكات المحلية بنهاية السنة الخامسة . | | قدرة متخذى القرار على الاتفاق على الوضع المؤسسى لنظام إدارة المعلومات . |
| ٣-٣ تعزيز القدرة على تنسيق السياسة القومية لنظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى | بنهاية السنة الثالثة على أكثر تقدير ، تكون وحدة إدارة البرنامج فى حالة تشغيل واستقلالية كاملة . | | صعوبات فى تعيين و/أو الاحتفاظ بموظفى وحدة إدارة البرنامج . |
| ٣-٤ تأمين التنسيق بين مبادرات الإصلاح التى تقوم بها الحكومة المصرية ودعم الجهات المانحة . | تنظيم ورشتى عمل على الأقل كل عام تشمل الجهات المانحة والهيئات الحكومية وشركاء المجتمع .<br>بداية من السنة الثانية ، يتم عقد مؤتمر دولى عن التعليم الفنى والمهنى كل عام . | | قدرة الجهات المانحة على التعاون فى إطار نظام الإصلاح الذى تقوده الحكومة .<br>قدرة الحكومة المصرية على استخدام إطار سياسة إصلاح نظام التعليم الفنى المتفق عليه كآلية للتنسيق بين مبادرات الإصلاح الوطنية والدولية . |

| المهـام | المدخلات | تكلفة المدخلات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| المكون الأول : إنشاء مؤسسات تعليم وتدريب فنى ومهنى لامركزية تعتمد على الطلب | | | |
| ١-١ تحديد وإنشاء شراكات إقليمية/محلية بين الشركات ومعاهد التدريب الفنى والمهنى .<br>١-١-١ تحديد وتقييم التجارب الموجودة في الشراكات بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى .<br>١-١-٢ تحديد الإطار المؤسسى/القانونى لتفعيل الشراكة بين الشركات ومعاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى .<br>١-١-٣ تحديد وتقييم واختيار الشركات ومعاهد التدريب الفنى والمهنى لإقامة شراكات تجريبية يدعمها البرنامج .<br>١-١-٤ إنشاء هياكل الشراكات التجريبية . | دعم فنى دولى .<br>دعم فنى محلى .<br>ورش عمل محلية .<br>جولات دراسة .<br>تكلفة تشغيل مكاتب الشراكات المحلية .<br>معدات مكتبية . | دعم دولى : ٤٧٨,٥٠٠<br>(٤٧٨,٥٠٠=٢٩×١٦,٥٠٠)<br>دعم محلى : ١٦٠,٠٠٠<br>(١٦٠,٠٠٠=٤٠×٤,٠٠٠)<br>ورش عمل : ٨٧,٠٠٠<br>(٨٧,٠٠٠=٢٩×٣,٠٠٠)<br>رحلات دراسية : ٦٠,٠٠٠<br>(٦٠,٠٠٠=١٢×٥,٠٠٠)<br>تكلفة التشغيل : ٥٤٠,٠٠٠<br>أدوات مكتبية : ١٠٨,٠٠٠<br>إجمالى (١-١) : ١,٤٣٣,٥٠٠ يورو | |
| ١-٢ إعداد وتنفيذ وسائل وأدوات لزيادة كفاءة الشراكات اللامركزية .<br>١-٢-١ تقوية/تعديل البناء المؤسسى للشراكات وإجراءات عملها .<br>١-٢-٢ إعداد/تقوية الأساليب الإدارية للشراكات .<br>١-٢-٣ تصميم وتنفيذ برنامج لتشجيع الشراكات . | دعم فنى دولى<br>دعم فنى محلى<br>ورش عمل محلية<br>اتفاقيات تآخى (هيئات الاتحاد الأوربى)<br>تدريب<br>توثيق | دعم دولى : ٩٤٠,٥٠٠<br>دعم محلى : ٥٩٦,٠٠٠<br>ورش عمل : ١١٧,٠٠٠<br>التوأمة : ٦٠٠,٠٠٠<br>تدريب : ٨٠,٠٠٠<br>توثيق : ٢٥٠,٠٠٠<br>إجمالى (١-٢) : ٢,٥٨٣,٥٠٠ يورو | |

| المهـام | المدخلات | تكلفة المدخلات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| ١-٣ إعداد وتنفيذ أدوات لمراقبة وتقييم عملية الشراكة .<br>١-٣-١ تصميم وتنفيذ نظام لمراقبة أداء الشراكات .<br>١-٣-٢ تصميم وتنفيذ عملية تقييم الشراكات .<br>١-٣-٣ تصميم وتنفيذ التقييم الاقتصادى للشراكات . | دعم فنى (دولى ومحلى) .<br>ورش عمل<br>(مراجعة النتائج والمقترحات) .<br>تدريب العاملين<br>(الشركات ومعاهد التعليم) .<br>معدات<br>(برامج كومبيوتر للمراقبة والتقييم) . | دعم دولى : ٦٢٧,٠٠٠<br>دعم محلى : ٣٧٢,٠٠٠<br>ورش عمل : ٩٩,٠٠٠<br>تدريب : ٤٦٠,٠٠٠<br>معدات : ٧٢,٠٠٠<br>إجمالى (١-٣) :<br>١,٦٣٠,٠٠٠ يورو<br>إجمالى المكون الأول :<br>٥,٦٤٧,٠٠٠ يورو | |
| المكون الثانى : تحسين نوعية خدمات التعليم والتدريب الفنى والمهنى | | | |
| ٢-١ إعداد وتنفيذ منهج مراجعة الشراكات المحلية .<br>٢-١-١ دعم مجموعات عمل الشراكات المحلية لإعداد وتنفيذ مراجعة للشراكات .<br>٢-١-٢ إعداد توصيات لضمان التوازن بين العرض والطلب فى مجال التعليم المهنى .<br>٢-١-٣ تنفيذ ومراقبة وتقييم التوصيات المتفق عليها . | دعم فنى (دولى ومحلى) لإعداد المراجعات .<br>ورش عمل (لمراجعة النتائج والمقترحات) .<br>تدريب العاملين (على مراجعة الشراكات والتوازن بين العرض والطلب) . | دعم دولى : ٢,٠١٣,٠٠٠<br>دعم محلى : ٩١٢,٠٠٠<br>ورش عملى : ٣٢٤,٠٠٠<br>تدريب : ١٨٠,٠٠٠<br>إجمالى (٢-١) :<br>٣,٤٢٩,٠٠٠ يورو | |

| المهـام | المدخلات | تكلفة المدخلات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| ٢-٢ إعداد وتنفيذ نماذج بديلة للتدريب العملى .<br>٢-٢-١ إنشاء ودعم مجموعة عمل للشراكات لتطوير المهارات العملية .<br>٢-٢-٢ إعداد خطة عمل محلية رئيسية للتدريب العملى .<br>٢-٢-٣ إعداد وسائل وأدوات للتقييم والإرشاد .<br>٢-٢-٤ تنفيذ ترتيبات التدريب العملى البديلة .<br>٢-٢-٥ مراقبة وتقييم سير العمل والنتائج . | دعم فنى (دولى ومحلى) .<br>ورش عمل (لمراجعة النتائج والمقترحات)<br>تدريب مجموعات عمل الشراكات<br>جولات دراسية (للتعرف على الطرق البديلة للتدريب العملى).<br>معدات (تلبية الطلبات العاجلة لخريجى التدريب العملى). | دعم دولى : ٢,٦٠٧,٠٠٠<br>دعم محلى : ١,٠٥٦,٠٠٠<br>ورش عمل : ٥٠٤,٠٠٠<br>تدريب : ٣٣٠,٠٠٠<br>زيارات دراسية : ١٢٠,٠٠٠<br>معدات : ١,٢٤٢,٠٠٠<br>إجمالى (٢-٢) :<br>٥,٨٥٩,٠٠٠ يورو | |
| ٢-٣ دعم مؤسسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى لإعداد برامج تطوير المهارات والقدرة التنافسية للمؤهلات فى المستويات ١-٣<br>٢-٣-١ دعم مجموعة العمل فى تحديد الاحتياجات العاجلة لمجتمع الأعمال المحلى من التعليم والتدريب الفنى والمهنى .<br>٢-٣-٢ إعداد وتنفيذ برامج دعم القدرة التنافسية (جزئيًا أو كليًا) طبقًا للمستويات القومية للمؤهلات .<br>٢-٣-٣ إعداد وتنفيذ إجراءات تقييم خارجى بمشاركة مجتمع الأعمال .<br>٢-٣-٤ تبادل الخبرات والتعاون مع الشراكات الأخرى . | دعم فنى (دولى ومحلى) لتحليل الاحتياجات التدريبية وتطوير المناهج والتقييم الخارجى .<br>ورش عمل (لمراجعة النتائج والمقترحات) .<br>تدريب مجموعات العمل .<br>إعداد مواد ومستندات المناهج . | دعم دولى : ١,٧٨٢,٠٠٠<br>دعم محلى : ١,١٥٢,٠٠٠<br>(شامل نفقات مجموعات العمل)<br>ورش عمل : ٢٥٢,٠٠٠<br>تدريب : ٢٧٠,٠٠٠<br>توثيق : ١٩٠,٠٠٠<br>إجمالى (٢-٣) :<br>٣,٦٤٦,٠٠٠ يورو | |

| المهـام | المدخلات | تكلفة المدخلات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| ٢-٤ إعداد وتنفيذ نظام تدريب عملى أثناء الخدمة للمدرسين ومدربى الشركات .<br>٢-٤-١ إعداد برنامج تدريب المدربين .<br>٢-٤-٢ إعداد وتنفيذ نظام تدريب محلى أثناء الخدمة لمدرسى معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى ومدربى الشركات .<br>٢-٤-٣ إعداد إرشادات وأدلة تدريب المدربين أثناء الخدمة للتوزيع على نطاق أوسع .<br>٢-٤-٤ مراقبة وتقييم برامج التدريب أثناء الخدمة لمدرسى معاهد التدريب والتعليم الفنى والمهنى . | دعم فنى (دولى ومحلى) للمساعدة فى إعداد نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى المقترح .<br>التآخى بين مؤسسات التعليم الفنى بمصر والاتحاد الأوربى .<br>جولات دراسية لمجموعات العمل فى دول الاتحاد الأوربى .<br>تدريب مجموعات العمل والمدربين .<br>إعداد الأدلة والإرشادات .<br>ورش عمل لتبادل المعلومات . | دعم دولى : ١,٩٨٠,٠٠٠<br>دعم محلى : ١,٢٤٨,٠٠٠<br>التوأمة : ٩٠٠,٠٠٠<br>زيارات دراسية : ١٢٠,٠٠٠<br>تدريب : ٢١٠,٠٠٠<br>توثيق : ١٢٠,٠٠٠<br>ورش عمل : ٢٨٨,٠٠٠<br>إجمالى (٢-٤) :<br>٤,٨٦٦,٠٠٠ يورو<br>إجمالى المكون الثانى :<br>١٧,٨٠٠,٠٠٠ يورو | |
| المكون الثالث : تطوير مؤسسات تدريب وتعليم فنى ومهنى لامركزية تعتمد على الطلب | | | |
| ٣-١ تعظيم الدروس المستفادة من الشراكات المحلية .<br>٣-١-١ صياغة مبادرات سياسية تعتمد على الخبرة .<br>٣-١-٢ إنشاء قاعدة للاتصالات المؤسسية . | دعم فنى (دولى ومحلى) لصياغة المقترحات السياسية المعتمدة على الخبرة .<br>تدريب الشركاء فى الشراكات المحلية<br>ورش عمل للشراكات لتبادل الخبرات . | دعم دولى : ١٩٨,٠٠٠<br>دعم محلى : ١١٢,٠٠٠<br>تدريب : ٣٦٠,٠٠٠<br>ورش عمل : ٤٥,٠٠٠<br>إجمالى (٣-١) :<br>٧١٥,٠٠٠ يورو | |

| المهـام | المدخلات | تكلفة المدخلات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| ٣-٢ إعداد نظام إدارة المعلومات الخاص بنظام التعليم الفنى والمهنى .<br>٣-٢-١ مراجعة وتقييم نظام المعلومات والبيانات الحالى .<br>٣-٢-٢ تصميم نظام إدارة المعلومات الخاص بالتعليم الفنى والمهنى .<br>٣-٢-٣ تطوير القدرات التنفيذية لنظام إدارة المعلومات . | دعم فنى (دولى ومحلى) لإعداد نظام إدارة المعلومات .<br>التدريب على الإعداد .<br>جولات دراسية لدراسة نظم إدارة المعلومات فى الاتحاد الأوربى .<br>ورش عمل لمراجعة نظم البيانات والمعلومات الحالية للشركات ونظام إدارة المعلومات المقترح .<br>معدات (وبرامج) لمعالجة بيانات الشركات والمصادر الأخرى . | دعم دولى : ٥١١,٥٠٠<br>دعم محلى : ٢٤٨,٠٠٠<br>تدريب : ١٥٧,٥٠٠<br>زيارات دراسية : ١٧٥,٠٠٠<br>ورش عمل : ٥١,٠٠٠<br>معدات : ٥٠,٠٠٠<br>إجمالى (٣-٢) :<br>١,٩٣,٠٠٠ يورو | |
| ٣-٣ تعزيز ودعم قدرات تنسيق السياسة القومية للتعليم الفنى والمهنى<br>٣-٣-١ إعداد خطة تطوير العاملين بوحدة إدارة البرنامج .<br>٣-٣-٢ تعزيز قدرات إعداد سياسة التعليم الفنى والمهنى لمجلس الأمناء .<br>٣-٣-٣ تعزيز قدرات إعداد البحوث فى مجال سياسة التعليم الفنى والمهنى لمجلس الأمناء .<br>٣-٣-٤ تعزيز القدرات العملية لوحدة إدارة البرنامج . | دعم فنى (دولى ومحلى) لدعم القدرات المهنية والعملية .<br>تدريب العاملين .<br>جولات دراسية لمجموعات العمل لدول الاتحاد الأوربى .<br>ورش عمل للعاملين على تحليل السياسات وإدارة البرنامج .<br>معدات لإدارة البحوث .<br>توثيق إعداد سياسات وبحوث نظام التعليم والتدريب الفنى والمهنى .<br>دراسات عن القضايا الرئيسية الخاصة بنظام التعليم الفنى وسوق العمل . | دعم دولى : ٧٠٩,٥٠٠<br>دعم محلى : ١٩٦,٠٠٠<br>تدريب : ٢٢٢,٥٠٠<br>زيارات دراسية : ٢٧٥,٠٠٠<br>ورش عمل : ٣٦,٠٠٠<br>معدات : ٩٠,٠٠٠<br>توثيق : ٣٠,٠٠٠<br>دراسات : ٨٠٠,٠٠٠<br>إجمالى (٣-٣) :<br>٢,٣٥٩,٠٠٠ يورو | |

| المهام | المدخلات | تكلفة المدخلات | الافتراضات والمخاطر |
|---|---|---|---|
| ٣-٤ تأمين التنسيق بين صادرات الإصلاح التى تقوم بها الحكومة المصرية ودعم الجهات المانحة .<br>٣-٤-١ إعداد هيكل الاتصالات بين الحكومة المصرية والجهات المانحة فى مجال إصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى .<br>٣-٤-٢ إعداد تعاون مؤسسى بين مختلف مشروعات الجهات المانحة فى مجالات التعليم والتعليم الفنى وتطوير العمل وسوق العمالة .<br>٣-٤-٣ إنشاء ودعم قاعدة لسياسة إصلاح التعليم الفنى والمهنى . | دعم فنى (دولى ومحلى) للمساعدة فى إعداد قاعدة بيانات .<br>مشروعات الجهات المانحة والتنسيق مع الحكومة المصرية .<br>ورش عمل تجمع بين الجهات المانحة ومشروعات الحكومة المصرية فى مجال التعليم الفنى والمهنى .<br>مؤتمرات دولية لتقديم ومناقشة التقدم فى إصلاح التعليم الفنى والمهنى بحضور خبراء دوليين . | دعم دولى : ١٤٨,٥٠٠<br>دعم محلى : ١٦٨,٠٠٠<br>ورش عمل : ٥٤,٠٠٠<br>مؤتمرات : ٢٥٠,٠٠٠<br>إجمالى (٣-٤) : ٦٢٠,٥٠٠ يورو<br>إجمالى المكون الثالث :<br>٤,٨٨٧,٥٠٠ يورو | |
| | الإجمالى (جميع المكونات) | ٢٨,٣٣٤,٥٠٠ يورو | |

| فريق دعم برنامج التعليم والتدريب الفنى والمهنى | تكلفة المدخلات | المدة |
|---|---|---|
| عدد (١) استشارى أول دولى بعقد طويل الأجل (رئيس الفريق) | ١٦,٥٠٠ × ٦٣ = ١,٠٤٧,٠٠٠ | ٦٣ شهر |
| عدد (١) استشارى أول دولى بعقد طويل الأجل للمراقبة والتقييم | ١٦,٠٠٠ × ٤٢ = ٦٧٢,٠٠٠ | ٤٢ شهر |
| عدد (١) استشارى أول دولى بعقد طويل الأجل للمشتريات والمالية والعقود . | ١٦,٠٠٠ × ٢٩ = ٤٦٤,٠٠٠ | ٢٩ شهر |
| عدد (١) استشارى أول دولى بعقد طويل الأجل للبحوث والإطار التنظيمى . | ١٦,٠٠٠ × ٢٩ = ٤٦٤,٠٠٠ | ٢٩ شهر |
| عدد (١) خبير أول دولى بعقد طويل الأجل لسياسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى . | ١٦,٠٠٠ × ٢٩ = ٤٦٤,٠٠٠ | ٢٩ شهر |
| عدد (١) خبير أول محلى بعقد طويل الأجل لسياسات التعليم والتدريب الفنى والمهنى . | ٥,٠٠٠ × ٧٢ = ٣٦٠,٠٠٠ | ٧٢ شهر |
| التدريب | ٣٠,٠٠٠ | |
| السفر (الدولى) | ٤٥,٠٠٠ | |
| المعدات | ١٠٠,٠٠٠ | |
| العلاقات العامة | ٣٠,٠٠٠ | |
| السفر (المحلى) | ٦٠,٠٠٠ | |
| | إجمالى الدعم الفنى : ٣,٧٣٦,٠٠٠ | |
| بنود أخرى : | | |
| المراجعة / التقييم | ٣٧٥,٠٠٠ | |
| مصروفات غير محددة | ٥٥٤,٥٠٠ | |
| | الإجمالى : ٩٢٩,٥٠٠ يورو | |

# الملحق ( ١ - ٢ - ٣ )

## الهيكل التنظيمى لبرنامج إصلاح التعليم والتدريب الفنى والمهنى

## الهيكل التنظيمى لبرنامج إصلاح
## التعليم والتدريب الفنى والمهنى فى مصر

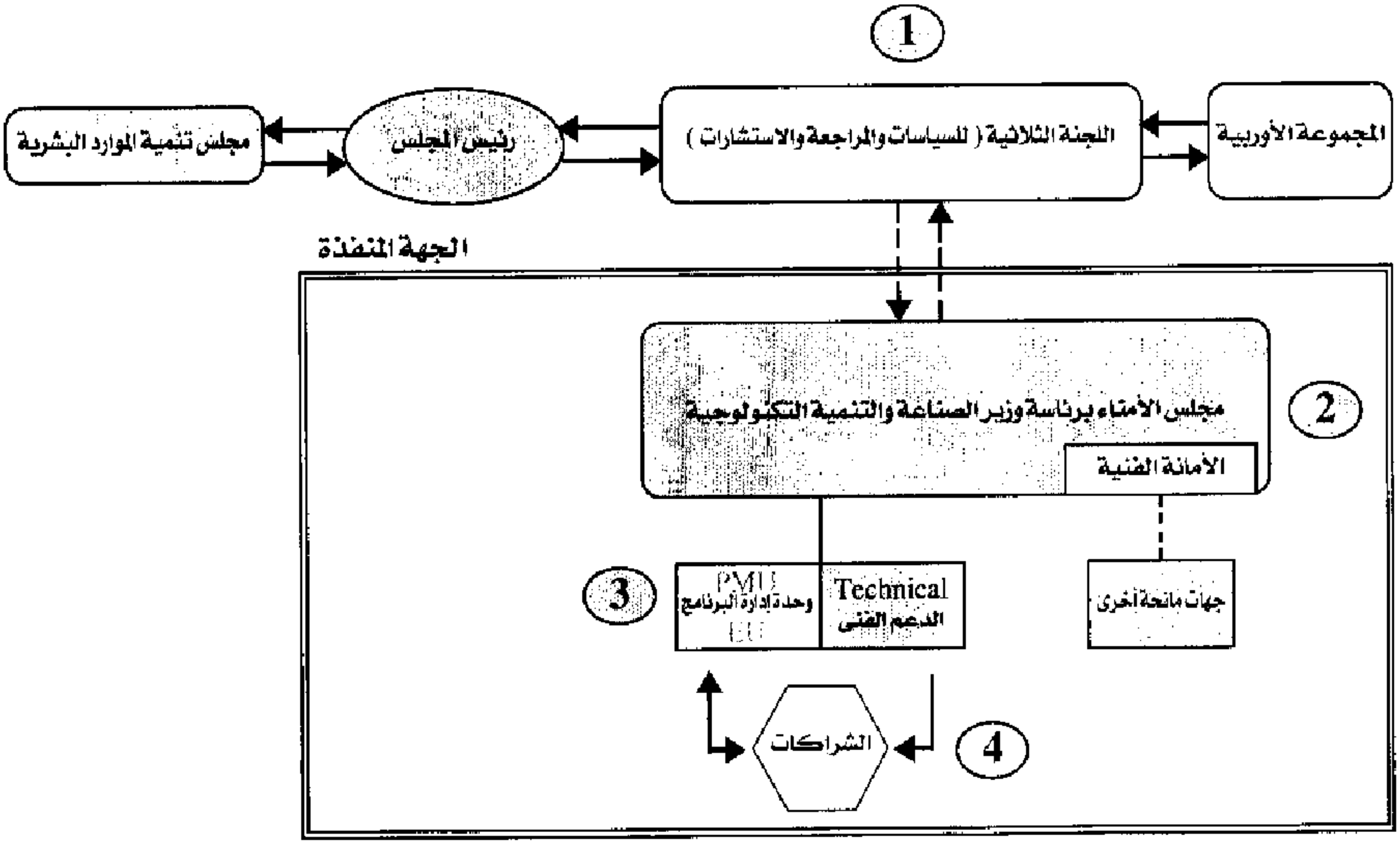


Date : 21 January 2003

# الملحق ( ١ - ٢ - ٤ )

## حركة المستندات بين الأجهزة المختلفة

## المشاركة فى برنامج إصلاح التعليم والتدريب الفنى والمهنى

| الرقم | من | يقدم | إلى مَنْ | متى | نسخة إلى |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | وحدة إدارة البرنامج | تقرير سير العمل | رئيس مجلس الأمناء | ربع سنوى<br>سنوى | اللجنة الثلاثية[١]<br>أعضاء مجلس الأمناء[١]<br>الجماعة الأوربية[١] |
| | | الخطة الأولية | رئيس مجلس الأمناء<br>الجماعة الأوربية | ٩ شهور بعد إنشاء وحدة إدارة البرنامج | اللجنة الوزارية الثلاثية[١] |
| | | خطة العمل التمهيدية[٢]<br>التقرير الميدئى | رئيس مجلس الأمناء<br>الجماعة الأوربية | | اللجنة الوزارية الثلاثية[١] |
| | | خطة العمل السنوية[٣] | رئيس مجلس الأمناء<br>الجماعة الأوربية | تعتمد فى موعد أقصاه ٣٠ أبريل من كل عام | اللجنة الوزارية الثلاثية[١] |
| | | التقرير الفنى والمالى للأنشطة | رئيس مجلس الأمناء<br>الجماعة الأوربية<br>مراجع خارجى | شهر بعد انتهاء مدة خطة العمل السنوية | اللجنة الوزارية الثلاثية[١] |
| | | التقرير النهائى وتقرير المراجعة | رئيس مجلس الأمناء<br>الجماعة الأوربية | ٤ شهور بعد تنفيذ البرنامج | |
| | | التوصيات والمقترحات السياسية | رئيس مجلس الأمناء | | |
| | | الشروط المرجعية للجان الشراكة<br>نماذج قياسية للخطط والميزانيات السنوية للشراكات | مجلس الأمناء | خلال المرحلة التمهيدية | |

(١) سوف يرسل مجلس الأمناء هذه المستندات إلى أعضائه المسجلين وإلى اللجنة الوزارية الثلاثية إلى الجماعة الأوربية والأطراف المعنية الأخرى .

(٢) سوف تغطى خطة العمل الأولية المرحلة التمهيدية من الخطة الأولية وخطة العمل السنوية الأولى .

(٣) تشمل برنامج عمل والجداول الزمنية للأنشطة ومبادئ الميزانية السنوية .

| الرقم | من | يقدم | إلى مَنْ | متى | نسخة إلى |
|---|---|---|---|---|---|
| ٢ | مجلس الأمناء | الدعوة لاجتماعات مجلس الأمناء،(٤)<br>جداول الاجتماعات | أعضاء مجلس الأمناء | ربع سنوى ، أسبوع مقدمًا | الجماعة الأوربية |
| | | محاضر اجتماعات مجلس الأمناء والمستندات ذات العلاقة . | أعضاء مجلس الأمناء | ربع سنوى ، أسبوعان بعد الاجتماع . | الجماعة الأوربية (جميع المستندات الخاصة بالبرنامج الأوربى) |
| | | رد مجلس الأمناء على التقرير الربع سنوى . | وحدة إدارة البرنامج | ربع سنوى ، أسبوعان بعد الاجتماع . | الجماعة الأوربية |
| | | تعليمات وتوجيهات خطية | وحدة إدارة البرنامج | حسب الحاجة لتسهيل العمل بالبرنامج | الجماعة الأوربية |
| | | التقارير الدورية | اللجنة الوزارية الثلاثية | ربع سنوية | الجماعة الأوربية |
| | | التوصيات الخاصة بسياسة التعليم الفنى | اللجنة الوزارية الثلاثية (للفحص) | توصية واحدة على الأقل كل اجتماع بدءاً من السنة الثانية | |
| | | رأى أعضاء مجلس الأمناء المسجلين كتابةً . | رئيس مجلس الأمناء | فى أى وقت | جميع الأعضاء الآخرين فى مجلس الأمناء |
| ٣ | المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية | تقديم مشورة مكتوبة عن قضايا إصلاح نظام التعليم الفنى والمهنى فى مصر . | اللجنة الوزارية الثلاثية الشركاء الآخرين المهتمين | عندما تطلبها اللجنة الثلاثية و/أو بناء على مبادرة منها | |

(٤) يجوز لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع غير عادى للمجلس إذا دعت الضرورة . يجوز لرئيس وفد الجماعة الأوربية أن يطلب الاجتماع باللجنة الوزارية الثلاثية .

| الرقم | من | يقدم | إلى مَنْ | متى | نسخة إلى |
|---|---|---|---|---|---|
| ٤ | اللجنة الوزارية الثلاثية | الدعوة(٥) | أعضاء اللجنة الثلاثية الجماعة الأوربية(٦) | مرتين فى السنة على الأقل | الجماعة الأوربية |
| | | توصيات السياسة | رئيس المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية (للتشاور) . | | |
| ٥ | لجان الشراكات | خطة العمل/الميزانية السنوية<br>تقرير المتابعة والتقييم | وحدة إدارة البرنامج | سنويًا | |
| | | تقرير مالى | وحدة إدارة البرنامج | شهريًا | |
| | | تقرير المتابعة والتقييم<br>أدلة وإرشادات تدريب المدربين | مجلس الأمناء (للاعتماد) . | | |
| ٦ | فريق الدعم الفنى لإصلاح التعليم الفنى والمهنى . | خطة الأنشطة السنوية<br>خطة الميزانية السنوية المبدئية | الجماعة الأوربية<br>وحدة إدارة البرنامج | سنويًا | مجلس الأمناء |
| | | تقرير سير العمل | الجماعة الأوربية<br>وحدة إدارة البرنامج | شهريًا | مجلس الأمناء |

(٥) أى عضو فى اللجنة الوزارية الثلاثية يمكن أن يدعو لاجتماع غير عادى للجنة . يجوز لرئيس وفد الجماعة الأوربية أن يطلب الاجتماع باللجنة الثلاثية للتشاور .
(٦) عند تناول إرشادات السياسة العامة للبرنامج ، سوف تتشاور اللجنة الثلاثية مع رئيس الوفد فى مصر .

| الرقم | من | يقدم | إلى مَنْ | متى | نسخة إلى |
|---|---|---|---|---|---|
| ٧ | فرق دعم الشراكات المحلية | خطة الأنشطة السنوية<br>خطة الميزانية السنوية المبدئية | فريق الدعم الفنى (للتجميع على المستوى المركزى) . | سنويًا | وحدة إدارة البرنامج<br>المجمعة الأوربية |
| | | تقرير تقدم العمل | فريق الدعم الفنى (للتجميع على المستوى المركزى) . | شهريًا | وحدة إدارة البرنامج<br>المجمعة الأوربية |
| | | الشروط المرجعية لخطط أنشطة وتمويل مجموعات العمل المحلية | وحدة إدارة البرنامج (للاعتماد)<br>لجان الشراكات المحلية<br>(للتصديق) | | |
| ٨ | مجموعات العمل المحلية | مراجعة التعليم الفنى والمهنى<br>الخطة الرئيسية للتدريب العملى<br>برامج تدريب المدربين | لجان الشراكات | مرتان فى السنة على الأقل | الجماعة الأوربية |
| ٩ | البنك التجارى فى جمهورية مصر العربية(٧) | بيان المصروفات والإيرادات الفعلية | المستفيد<br>المنسق الوطنى<br>الجماعة الأوربية | شهريًا | |

(٧) سوف يقوم المستفيد بفتح حسابين باسم البرنامج ، أحدهما باليورو والآخر بالجنيه المصرى ، فى أحد البنوك التجارية فى مصر . هذه الحسابات سوف تكون مخصصة بالكامل لتلقى تمويل الجماعة الأوربية .

# قرار وزير الخارجية

## رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٤

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٣٢٦) بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١٦ ، بشأن الموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والجماعة الأوروبية بتقديم معونة لإصلاح نظام التدريب والتعليم المهنى والفنى فى مصر الموقع فى بروكسل بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٣ ؛

**قـــــرر :**

**( مـادة وحـيـدة )**

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والجماعة الأوروبية بتقديم معونة لإصلاح نظـام التدريب والتعليم المهنـى والفنى فى مصر الموقع فى بروكسل بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٩

ويعمل بها اعتباراً من ٢٠٠٤/٢/١٣

صـــدر بتـــاريـخ ٢٠٠٤/٣/٢٥

وزير الخارجية

**أحمد ماهر السيد**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٠٤/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٤٦٧ س ٢٠٠٣ - ٢٢٠٣